



بسم الله الرحمن الرحيم
جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا

كلية الدراسات العليا

معهد العلوم والبحوث الإسلامية

بحث بعنوان :

منهج القرآن في تربية الأسرة المسلمة

Method Of Education Of Muslim Family Quran

مقدم لنيل درجة الماجستير

في قسم التفسير وعلوم القرآن

إعداد الطالب

صالح على إدريس

إشراف الدكتور

أنس محمد أحمد القرشي

٥١٤٣٧ الموافق أكتوبر ٢٠١٥م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الآية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى :

لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ
يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿٥٠﴾

سورة الشورى
(٤٩-٥٠)

الإهداء

إلي الرحمة المهداة والنعمة المسداة هادي البشرية ومعلم الإنسانية غرة عيني
سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم...
وإلى الأرواح الخالدة التي قدمت الغالي والنفيس في تربيته
أبائي الأعزاء
علي إدريس و فكي باكاش
وأمهاتي الكريمات
آمنه إبراهيم إدريس و آمنة بيفادني
وأخي العزيز حامد بابكر
رحمة الله عليهم جميعاً
وإلي أخي الغالي الباشمهندس حمزة فكي باكاش
إلى رفيقتي دربي زوجاتي الكريمات
زينب صالح عثمان
علوية محمد بيفادني
إلي من أفخر بهم وأعتز بوجودهم من أينعوا زهرا في حديقة حياتي فكانت
سعادتي (إخوتي الأجلاء)

الشكر والعرفان

أشكر الله شكراً لامنتهي له دون مشيئته وأحمده علي توفيقه وامتنانه
ثم أتقدم بخالص شكري إلي جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا متمثلة
في مدير الجامعة ومجلس الأساتذة وعميد كلية الدراسات العليا
وعميد معهد

العلوم والبحوث الإسلامية وجميع أسرة الجامعة

كما أخص بشكري وعظيم إحترامي لفضيلة الشيخ الدكتور/ أنس
محمد أحمد القرشي الذي أشرف على هذه الرسالة ولم يبخل عليّ
بشيء حتى تم إخراجها بهذه الصورة وأشكر الشيخ الدكتور البدري
والشيخ الدكتور ياسر البدوي لتكرمهم بمناقشة هذه الرسالة وتصويبها
كما أشكر الأخت الكريمة الأستاذة رجاء الشيخ وكل من ساهم في هذا
العمل المتواضع..

مستخلص البحث :

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين ، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين . وبعد

تناول الباحث في هذه الدراسة منهج القرآن في تربية الأسرة المسلمة من خلال الوقوف بين يدي القرآن الكريم

إهتمت الدراسة بتوضيح الآتى : وضوح المنهج الربانى وأصالته ، ربط الإنسان بخالقه فيهدى به ويسير على منهجه ، إستمداد الإنسان منهج حياته وشعوره ومنهج سلوكه من ربه

هدفت الدراسة إلى : معرفة أصول التربية الإسلامية من مصادرها (القرآن والسنة ثم تطبيق الصحابة والتابعين علما وعملا ، إكساب الدارسين القدرة فى تطبيق أصول وقواعد وتوجيهات التربية الإسلامية عن عقيدة وعلم واقتناع.

تناول الباحث فى هذا البحث التعريف بالمنهج القرآنى والتربية من خلال سور القرآن الكريم كما تناول المنهج التربوي فى القرآن وطرقه وكذلك خصائص المنهج التربوي فى القرآن ثم انتقل الباحث بعد ذلك إلى وسائل منهج التربية فى القرآن الكريم وتناول فيها التربية بالقدوة الحسنة والتربية بالعادة وكذلك التربية بالقصة و التربية بالموعظة والعقوبة

ثم تناول الباحث منهج التربية للمجتمع المسلم وتطرق إلى دور التربية القرآنية فى تغيير نمط المجتمع المسلم ودور التربية الإسلامية فى التعامل مع غير المسلمين وحكم تبادل السلام والتحية بين المسلم وغير المسلم وأيضا تناول الباحث أسس العلاقة الإنسانية فى الإسلام وتناول الباحث كذلك دور التربية القرآنية فى الأسرة المسلمة متناولاً مفهوم وتكوين ونظام وخصائص الأسرة المسلمة ومنهج التربية فى التعامل مع الأطفال كما تطرق الباحث للعلاقات الزوجية وأثرها على التربية كما تناول دور التربية الإسلامية فى تنشئة الطفل وتناول الباحث كذلك مشاكل الأسرة المسلمة وتحدث عن الطلاق والآثار المترتبة على الطلاق.

Summary of the research

Praise be to Allah and peace and blessings be upon His Prophets and Messengers, our Prophet Muhammad and his family and companions. After The researcher in this study methodology Qur'an in Muslim raising a family by standing between the hands of the Holy Quran The study focused on clarifying the following: the clarity of approach the Lord and originality, linking man and his Creator Vehtdy by walking on his approach, derive human approach to his life and his sense of his behavior and approach of his Lord The study aimed to:

know the origins of Islamic education from their sources (the Qur'an and Sunnah then apply companions and followers note and deed, the Acquisition students the ability to apply the principles and rules of Islamic education and guidance about the doctrine and science and conviction The researcher in this research Quranic definition curriculum and education through the wall of the Koran also addressed in the Quran educational curriculum and methods as well as the educational curriculum in the Qur'an properties He then moved to the researcher then means of education methodology in the Holy Quran and the eating of Education by example and education, as well as usually the story of Education and Education Bmoazp and punishment Then the researcher methodology Education Muslim community and touched on the role of Koranic education in changing the pattern of the Muslim community and the role of Islamic education in dealing with non-Muslims and the rule of peace and the exchange of greetings between the Muslim and non-Muslim as well as the foundations of the researcher in the Islamic humanitarian relationship And the researcher as well as the role of Koranic education in the Muslim family, addressing the concept and composition of the system and the characteristics of Muslim and systematic education community in dealing with children also touched researcher marital relations and their

impact on education also addressed the role of Islamic education in the upbringing of the child and the researcher as well as the Muslim family problems and talked about divorce and its implications a divorce

مقدمة :

الحمد لله ذو المن وال طول أحمده سبحانه حمدا لا منتهى له دون مشيئته وأشكره عدد خلقه ورضاء نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته وأصلى وأسلم على المبعوث رحمة للعالمين وعلى آله وصحابته ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

من نعم الله الجليلة على العباد هذا القرآن العظيم الذي نزله الله رحمة للعالمين قال تعالى (يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ)^(١) وقال تعالى (قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ)

ولما كان هذا القرآن يدعو إلى التفكير والتدبر مخاطبا العقل والوجدان قال تعالى (كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِّيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ).^(٢)

فلا يزال القرآن بحرا زاخرا بالعلوم والمعارف يحتاج من يرغب الحصول على لآئه ودوره أن يغوص في أعماقه ولا يزال القرآن يتحدى أساطير البلغاء ومصاقيع العلماء بأنه الكتاب المعجز المنزل على النبي الأمي شاهدا بصدقه يحمل بين ضفتيه برهان كما له آية إعجاز والدليل على أنه تنزيل الحكيم العليم (نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ؛ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ؛ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ).^(٣)

وعلى كثرة ما كتب العلماء وألفوا وعلى كثرة ما تحويه المكتبة الإسلامية من أسفار ضخمة وكتب نفيسة خدم بها العلماء كتاب الله عز وجل ، يبقى القراءان زاخر بالعجائب مملؤا بالدرر و المواهب يطالعنا بين الحين والآخر بما يبهر العقول ويحي الألباب بما فيه من الإشراقات الإلهية والفيوضات القدسية والنفحات النورانية وكفيل بتخليص الإنسانية من شقاوة الحياة وجحيمها المستعر إلا علم التفسير فلا زال بحرا

^١ -سورة يونس الآية (٥٧)

^٢ -سورة ص الآية (٥٨)

^٣ -سورة الشعراء الآيات (١٩٣-١٩٥)

لجبا يحتاج إلى من يغوص في أعماقه لاستخراج كنوزه وإستتباط روائعه وأساراه لا يزال العلماء يقفون على ساحله يرتشفون من معينه الصافي ولا يرتوون .

سيظل القرآن الكريم يمنح الإنسانية من علومه ومعارفه وأساراه وحكمه وأخلاقه وتربيته وتوجيهه فرأيت إن اختار فرع التربية في القرآن لما له من الأهمية بمكانة للفرد والمجتمع بالذات في هذه الفترة الحرجة التي تمر بها البشرية . في هذه الفترة التي يظهر فيها تخبط البشرية حيث شردت عن الله وعن منهجه في الحياة وليس للبشرية علاج من هذه الشقوة والمفسدة والعذاب إلا إن تعود إلى الله لتجد الأمن والرعاية وتجد التوجيه الراشد في منهج التربية الإسلامية وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الترجمة الواقعية للقرآن وقد سئلت السيدة عائشة رضي الله عنها عن خلقه صلى الله عليه وسلم : فقالت : (كان خلقه القرآن)^(١).. إذ هو النموذج للتربية سواء بأخلاقه الذاتية أو بتوجيهاته للناس .

ومنهج القرآن في التربية كان فريدا في شموله ويقظته لكل دقيقة من دقائق النفس البشرية وفريد في أثره في داخل النفس وفي واقع الحياة فكان من أثره السلف الصالح تلك الأمة التي ظهرت في التاريخ والتي قامت من شتات متناثراً لا يكاد يجمعها إلا الصراع والحروب ، وبسبب هذا المنهج أصبحت أمة صلبة متماسكة لا مثيل لها في الأرض تبني وتعمر وتقيم مثالا أخلاقيا وإنسانيا غير معهودة من قبل ولا من بعد هذه الأمة الفريدة من نتاج هذا المنهج القويم .

حدود البحث :

- ❖ التربية القرآنية وأطوارها
- ❖ خصائص منهج التربية
- ❖ وسائل منهج التربية القرآنية
- ❖ منهج التربية القرآنية في المجتمع المسلم
- ❖ معالم منهج في تربية الأطفال

^١-أخرجه النووي في شرح مسلم ج ٣ ص ٢٦٨

الأهداف :

١. معرفة أصول التربية الإسلامية من مصادرها (القرآن والسنة ثم تطبيق الصحابة والتابعين علما و عملا.
 ٢. إكساب الدارسين القدرة في تطبيق أصول وقواعد وتوجيهات التربية الإسلامية عن عقيدة وعلم واقتناع.
 ٣. إكساب الدارسين القدرة على البحث في التربية الإسلامية لإبراز أهميتها وأصالتها وإمكانية تطبيقها على الفرد والمجتمع والعالم بأثره والدفاع عن أصالة التربية الإسلامية
 ٤. معرفة التوجه الإسلامى للنفس الإنسانية فى أبعادها وطرق تربيتها تربية شاملة ومتكاملة.
 ٥. معرفة الجوانب المختلفة للإنسان وتوجيهه تربويا وتعلما
 ٦. معرفة أسس التعليم الجيد والتعليم الفعال والتوجيه التربوي والطلابي لإستخدامها في المجالات الآتية:-
 - أ - الدعوة الإسلامية
 - ب- التربية والتعليم في المؤسسات التعليمية
 - ج- التوجيه التربوي والإرشاد الطلابي
- أهمية البحث :**

- ١) وضوح المنهج الربانى وأصالته
- ٢) تنشئت الفرد الصالح
- ٣) شمول دقائق الحياة
- ٤) مراعاة لما يرضى الله وما يغضبه
- ٥) ربط الإنسان بخالقه فيهتدي به ويسير على منهجه
- ٦) تربية التقوى فى نفس الإنسان

٧) استمداد الإنسان منهج حياته وشعوره ومنهج سلوكه من ربه

٨) تميزه وتفرده في وسائله وأهدافه بشكل ظاهر

مشكلة البحث :

تتنحصر مشكلة البحث في :

١/ أن المجتمع المسلم أصبح تدخله بعض الشوائب والعادات الضارة والأخلاق السلبية

٢/ جهل بعض المجتمعات عن حقيقة الإسلام ودوره في تربية الأبناء وتكوين الأسرة المسلمة

٣/ عدم دراية بعض المسلمين بالخلفية التامة في قيام أسرة مسلمة متحضرة بأخلاق الشريعة الإسلامية

٤/ عدم الوعي بوسائل وأساليب التربية وسط الأسر التي وجدت الإسلام بالفطرة

٥/ البعد عن التحقيق الكامل في تفاصيل الحياة الزوجية بصورة منبثقة من الشريعة الإسلامية .

أسئلة البحث :

١. ما هي الخلفية التي تبني عليها التربية القرآنية ؟

٢. ما هو أثر التربية القرآنية في المجتمعات ؟ .

٣. هل للتربية القرآنية فوائد إجتماعية ؟ .

٤. هل التربية القرآنية من الواجبات الأساسية ؟ .

٥. ما هي مصادر التربية القرآنية ؟ .

٦. كيف تكون التربية القرآنية في المجتمعات العامة ؟ .

٧. ما هي أصول التربية القرآنية ؟ .

٨. ماهو السبيل للوصول للتربية القرآنية الحقيقية ؟ و كيف تكون ؟ .
٩. ماهو الدور المرتجى من التربية القرآنية ؟ .
١٠. كيف نربي النشئ على التربية القرآنية ؟ .

فروض الدراسة :

إنّ هذه الدراسة تتضمن فرضيات عديدة نجلها فيما يلي :-

١. الحاجة الماسة للتربية القرآنية.
٢. بدون التربية القرآنية لا تقوم للمجتمعات قائمة .
٣. اثر التربية القرآنية في المجتمعات لها فوائد عديدة .
٤. التربية القرآنية لها مردودا طيبا .
٥. التربية القرآنية لها فوائد عميقة في المجتمعات .
٦. مفهوم التربية القرآنية في الحياة الإنسانية .
٧. وسائل تربية المجتمع .
٨. الغاية المرجوة من التربية القرآنية للفرد والمجتمع .

منهج البحث:

سأتبع في هذا البحث المنهج الإستقرائي الوصفي التحليلي

هيكل البحث :-

يحتوى على مقدمة وثلاثة فصول :-

الفصل الأول : منهج القرآن الكريم في التربية وفيه اربعة مباحث:

المبحث الأول : تعريف القرآن لغة واصطلاحا وفيه مطلبان :

المطلب الأول : تعريف القرآن لغة

المطلب الثاني : تعريف القرآن اصطلاحا

المبحث الثاني : تعريف المنهج في اللغة و الاصطلاح وفيه مطلبان :

المطلب الأول : تعريف المنهج لغة

المطلب الثاني : تعريف المنهج اصطلاحا

المبحث الثالث : تعريف التربية في اللغة و الاصطلاح وفيه مطلبان :

المطلب الأول : تعريف التربية لغة

المطلب الثاني : تعريف التربية اصطلاحا

المبحث الرابع : تعريف المنهج التربوي في القرآن الكريم وفيه خمس مطالب :

المطلب الأول : إلهية المصدر والمصير

المطلب الثاني : عالمية المنهج القرآني

المطلب الثالث : شمولية المنهج القرآني

المطلب الرابع : الثبات في المنهج القرآني

المطلب الخامس : التعادلية و التوازن

الفصل الثاني : وسائل منهج التربية القرآنية وفيه مبحثان :

المبحث الاول : وسائل المنهج التربوي في القرآن الكريم وفيه خمس مطالب :

المطلب الأول : التربية بالقدوة الحسنة وفيه خمسة أقسام :

القسم الأول : أدلة أهمية إعتداد هذا الأسلوب

القسم الثاني : دواعي الإقتداء

القسم الثالث : منزلة التربية بالقدوة

القسم الرابع : صفات القدوة الحسنة

القسم الخامس : شروط المعلم

المطلب الثاني : أسلوب التربية بالقصة القرآنية وفيه خمس اقسام :

القسم الأول : توطئة

القسم الثاني : تعريف القصة في اللغة

القسم الثالث : أنواع القصص في القرآن الكريم

القسم الرابع : تدريب العقول علي التأمل والتفكير

القسم الخامس : الإعجاز الصياغي للقرآن الكريم

المطلب الثالث : التربية بالعادة وفيه قسمان :

القسم الأول : أصول التربية بالعادة

القسم الثاني : وسائل التربية بالعادة

المطلب الرابع : التربية بالموعظه وفيه قسمان :

القسم الأول : أنواع الموعظه

القسم الثاني : التاديب بالعقوبة

المطلب الخامس : التربية بالعقوبة وفيه سبعة أقسام

القسم الأول : العقوبة ليس أسلوباً أصلياً في التربية

القسم الثاني : ليس الضرب هو الوسيلة الوحيدة للعقوبة

القسم الثالث : لا بد أن يكون الخطأ مستحق للعقاب

القسم الرابع : الإعلام بالسبب وإجتناّب ساعة الغضب

القسم الخامس : الحذر من إكثار العقوبة

القسم السادس : ينبغي أن تكون العقوبة تأديباً لا تعذيباً

القسم السابع : التحذير من تدليل الأطفال

المبحث الثاني : منهج التربية للمجتمع المسلم في ضوء القرآن وفيه ثمانية مطالب :

المطلب الأول : دور التربية القرآنية في تغيير نمط المجتمع المسلم

المطلب الثاني : الأمور التي يجب مراعاتها في المجتمع المسلم

المطلب الثالث : آراء الفقهاء في استتابة المرتد قبل تنفيذ العقوبة

المطلب الرابع : أنواع المفاهيم الخطيرة علي المجتمع المسلم

المطلب الخامس : المجتمع المسلم مع المشاعر الإسلامية

المطلب السادس : الأخلاق والفضائل

المطلب السابع : أهمية المجتمع المسلم مع الأخلاق

المطلب الثامن : المجتمع المسلم مع الآداب والتقاليد

الفصل الثالث: دور التربية القرآنية في الأسرة المسلمة وفيه ثمانية مباحث

المبحث الأول : مفهوم الأسرة المسلمة في القرآن الكريم وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : مفهوم الأسرة في اللغة

المطلب الثاني : مفهوم الأسرة في الاصطلاح الشرعي

المطلب الثالث : تكوين الأسرة في ضوء القرآن الكريم وفيه عشرة أقسام :

القسم الأول : توطئة

القسم الثاني : حسن الإختيار

القسم الثالث : التوافق الروحي

القسم الرابع : الملائمة

القسم الخامس : حرية الإختيار

القسم السادس : رعاية الحقوق الزوجية

القسم السابع : المعروف

القسم الثامن : المحافظة علي إستقرار الأسرة

القسم التاسع : الأولاد هبة من الله

القسم العاشر : من ولادة الأولاد تنتشئ الأمومة والأبوة

المطلب الرابع : حكمة مشروعية الزواج في ضوء القرآن الكريم

القسم الأول : حكمة المشروعية

القسم الثاني :فوائد النكاح

القسم الثالث :مقومات قيام الأسرة

القسم الرابع : الأسرة وبقاء النوع

القسم الخامس : العناصر المكونة للأسرة المسلمة

المبحث الثاني : الزوجة والأم المسلمة القدوة وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : رسالة الأم المسلمة

المطلب الثاني : الخصائص البارزة لبيت الأسرة المسلمة

المطلب الثالث : أهم سمات الأسرة المسلمة

المطلب الرابع : خصائص العلاقة في الأسرة المسلمة وفيه سبعة أقسام :

القسم الأول : توطئة

القسم الثاني :الربانية

القسم الثالث : الإنسانية

القسم الرابع : الواقعية

القسم الخامس : التوازن

القسم السادس : الشمول

القسم السابع : الجمع بين الثبات والتوازن والمرونة

القسم الثامن : الجمع بين التوجيه والتشريع

المبحث الثالث : مشكلات الأسرة المسلمة في القران و فيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول : أزمة الزواج

المطلب الثاني : الأسباب الإقتصادية

المطلب الثالث : الأسباب الخلقية

المطلب الرابع : الأسباب الحضارية والمدنية

المبحث الرابع : التعدد والطلاق وفيه خمس مطالب :

المطلب الأول : التعدد

المطلب الثاني : الطلاق ومشروعيته

المطلب الثالث : حكم الطلاق

المطلب الرابع: الآثار المالية المترتبة علي الطلاق

المطلب الخامس : أسباب كثرة الطلاق

المبحث الخامس : دور التربية القرآنية في تنشئة الطفل وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : دور التربية القرآنية في التنشئة

المطلب الثاني : حدود المسؤولية في التنشئة

المطلب الثالث : الترويض علي مراقبة الله في التفكير والإحساس

المطلب الرابع : مراحل التربية القرآنية والتعليم

المبحث السادس : الخلطة الفاسدة وفيه خمس مطالب :

المطلب الأول : توطئة

المطلب الثاني : ظاهرة الميوعة و الإنحلال

المطلب الثالث : مسؤولية التربية الجسمية

المطلب الرابع : تطبيق مبدأ لا ضرر و لا ضرار

المطلب الخامس : الضرر المالي

المطلب السادس : العادات الضارة وفيه قسمان:

القسم الأول : ظاهرة العادة السرية والأضرار التي تنجم عنها

القسم الثاني : مسئولية التربية الفكرية

المبحث السابع : الصحة العقلية

المبحث الثامن: الخاتمة وتشتمل على (أهم النتائج - التوصيات)

المبحث التاسع : الفهارس

الدراسات السابقة

دراسة: رندة يوسف العواد(الأسرة بين مخاطر المؤتمرات الدولية وحماية الشريعة الإسلامية) (٢٠١٠م^(١))

إهتم البحث بتوضيح مقومات بنية الأسرة وأهتّم كذلك بتوضيح الحصانة التي وفرها الإسلام لحماية الأسرة وهدف البحث إلى كشف الزيف عن المؤتمرات الدولية الخاصة بالأسرة وبيّن أنّ الإسلام قد حصن الأسرة بسياج منيع وأن من لم يتمسك به وقع في الهاوية ومن ثم هدف البحث كذلك إلى إلقاء الضوء على الدور الواجب على الحكومات القيام به ، ومن أهم النتائج التي توصل إليها البحث ، أن الدين الإسلامي هو المنهج الأصيل والقيوم الذي يصلح لكل زمان ومكان وأن التخلي عن تعاليمه والجهل بها أدى إلى استقبال وقبول الثقافة الغربية في ديننا ومجتمعنا وأن الأمة وعلى رأسها الحكومات والمنظمات مطالبة بتطبيق هذا الدين وحماية الأسرة والأمة من الهجمات الشرسة الموجهة ضدها

٢-دراسة عبد المحسن بن عبد الرحمن النعيم ٥١٤٣٢-٢٠١١م^(٢)(تبيين

الوسطية في الأحكام الشرعية لتحقيق السعادة الأسرية):-

يهدف البحث إلى تبين الوسطية في الأحكام الشرعية لتحقيق السعادة الأسرية تناول البحث التوسط في النفقة هو أنها تجب على الزوج تجاه زوجته وأولاده وهي أفضل القربات ، تحدث عن التوسط في التأديب وأن مهمة التأديب مهمة شرعية بالكتاب والسنة والإجماع والتوسط في حل المشكلات الأسرية ، وبيّن أن المشكلات الأسرية أمر طبيعي لاختلاف عقول وإهتمامات ومشاعر الأزواج وأن أسباب المشكلات

^١-رندة يوسف العواد ، الأسرة بين مخاطر المؤتمرات الدولية وحماية الشريعة الإسلامية ، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة ماجستير غير منشورة ، ٢٠١٠م

^٢- عبد المحسن بن عبد الرحمن النعيم ، الوسطية في العلاقات الأسرية في الإسلام (دراسة مقارنة) ، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة ماجستير غير منشورة ، ٥١٤٣٢-٢٠١١م

الأسرية إما إن يكون من الزوج أو الزوجة أو منهما أو من طرف خارجي وأن أفضل الوسائل لإجتناّب المشكلات الزوجية أو التخفيف منها الحوار والإحترام والواقعية وعدم تدخل عنصر خارجي

٣-دراسة إبراهيم عمر صالح ٢٠١١-٥١٤٣٢م (١)

منهج القرآن في التربية بالأحداث (من خلال سورة الأنفال)

إهتمت الدراسة بتناول سورة الأنفال والحديث عنها وعن سبب تسميتها وكذلك عن الأسس التربوية في السورة هدفت الدراسة إلى توضيح بعض الأساليب التربوية من أحداث السورة

وهدفت الدراسة كذلك إلى معرفة الأسس التربوية في السورة اتبعت الدراسة المنهج الاستقرائي الوصفي والتحليلي

من النتائج التي توصلت إليها الدراسة أن المنهج التربوي للقرآن الكريم يتضمن النور والهدى والموعظة الحسنة .

أن التربية بالأحداث من أميز الطرق التربوية وخير شاهد على ذلك كون القرآن نزل منجماً وفق الأحداث ،التربية بالأحداث تقرب المثل وتجعل الصورة أكثر وضوحاً لدى المتلقي ،إهتمت السورة بالجانب التربوي للمؤمنين من طاعة الله ورسوله والإستجابة لهما وعدم الخيانة وتقوى الله وعدم التنازع وإصلاح ذات البين والصبر مصلحة الإنسان وكل ماياتيه من خير في امتثاله لأمر ربه وليس فيما يراه هو (الإنسان)

خرجت الدراسة بعدد من التوصيات منها :إتخاذ القرآن منهاجاً لكل أوجه الحياة خاصة تربية النفس وتركيتها

١. إبراهيم عمر صالح ، منهج القرآن في التربية بالأحداث (من خلال سورة الأنفال)، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة ماجستير غير منشورة ، ٢٠١١-٥١٤٣٢م

الفرق بين الدراسات السابقة وهذه الدراسة :-

وضحت الدراسات السابقة الحصانة التي وفرها الإسلام لحماية الأسرة و هدفت الدراسة الثانية إلى توضيح الوسيلة للسعادة الأسرية في أحكام الشريعة الإسلامية وأما الدراسة الثالثة هدفت إلي توضيح بعض الأساليب التربوية من أحداث سورة الأنفال ،أما دراستي هذه فإنها توضح التربية القرآنية للأسرة المسلمة في ضوء القرآن الكريم

الفصل الأول

منهج القرآن الكريم في التربية وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول : تعريف القرآن لغة واصطلاحاً

المبحث الثاني : تعريف المنهج لغة و اصطلاحاً

المبحث الثالث : تعريف التربية لغة و اصطلاحاً

المبحث الرابع : تعريف المنهج التربوي في القرآن الكريم

المبحث الأول

تعريف القرآن لغة واصطلاحاً وفيه مطلبان :

المطلب الأول : تعريف القرآن في اللغة

المطلب الثاني : تعريف القرآن في الاصطلاح

المطلب الأول: تعريف القرآن لغة:-

١/ المعنى اللغوي للقرآن :

" القرآن " كلمة شاع معناها طار صيتها كل مطار فإستعملت بكل لسان وقرئت في كل مكان ، وسمعت في جميع الأصقاع ، ورنمت آياته في جميع الأرجاء ، وكتبت في ملايين الملايين من الصحف والأوراق ، في جميع الأزمان منذ نزل حتي أصبح معروفاً لكل ذى عقل ، مسموعاً لكل ذى أذنين ، مقروءاً من كل ذى شفقتين ولو كان أمياً لا يكتب خطأ أو سفيهاً لا يعرف رباً ، أو جاحداً لا يتبع ديناً ولا يرق قلبه لكلام منزل .(١)

وذلك لأنه اسم لكلام الله القوى الغالب أنزله على رسوله وخير خلقه سيدنا" محمد صلي الله عليه وسلم " معجزاً يتحدي ببلاغته البشر كافة على إختلاف ألسنتهم وأوطانهم وأزمانهم ، حجة عليهم وهادياً الى قيام الساعة ، ورسالة خاتمة إلى يوم القيامة حافظاً له منزله من كل تغيير وصائناً لقدسيته وجمال أسلوبه وعلو بلاغته وصحة تواتره من عبث العابثين وإفساد المارقين (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ (٢) " .

وذلك بأن يهيب سبحانه له في كل زمان وعلى توالى الأجيال والقرون أمة من الناس يعكفون على دراسته ، وإتقان قراءته ووصل روايته وحمل أمانته وتبليغها ويجعلون ديدنهم وشغلهم الشاغل فهم معانيه وشرحها للناس . وهدايتهم إليها وجمعهم حولها ، موصولة بالسند الثابت والرواية الصحيحة محكومة بقواعد اللسان العربي ، وبلاغة بيانه القرآن ، كلمة ملء فم الزمان وسمعه وقد وردت في آيات كثيرة أسماً لكتاب الله العزيز ، منها قوله تعالى " شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ) (٣) " ويبدو أن الإختلاف في تحديد المعنى اللغوى لهذه

١ - النحو وكتب التفسير ، تأليف د. إبراهيم عبد الله رفيده ، ج١، منشورات المنشأة الشعبية للنشر والتوزيع والإعلان ، الطبعة الأولى ، ١٩٨٠م .

٢ - سورة الحجر ، الآية (٩)

٣ . سورة البقرة ، الآية ١٨٥ .

الكلمة ومأخذها برا مبكراً إذ يقول الإمام الطبري : فاما القرآن فإن المفسرين
اختلفوا في تأويله " .

وهو يقصد الاختلاف في تحديد معناها اللغوي بدليل ما يأتي بعد .(١)

فالقرآن في معناه اللغوي مصدر يحتمل أحد المعاني التالية :

١/ أن يكون مصدراً بمعنى القراءة والتلاوة ، وهما بمعنى واحد ، وهذا ما رجحه
الطبري بعد قوله السابق " الواجب أن يكون تأويله على قول ابن عباس " .
من التلاوة والقراءة ، وأن يكون مصدراً من قول القائل قرأت القرآن كقولك "
الخسران من خسرت والغفران من غفر الله لك والكفران من كفرتك " (٢)

والقرآن بمعنى القراءة يذهب إليه كثير من العلماء ففي اللسان : قوله تعالى " إِنَّ عَلَيْنَا
جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ، " أى جمعه وقراءاته " فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ " (٣) .

وهما مصدران يقرأ كالقراء ففي اللسان قبل قوله السابق " قرأه يقرؤه ويقروؤه الأخيرة
عن الزجاج قرأ وقراءة قرأنا الأولي عن اللحياني وفي تهذيب اللغة للأزهري : أبو
الحسن اللحياني يقال قرأت القرآن وأنا أقرؤه قرأ وقراءة وقرأنا وهو الاسم .
ومن هنا نستطيع أن نخلص الى هذه المعاني :

١/ القرآن مصدر بمعنى القراءة والتلاوة وهو الراجح الذي عليه اكثر العلماء .

٢/ القرآن مصدر سمي به كلام الله تعالى وأنه بمعنى المقروء كالكتاب بمعنى
المكتوب

٣/ وكما سمي كلام الله قرآناً وذكرأ ، قال الأزهري قال أبو إسحاق الزجاج " يسمى
كلام الذي أنزل على نبيه " صلي الله عليه وسلم كتاباً وقرآناً وذكرأ " وكذلك في
الطبرى ولكل إسم من هذه الأسماء ومعناه الكبير الذي من أجله أطلق على كتاب الله
العزیز .

١ - تفسير الطبرى ، ج ١ ، ص ٤٢-٤٣ ، طبعة الحلبي .

٢ - تفسير الطبرى ، المرجع السابق ، معانى القراء ، ج ٣ ، ص ٢١١ .

٣ - سورة القيامة ، الآية ، ١٧-١٨ .

وغير هذه الأسماء الأربعة مما ورد في القرآن الكريم مطلقاً عليه ، تعتبر أوصافاً له أو تحديداً لمعناه دون أن تجعل إسماً شائعاً مثل المبين في قوله سبحانه وتعالى " حم ، وَالْكِتَابِ الْمُبِينِ " ١

وكريم في قوله تعالى " أنه لقرآن كريم " ، وكلام الله في قوله تعالى " حتى يسمع كلام الله " .

وقد جعلها بعض العلماء أسماء فبلغ بها خمسة وخمسين إسماء ونقل الزركشى في البرهان ثم السيوطي في الأتقان وهي غير الأربعة صفات وليست أسماء كما في " مناهل العرفان " وهو يجعل القرآن والفرقان أشهر أسمائه يليها الكتاب والذكر التنزيل وكما عرفه القرآن صاحب مناهل العرفان اذكر بعض منه وهو :

القرآن الكريم : كتاب ختم الله به الكتب ، وأنزله على نبي ختم به الأنبياء ، بدين عام خالد ختم به الأديان . ٢

فهو دستور الخالق لإصلاح الخلق ، وقانون السماء لهداية الأرض ، أنهى إليه منزله كل تشريع وأودعه كل نهضة ، وناط به كل سعادة .

وهو حجة الرسول وآيته الكبرى : يقوم في فم الدنيا شاهداً برسالته ، ناطقاً بنبوته ، دليلاً على صدقه وأمانته .

وهو ملاذ الدين الأعلى : يستند الإسلام إليه في عقائده وعباداته وحكمه وأحكامه وآدابه وأخلاقه وقصصه ومواعظه وعلومه ومعارفه .

وهو عماد لغة العرب السمي : تدين له اللغة في بقاءها وسلامتها وتستمد علومها منه على تنوعها وكثرتها ، وتفوق سائر اللغات العالمية به في أساليبها ومادتها .

وهو القوة المحولة التي غيرت صورة العالم ، ونقلت حدود الممالك ، وحولت مجرى التاريخ ، وأنقذت الإنسانية الحائرة ، فكأنما خلقت الوجود خلقاً جديداً . ١

١ - سورة الدخان — الآيات " ٢-١ " .

٢ - كتاب مناهل العرفان ، للشيخ محمد عبد العظيم ، ج ١ ، ص ١٠ .

المطلب الثاني : تعريف القرآن فى الإصطلاح :-

هو الكتاب المنزل على رسول الله محمد المعجز المكتوب فى المصاحف المنقول بالتواتر المتعبد بتلاوته وهو الخصائص العظمى التى إمتاز بها كلام الله ، القرآن الكريم وهى خصائص تجعله فى مستوى لا يلحق به غيره فيه ، ولا يلتبس به ما عداه من كل كلام سواء كان منزلاً أو غير منزل ولكن جمع هذه الخصائص كلها فى تعريفه .

فيه من الطول ما لا يخفى وفى هذه الخصائص جمع واضح بين الخصائص المميزة " المنزل ، المعجز ، المنقول بالتواتر ، وما يعتبره صيانة له " المكتوب فى المصاحف أو غاية نزوله " المتعبد بتلاوته " وهما وصفان مهمان وكثير من العلماء لا يذكرون المعجز لصعوبة تصور الإعجاز من غير العلماء .

التعاريف تبني على الوضوح وسهولة التصور لكل قارئ ، ومن ذكره فهو لمجرد تصوير مفهوم لفظ القرآن لمن يعرف الإعجاز والسورة ونحوهما . وقد توسط الإمام الجرجاني فى تعريف القرآن فقال " القرآن هو المنزل على الرسول المكتوب فى المصاحف المنقول عنه نقلاً متواتراً بلا شبهة " وهو تعريف واضح غير طويل ننهي القول به .

القرآن فى الاصطلاح :

معلوم أن القرآن كلام الله وأن كلام الله غير كلام البشر ، ما فى ذلك ريب ، وأن الإنسان له كلام قد يراد به المعنى المصدرى ، أى المتكلم وقد يراد بالمعنى الحاصل بالمصدر أى المتكلم به وكل من هذين المعنيين لفظى ونفسى .^(١)

فالكلام البشري اللفظى بالمعنى المصدرى هو تحريك الإنسان للسان ويساعد فى أخراج الحروف من المخارج والكلام اللفظى بالمعنى المصدرى وهو تلك الكلمات المنطوقه التى كيفية فى الصوت الحسى ، وكلا هذين ظاهر لا يحتاج إلى توضيح ،

^١ - النحو وكتب التفسير ، د. ابراهيم عبد الله ، ج١ ، ص ٢٨ .

أما الكلام النفسي بالمعنى المصدري فهو تحضير الإنسان في نفسه بقوته المتكلمه
الباطنة للكلمات التي لم تبرز إلى الجوارح .

فيتكلم كلمات متخيله يرتبها في الذهن بحيث إذا تلفظ بها بصوت حسي كانت طبق
كلماته اللفظية والكلام النفسي بالمعنى الحاصل بالمصدر ، هو تلك الكلمات النفسية
والألفاظ الذهنية المترتبة ترتيباً ذهنياً منطبقاً عليه الترتب الخارجي ومن الكلام البشري
النفسي بنوعيه قوله تعالى " فَأَسْرَهَا يُوسُفُ فِي نَفْسِهِ وَلَمْ يُبْدِهَا لَهُمْ قَالَ أَنْتُمْ شَرٌّ مَكَانًا
وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا تَصِفُونَ " ^١.

ومن الحديث الشريف الذي رواه الطبراني عن أم سلمه رضی الله عنها أنها سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد سأله رجل فقال " أنى لا أحدث نفسي بالشئ لو
تكلمت به لاحبطت أجرى فقال عليه السلام " لا يلغى ذلك الكلام إلا مؤمن ، فأنت
ترى أن النبي صلى الله عليه وسلم سمى ذلك الشئ الذى تحدثت به النفس كلاماً مع
أنه كلمات ذهنية لم ينطق بها الرجل مخافة أن يحبط بها أجره وهذا الإطلاق من
الرسول يحمل على الحقيقة لأنها الأجل ولا صارف لها .

كذلك القرآن كلام الله والله المثل الأعلى قد يطلق ويراد به الكلام النفسى ، وقد
يطلق ويراد به الكلام اللفظى ، والذين يطلقونه إطلاق الكلام النفسى هم المتكلمون
فحسب ، لأنهم المتحدثون عن صفات الله تعالى النفسية من ناحية والمقررون لحقيقة
أن القرآن كلام الله غير مخلوق من ناحية أخرى أما الذين يطلقون إطلاق الكلام
اللفظى فالأصوليون والفقهاء وعلماء اللغة العربية وإن شاركهم فيه المتكلمون أيضاً
، بإطلاق ثالث عندهم كما يتبين لك بعد ، وإنما عنى الأصوليون والفقهاء بإطلاق
القرآن على الكلام اللفظى لأن عرضهم الإستدلال على الأحكام وهو لا يكون إلا

^١ - مناهل العرفان ف علوم القرآن ، للشيخ محمد عبد العظيم الزرقانى ، ج ١ ، ص ١٧-١٨ .

بالألفاظ وكذلك علماء العربية يعينهم أمر الإعجاز فلا جرم كانت وجهتهم الألفاظ ، والمتكلمون يعنون أيضاً بتقرير وجوب الإيمان يكتب الله المنزلة ومنها القرآن وبإثبات نبوة الرسول صلى الله عليه وسلم بمعجزة القرآن ، وبديهى أن ذلك كله مناطه الألفاظ ، فلا بدع أن ساهموا فى هذا الإطلاق الثالث .¹

القرآن عند المتكلمين :

ثم أن المتكلمين عندما يطلقونه على الكلام النفسي يلاحظون أمرين : أحدهما : أن القرآن على أى كلام ممتاز عن كل ما عداه من الكلام الإلهي . ثانيهما : أنه كلام الله ، وكلام الله قديم غير مخلوق . فيجب تنزهه عن الحوادث وأعراض الحوادث . وقد علمت أن الكلام النفسي البشري يطلق بإطلاقين أحدهما على المعنى المصدرى وثانيهما على المعنى الحاصل بالمصدر فكذلك كلام الله النفسي . ويطلق بإطلاقين أحدهما : على نظير المعنى المصدرى للبشر وثانيهما على نظير المعنى الحاصل المصدر للبشر ، وإنما قلنا " على نظير " لما هو مقرر من وجوب تنزه الكلام الإلهي النفسي عن الخلق وأشباه الخلق . فعرفوه بالمعنى الأول الشبيه بالمعنى المصدرى البشرى . وقالوا (أنه الصفة القديمة المتعلقة بالكلمات الحكمية من أول الفاتحة الى آخر سورة الناس) . وهذه الكلمات أزلية مجددة عن الحروف اللفظية والذهنية والروحية وهى مترتبة غير متعاقبة ، كالصورة تنطبع فى المرآة مترتبة غير متعاقبة ، وقالوا فى تعريفهم هذا : أنها حكمية لأنها ليست ألفاظاً حقيقة مصورة بصورة الحروف والأصوات وقالوا إنها أزلية ليثبتوا لها معنى القدم وقالوا : أنها مجردة عن الحروف اللفظية والذهنية والروحية لينفوا عنها مخلوقه ، وكذلك قالوا : أنها غير متعاقبة لأن التعاقب يستلزم الزمان والزمان حادث وأثبتوا لها الترتب ، ضرورة أن القرآن حقيقة مترتبة بل ممتازة بكما ترتبها وإنسجامها إذا عرفت هذا الإطلاق الأول عند المتكلمين يسهل

¹ - الأحكام فى أصول الأحكام ج ١، ص ١٢٠-١٢١ .

عليك أن تعرف إطلاقهم الثانى للقرآن العظيم الكريم وهو أنه تلك الكلمات الحكيمية الأزليه المترتبة فى غير تعاقب المجردة عن الحروف اللفظية والذهنية والروحية وهو تعريف للقرآن كلام الله بما يشبه المعنى الحاصل لكلام البشر النفسى ذلك إطلاقان إختص بها المتكلمون كما رأيت

وهناك إطلاق ثالث للقرآن يقول به المتكلمون أيضاً لكن يشاركونهم فيه الأصوليون والفقهاء وعلماء العربية ، ذلك أنه هو " اللفظ المنزل على النبى صلى الله عليه وسلم من أول الفاتحة إلى آخر سورة الناس " الممتاز بخصائص فهو مظاهر وصور لتلك الكلمات الحكيمية الأزلية التى اشرنا إليها آنفاً . ويطلق القرآن اطلاقاً رابعاً " على النفوس المرقومة بين دفتين المصحف ، بإعتبار أن النفوس دالة على الصفة القديمة والكلمات الغيبية واللفظ المنزل وهذا إطلاق شرعى عام ومن صعب على العلماء تعريف القرآن تعريفاً يصطلحون عليه وآية ذلك شدة اختلافهم فى ذلك وتوزعهم فيما يجب اعتباره مميزات ذاتية أو كالذاتية فى هذا التعريف فالأسنوى يعرفه بقوله " الكلام المنزل للإعجاز بصورة منه " فهو لا يدخل فى التعريف بعد الكلام سوى المنزل ليخرج به كل كلام غير منزل من عند الله ، ويجعل الإعجاز غاية التنزيل به الكلام المنزل غير المعجز مثل الإنجيل والأحاديث القدسية والأمدى يذكر أنه قيل فى تعريفه " هو ما نقل إلينا بين دفتى المصحف بالأحرف السبعة المشهورة نقلاً متواتراً وفيه نظر " وقد أدار حوله هذا النظر حتى انتهى إلى القول التالى " والأقرب فى ذلك أن يقال الكتاب هو القرآن المنزل .

ويمكن القول أن الأوصاف التى ، تشيع بتعاريفه هى المنزل المعجز المكتوب فى المصاحف المنقول بالتواتر المتعبد بتلاوته ، وهى الخصائص العظمى التى أمتاز بها كلام الله تبارك وتعالى وهى خصائص تجعله فى مستوى لا يلحق به غيره فيه ، ولا يلتبس به ما عداه . من كل كلام سواء اكان منزلاً أم غير منزل ولكن جمع هذه الخصائص كلها فى تعريفه فيه من الطول ما لا يخفى ، وفى هذه الخصائص جمع واضح بين الخصائص المميزة المنزل المعجز المنقول بالتواتر وما

يعتبر صيانه له ، المكتوب فى المصاحف او غاية نزوله " المتعبد بتلاوته " وهما وصفان مهمان ، وكثير من العلماء لا يذكر " المعجز " لصعوبة تصور الإعجاز من غير العلماء . والتعاريف تبني على الوضوح وسهولة التصور لكل قارئ . وقد توسط الإمام الجرجاني فى تعريف القرآن فقال " القرآن هو المنزل على الرسول المكتوب فى المصاحف المنقول عنه نقلاً متواتراً بلا شبهه وهو تعريف واضح غير طويل .

المبحث الثاني

تعريف المنهج في اللغة وفي الاصطلاح وفيه مطلبان :

المطلب الأول : تعريف المنهج في اللغة

المطلب الثاني : تعريف المنهج في الاصطلاح

المطلب الأول : تعريف المنهج في اللغة :-

قال ابن منظور : والمنهاج كالمنهج . وفي التنزيل (لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَكِنْ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ) (١) . والمنهج الطريق قد وضح وإستبان وصار نهجاً واضحاً بيناً ، والمنهاج الطريق الواضح (٢) . فالمنهج والمنهاج بمعنى واحد - وهو نهج مثل فلس - الطريق الواضح (٣) . أى على وزن الفلس والمنهج بوزن المذهب (٤) . والمنهاج بالتحريك البهر . وإستتهج الطريق صار نهجاً - أى مملكه سلوكاً واضحاً (٥) . فيتضح من هذا أن المنهج في اللغة : (هو الطريق البين الواضح) .

جاء في تاج العروس : (النهج بفتح الهاء فسيكون بمعنى : الطريق الواضح البين وهو النهج والجمع نهجات و نهج و نهوج ... ونهج الإنسان والكلب : إذا ربا أي قامه ، ونهج الفرس حين أنهجته :أى ربا حين صيرته إلى ذلك . وطردت الدابة حتى نهجت فهي ناهج في شدة نفسها ، وإن الكلب لينهج من الحر . إذا سار عليها حتى إنبهرت وأعيت) (٦) .

^١ - سورة المائدة / الآية (٤٨) .

^٢ - لسان العرب لابن منظور : هو محمد بن جلال الدين مكرم بن نجيب الدين أبو الحسن علي بن أحمد الانصارى الرويفعى

الأفريقى جمال

- أبو الفضل المعروف بابن منظور لسان العرب ج ١ ص ١٤

- لسان العرب لابن منظور مادة نهج ، مطابع كوستاسوماس بمصر ، الناشر الدار المصرية للتأليف .

^٣ - المصباح المنير للرافعي مادة نهج ط سنة ١٣٩٨ هـ دار الكتب العلمية ج ١ ص ١١

^٤ - مختار الصحاح للرازي مادة نهج ، دار الفكر بيروت - تحقيق لجنة من علماء العربية ج ١ ص ٣٢٦ .

^٥ - ترتيب القاموس المحيط ج ٤ ص ٤٤٨ للزاوي ، مادة نهج ط سنة ١٣٩٩ هـ .

^٦ - تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد بن محمد بن عبدالرازق الحسينى ، أبو الفيض ، الملقب بمرتضى ، الزبيدي . الناشر

دار الهداية : (ج ١/ص ١٥٢٥) .

وفى مختار الصحاح : (النهج بفتحيتين البهر وتتابع النفس)^(١) . ويقول ابن منظور
 (٢) : (طريق نهج بين واضح ، وأنهج الطريق وضح واستبان ، وإستبهج الطريق
 صار واضحاً ، وفى حديث العباس - رضى الله عنه - : " لم يمت رسول الله -
 صلى الله عليه وسلم - حتى ترككم عن حجة بينة وطريق ناهجة " (٣) أى : واضحة
 بينة ، ونهجت الطريق أبنته وأوضحته ، يقال أعمل على ما نهجته لك ونهجت الطريق
 سلكته وفلان يستهج طريق فلان أى يسلك مسلكه والنهج الطريق المستقيم)^(٤) . لم
 تخرج معظم كتب اللغة عن المعنى الذى أوردته فى " المنهج " ، وهو ما ذهب إليه
 أكثرهم بأن المنهج هو : الطريق البين الواضح .

المطلب الثانى : تعريف المنهج فى الاصطلاح:

يأتى المنهج فى اصطلاح المحدثين بمعنى الطريق الواضح البين . فقد قال
 النووى - رحمه الله - فى شرحه حديث عبد الله بن سلام فى قصة الرؤيا التى قصها
 على الرسول - صلى الله عليه وسلم - ومنها قال : فإذا جواد منهج على يمينى قال لى
 خذ ههنا...، الحديث^(٥) . (أى طريقة واضحة بينة مستقيمة ، والنهج الطريق المستقيم
 ونهج الامر وأنهج إذا وضح ، وطريق منهج ومنهاج ونهج أى بين واضح)^(٦) .
 المعنى ورد عند الإمام أحمد - رحمه الله تعالى - فى مسنده عندما قص رؤياه أى
 عبدالله بن سلام على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال : (رأيت خيراً أما

^١ - مختار الصحاح ، محمد بن أبى بكر بن عبدالقادر الرازى . الطبعة : ١٤١٥ - ١٩٩٥ م . الناشر مكتبة لبنان ناشرون - بيروت . تحقيق : محمود خاطر : (٦٨٨/١) .

^٢ - ابن منظور : كتاب هدية العارفين ، للبابانى : (ج ٢/ص ٢١) .

^٣ - مصنف عبدالرزاق ، باب ماجاء فى مرض رسول الله صلى الله عليه وسلم : (٤٢٨/٥) الناشر : المكتب الإسلامى - بيروت . الطبعة الثانية / : ١٤٠٣ هـ تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي .

^٤ - لسان العرب : لمحمد بن مكرم بن منظور الأفرقيى المصرى . الناشر دار صادر - بيروت . الطبعة الأولى : (٣٨٣/٢)

^٥ - رواه مسلم فى صحيحه فى كتاب فضائل الصحابة فضائل عبدالله بن سلام ٤/١٩٣٢ . بتحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، ط دار إحياء التراث العربى بيروت .

^٦ - صحيح مسلم بشرح النووى (٤/١٦) ط سنة (١٤٠٠ هـ دار الفكر بيروت .

المنهج العظيم فالحشر) (١) . وهكذا فسرها العسقلاني رحمه الله فى شرحه على قول ابن عباس (شرعة ومنهاجا : سبيلاً وسنة) قال المنهاج الطريق الواضح (٢) . - وبهذا يتبين أن المعنى الاصطلاحى يوافق المعنى اللغوى .

ويقتضى مفهوم المنهج فى اللغة والاصطلاح إذا إستعملناه فى ميدان تربية الرسول - صلى الله عليه وسلم - لأصحابه بأنه الطريق الواضح البين الذى بينه الرسول - عليه الصلاة والسلام - ووضحه لأصحابه لكى يسيروا عليه فتستقيم أمورهم ، ويصلح حالهم فى الدنيا بالعزة والسؤدد ، وبالتمكين فى الأرض ، وفى الآخرة بالفوز بجنة عرضها السموات والأرض للمتقين الذين تمسكوا بهذا المنهج القويم الذى جاء به رسول الله (٣)

^١ - مسند الإمام أحمد ٤٥٢/٥ ط ٢ سنة ١٣٩٨ هـ . المكتب الإسلامى - بيروت .

^٢ - فتح الباري بشرح البخارى لابن حجر ٥٤/١ ط سنة ١٣٧٨ هـ مطبعة الحلبي بمصر .

^٣ - بتصريف من كتاب المنهاج التربوى بين الأصالة و المعاصرة ٧-١٠ للأستاذة أمال حمزة المرزوقي ص ٣١ .

المبحث الثالث

تعريف التربية في اللغة والاصطلاح وفيه مطلبان :

المطلب الأول : تعريف التربية في اللغة

المطلب الثاني : تعريف التربية في الاصطلاح

المطلب الأول : التربية في اللغة :-

جاءت التربية في معاجم اللغة العربية بأصول هي :

- ربا يربو بمعنى زاد ونما وفي هذا المعنى نزل قوله تعالى (وَمَا آتَيْتُمْ مِّن رَّبًّا لِّيَرْبُوَ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوَ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِّن زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ) (١) .

- ربي يربي على وزن (خفى يخفى) ومعناها : نشأ و ترعرع وعليه قول ابن الأعرابي

فمن يك سائلاً عنى فإنى بمكة منزلى وبها ربيت

- ربّ يربّ بوزن (مد يمد) بمعنى أصلحه وتولى أمره وساسه وقام عليه ورعاه ومن هذا المعنى قول حسان بن ثابت - رضى الله عنه - (٢)

ولأنت أحسن إذ برزت لنا يوم الخروج بساحة القصر

وتستعمل التربية مجازاً بمعنى التهذيب وعلو المنزلة فيقال : فلان فى رباوة قومه أى فى أشرفهم (٣) .

وجاء ايضاً اشتقاق هذه الكلمة من ربّ وليست من ربا فيقال : (ربّ ولده ، والصبي يربيه أى أحسن القيام عليه ، ووليه حتى أدرك أى فارق الطفولة) . وربّ القوم : أى ساسهم (٤) .

اصل كلمة التربية يرجع الى الفعل (ربا) الذى هو بمعنى : الزيادة ، وبالرجوع لأهل اللغة العربية ومعاجمهم ، وضح أن التربية تحمل دلالات عدة منها : ما جاء فى لسان العرب : (ربا الشيءُ يربو رُبُوًّا ورِبَاءً : أى زاد ونما ، وأربيته نميته ،

^١ - سورة الروم / الآية (٣٩) .

^٢ - هو حسان بن ثابت بن المنذر الخزرجى الأنصاري أبو الوليد الصحابي شاعر النبي صلى الله عليه وسلم وأحد المخضرمين الذين أدركوا الجاهلية والإسلام عاش ستين سنة فى الجاهلية وفى الإسلام مثلها وكان من سكان المدينة و عمى قبل وفاته وتوفى سنة ٥٤ هـ . تهذيب التهذيب : ج٢/ص٢٤٧ ، والإصابة فى تمييز الصحابة لإبن حجر : ج١/ص٣٢٦ ، ط ١ سنة ١٣٢٨هـ .

^٣ - أساس البلاغة للزمخشري : ٢١٤ مادة ريب . ط سنة ١٣٩٩ هـ دار صادر بيروت .

^٤ - تاج العروس للزبيدي : ١/٢٦٠-٢٦١ مادة ريب . منشورات دار مكتبة الحياة بيروت .

وفى التنزيل العزيز قال الله تعالى : مَا آتَيْتُمْ مِّن رَّبًّا لِّرَبُّوَةٍ فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرُبُّوَةٍ عِنْدَ اللَّهِ (١) . وقال تعالى : (يَمْحَقُ اللَّهُ الرَّبَّاءَ وَيُرِيهِ الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ) (٢) . ومنه اخذ الربا الحرام (٣) . يقول بن جرير الطبري : (وأما قوله تعالى " يربي الصدقات " فإنه جل ثناؤه يعنى أنه يُضاعف أجرها ، يربُّها وينمِّيها له) (٤) . وفى الحديث : (ما تصدق من أحد بصدقة من طيب ولا يقبل الله إلا الطيب إلا أخذها الرحمن بيمينه وإن كانت تمرة تربو فى كف الرحمن حتى تكون أعظم من الجبل) (٥) . والربوُّ والرَبْوَةُ : (البُهْرُ وانتفاخ الجوف) (٦) . وفى حديث عائشة - رضى الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لها : ما لك يا عائشة حشياً رابية (٧) . قيل أراد بالرابية التى أخذها الربو وهو البهر وهو النهيج وتواتر النفس الذى يعرض للمسرع فى مشيه وحركته) (٨) .

ويقول الجوهرى (٩) : (ربا الشيء يربو ربواً : أى زاد ، والرابية : الربو ، وهو ما ما يرتفع من الارض وربوتُ الرابية : علوتها ، وربا الفرس : إذا إنتفخ من عدوٍ او فزع .

١- سورة الروم ، الآية (٣٩) .

٢- سورة البقرة ، الآية (٢٧٦)

٣- لسان العرب: لإبن منظور : الناشر دار صادر - بيروت - الطبعة الاولى : (٣٠٤/١٤) .

٤- جامع البيان فى تأويل القرآن : لإبن جرير الطبري . الناشر مؤسسة الرسالة . الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م

٥- سنن الترمذى ، باب ما جاء فى فضل الصدقة : (٤٩/٣) . النشر : دار إحياء التراث العربى - بيروت . تحقيق : أحمد

محمد لسان العرب: لإبن منظور : الناشر دار صادر - بيروت - الطبعة الاولى : (٣٠٤/١٤)

٦- صحيح مسلم باب ما يقال عند دخول القبور ك (٦٦٩/٢) . الناشر : دار إحياء التراث العربى . بيروت . تحقيق : محمد

فؤاد عبدالباقي .

٧- لسان العرب: لإبن منظور : الناشر دار صادر - بيروت - الطبعة الاولى : (٣٠٤/١٤) .

٨- الجوهرى : هو إسماعيل بن حماد الجوهرى الإمام أبو نصر الفارابي اللغوى من أبناء الترك سكن نيسابور وتوفى بها سنة ٣٩٣ هـ له من المصنفات : إصلاح خلل الصحاح . الصحاح فى اللغة . شرح أدب الكتاب . كتاب بيان الإعراب . كتاب العروض . ومقدمة فى النحو . هدية العارفين (١١٢/١) .

٩- هو بشر بن أبي خازم عمرو بن عوف الأسدى ، أبو نوفل . ٢٢ ق . هـ . ٦٠١ م شاعر جاهلى فحل من الشجعان ، من

أهل نجد ، من بني أسد بن خزيمه ، كان شاكراً وأخرون .

قال بشر بن أبي خازم (١) :

كأن حفيف مُنخره إذا ما.كتمن الربو كبير مستعار (٢) .

وربَّيَّه تربيَّةً وتربَّيَّته : أى أغذوته ، هذا لكل ما ينمي كالولد والزرع ونحوه . ويقال
ايضا : جاء فلان فى أربيَّة قومه أى : فى أهل بيته من بني الأعمام ونحوهم ولا
تكون الأربيَّة من غيرهم (٣)

وقال تبارك وتعالى : فى صفة الأرض : (فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَّتْ) (٤)
قيل معناها : (عظمت وانتفخت وقرئت وربأت فمن قرأ وربت فهو من ربا يربو إذا
زاد على أى الجهات زاد ، ومن قرأ وربأت بالهمز فمعناها إرتفعت . وساب فلان
فلان فأربي عليه فى السباب إذا زاد عليه ومنه قوله عز وجل (فَعَصَوْا رَسُولَ رَبِّهِمْ
فَأَخَذَهُمْ أَخْذَةً رَابِيَةً) (٥) . أى : اخذة تزيد على الاخذات (٦) . وأخلص من هذا
الإستقراء فى معاجم التربية إلى أن " التربية " تعنى الزيادة والنماء سواء تمثل ذلك
فى الإرتفاع أو العلو أو النهيج - الذى هو تواتر النفس - أو الانتفاخ أو العظم أو
التغذية التى من شأنها أن تنمى . فأى نماءٍ و أى زيادة نحتاج ؟ لعل هذا ما سيتضح
من خلال هذا البحث بإذن الله تعالى .

^١ - من خبره إنه هجا أوس بن حارثة الطائى بخمس قصائد ، ثم غزا طيبنا فُجرح وأسرهُ بنو نبهان الطائيون فبذل لهم أوس
مانتى بغير وأخذه منهم ، فكساه حلته وحمله على راحلته وأمر له بمائة ناقة وأطلقه ، فانطلق لسان بشر بمدحه فقال فيه خمس
قصائد محا بها الخمس السالفة . توفى قتيلاً فى غزوة أغار بها علي بنى صعصعة بن معاوية : فهرس شعراء الموسوعة الشعرية
(ج١/ص٩٩٩)

^٢ - مجمع الأمثال : لأبى الفضل أحمد بن محمد الميداني النيسابوري . الناشر : دار المعرفة - بيروت . تحقيق : محمد محي
الدين عبد الحميد بن عربي (ج١/ص٢٠٣) .

^٣ - الصحاح فى اللغة لإسماعيل بن حماد (الجوهري) الطبعة الرابعة، يناير ١٩٩٠م . الناشر : دار العلم للملايين - بيروت
: (ج٧/ص٢٠٠) .

^٤ - سورة الحج ، الآية (٥) ، وفصلت ، الآية (٣٩) .

^٥ - سورة الحاقة الآية (١٠)

^٦ - لسان العرب: لابن منظور : الناشر دار صادر - بيروت - الطبعة الاولى : (١٤ ج/ص ٣٠٤) .

المطلب الثاني : التربية فى الاصطلاح :-

إختلف المربون فى تحديد تعريف التربية ، وذلك وفقا لإختلاف وجهات نظرهم فى النظريات التى تصدر عنها التربية وهذا هو الإختلاف النظرى .

وإختلافهم من الناحية العملية يرجع إلى تركيز بعض المربين على جانب أكثر من الجوانب الأخرى ، وعلى ذلك يمكن إجمال وجهات النظر تلك وتصنيفها من الناحية العملية فى المجموعات التالية (١) :

- مجموعة تركز عند تحديد عملية التربية على أنها طرق ووسائل لتنشئة العقل وتكوينه على النحو المراد . وذلك : إما بطرق التدريس والتنشئة على الأساس العلمية كما يراها أفلاطون (٢) (٣) . وإما عن طريق الاعتقاد على المبادئ المعينة كما يراها أرسطو (٤) (٥) وجان جاك روسو (٦) .

وإبن سينا (٧) . الذى قال : (التربية عادة وأعني بالعادة فعل الشئ الواحد مرارا كثيرة زمنا طويلا فى أوقات متقاربة.

مجموعة تركز على الهدف الخارجى للتربية أكثر من مما تركز على طبيعة العملية التربوية كطريقة وإسلوب ومن هنا نجد بعضهم يجعل هدف التربية خارج الطفل

^١ -منهج الرسول صلى الله عليه وسلم فى تربية الصحابة على ضوء سورة الحجرات - الشيخ فيصل بن على يحي أحمد - الطبعة الأولى - صفر ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .

^٢ - هو من أشهر فلاسفة الاقدمين من اليونانيين ولد فى جزيرة (أجين) سنة ٣٣٠ ق.م وتوفى سنة ٢٤٧ ق.م وهو من عائلة عريقة فى النسب وله مؤلفات كثيرة وهو خامس الأطباء الثمانية المشهورين فى قداماء اليونانيين . بتصريف من دائرة معارف القرن العشرين ، لمحمد فريد وجدى : ١ / ٤١٨ - ٤٣٠ مادة أقل . ط سنة ١٩٧١ م دار المعرفة - بيروت .

^٣ - جمهورية أفلاطون . ص ١١٩ - ١٢٨ ، وجمهورية افلاطون ترجمة فؤاد زكريا ١٢٧ - ١٤١ ، ط سنة ١٣٤٨ هـ

^٤ - هو من أشهر فلاسفة اليونان الأقدمين لقب بأمير الفلسفة ولد فى أسطاغيرا من مقدونيا سنة ٣٨٤ ق.م . وتوفى سنة ٣٢٢ ق.م . تعاطى الطب فى البداية طلبا للعيش نحو عشرين سنة ثم إعتزله وتفرغ للفلسفة وله حكم جيدة - بتصريف دائرة معارف القرن العشرين ١ / ١٦٤ - ١٧٩ مادة أرس .

^٥ - علم الأخلاق لأرسطو طاليسى : ١ / ٢٢٥ ، ٢٦٦ ، ترجمة أحمد لطفي السيد ط دار الكتب المصرية سنة ١٢٤٣ هـ .

^٦ - مستشرق فرنسى (١٧٨٦ - ١٨٣١) . و إثارة رحلة من بغداد إلى حلب (باريس ١٨٠٨) وشنون الوهابيين (١٨١٨) والخبول العربية . المستشرقون لنجيب العقيقي - ط ٤ سنة ١٩٨١ م مطابع دار المعارف بمصر .

^٧ - هو أبو علي الحسين بن عبد الله بن سينا شرف الملك . الرئيس الفيلسوف صاحب التصانيف فى الطب والمنطق والطبيعات والإلهيات أصله من بلخ ومولده فى احدى قرى بخارى ولد سنة ٣٧٠ هـ . ومات سنة ٤٢٨ هـ

المتربي من هؤلاء مثلا دروكايم الذى يقول: (التربية تكوين الطفل تكويننا إجتماعيا)^(١) ومنهم ايضا جون دوي^(٢) .

وبعضهم يركز على ذات الطفل المتربي وعلى هذا الاساس يعرفون التربية . منهم (هاربرت) ، حيث يقول : (هى تكوين الفرد من أجل ذاته لأن نوقظ فيه دروب ميوله الكثيرة)^(٣)

ومجموعة تركز على طبيعة العملية التربوية بصفاتها علما أو فنا . وتتخلص هذه المجموعات الثلاث فى أن التربية تنشئة الطفل وتكوينه جسميا، وعقليا، ونفسيا وروحيا، وأخلاقيا . وذلك بإستخدام جميع الطرق والوسائل والأساليب والحقائق العلمية التى تساعد على تنشئة الطفل وتكوينه على ذلك النمو فى كل مرحلة من مراحل نموه حتى نهاية نضجه وكماله الانسانى .

مقارنة بين المعنى اللغوى والإصطلاحى :

بمقارنة المعنى الإصطلاحى بالمعنى اللغوى نجد أن التعريف اللغوى للتربية هو :
النمو والنشأة ، والإصلاح من شأن الطفل .
وهكذا جاءت التعريفات الإصطلاحية بهذا المعنى فأهتمت بنمو الطفل أو تنشئته والإصلاح من شأنه سواء أكان ذلك من الناحية النظرية أم من الناحية العملية .
ولكن نجد أن التعريف الإصطلاحى يخضع لإختلاف وجهات نظر المربين فيكون من هذه الجهة أخص من التعريف اللغوى
وإذا إستعملنا التربية بمعناها اللغوى والإصطلاحى فى ميدان تربية الرسول صلى الله عليه وسلم لأصحابه فإننا نجدها أعم وأشمل مما ذكر المربون . فهى لم تترك أى جانب من جوانب الحياة إلا وإهتمت به سواء أكان ذلك قبل الولادة - من إختيار الزوجة الصالحة والمنبت الحسن ، أو أثناء الحمل بالمولود - من الإهتمام بالرعاية والضمان من إعتدي عليه وهو فى بطن أمه إذا سقط .

^٢ - المصدر السابق ص ٢٤ التربية العامة لرونية ادبرا ترجمة دكتور عبدالله عبدالائم ص ٢٣٢ .

^٣ - المصدر السابق ص ٢٢ .

- أم عند الولادة - وبعدها من حسن التسمية والرعاية والعقيدة والتحنين وغيرها -
أم أثناء التنشئة من مراعاة الفروق الفردية بين الأطفال . وتوجيه رغباتهم وتنشئتهم
التنشئة الصحيحة. أم فى مرحلة المراهقة من مراعاة الغرائز الجنسية وعلاجها
بالزواج للمستطيع أو بالصيام لمن لم يقدر على الزواج . أم أثناء الكبر من أداء
حقوقه وواجباته واحترامه بين أفراد المجتمع . أم أثناء الموت من الترحم عليه
والدعاء له والصدقة عليه وإكرام ضيفه .

هذه لمحة سريعة لمفهوم التربية فى نظر المربي صلى الله عليه وسلم وقد
وضحت أمام تلامذته عليه الصلاة والسلام وفهموها وطبقوها عمليا رضوان الله
عليهم أجمعين (١) .

هى (تنشئة الأطفال وفق المرعية فى المجتمع تمشيا مع العادات والأعراف والقيم
التي تركيها الثقافة السائدة) (٢) . التربية بهذا المعنى تعنى بتنشئة الأطفال على أسس
معينة لا تخالف العادات والأعراف والقيم الخاصة بالمجتمع . ويرى الباحث أنه لا
ينبغى أن نكتفى بقولنا عادات وتقاليد المجتمع فحسب ولكن ما زكى منها فى أكثر
الثقافات شيوعا لأن من العادات ما هو مزموم ومنها ما هو محمود ، فباختلافها -
أى العادات والأعراف - تختلف التربية من مكان لآخر ومن قبيلة لأخرى ومن بيئة
لأخرى ومن مربى لآخر . وعلى سبيل المثال : (يرى حكماء الصين أنها " العملية
التي يتم فيها تشكيل الطفل وفقا لمعايير الثقافة " حيث يندمج الطفل فى مجتمعه بعاداته
وتقاليده وأساليبه فى كسب العيش بصورة تعكس نمطية الفرد الصينى . أما الإغريق

^١ منهج الرسول صلى الله عليه وسلم فى تربية الصحابة على ضوء سورة الحجرات - الشيخ فيصل بن على يحيى أحمد -
الطبعة الأولى - صفر ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م . ص ٢٤

^٢ -مدخل التربية : د/ سامي سلطي العريفى . الطبعة الاولى (١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م) . الناشر : دار الفكر للطباعة والنشر .
صفحة : (١٢)

فقد إختاروا لها مفهوما ينزع بها نحو محاولة جعل الفرد يتطلع باستمرار الى ما هو أفضل (١) .

فنحن - المسلمون - التربية مرتبطة بديننا الحنيف ، لا بالعادات والأعراف ، وإن دخلت فإنها تدخل من باب الدين أيضا .

أما تعريف التربية الإسلامية كمصطلح ، فعلى الرغم من شيوع هذا المصطلح - التربية الإسلامية - في عصرنا الحاضر ، إلا أنه لم يكن مستخدما وشائعا في كتابات سلفنا الصالح ولم يكن معروفا في تراثنا العلمى الكبير ، . وإن كانت قد وردت الإشارة إليه عند البعض من العلماء ، حيث لم يرد مصطلح " التربية الإسلامية " بهذا اللفظ في القرآن الكريم ، ولا في أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه ورد بألفاظ أخرى تدل في معناها على ذلك كما أن هذا المصطلح لم يستعمل في تراثنا الإسلامى لا سيما القديم منه ، وإنما اثار اليه بعض من كتب فى المجال التربوى باللفظ أو مصطلحات أخرى قد تؤدي المعنى المقصود أو تكون قريبة منه .

^١ - د/ سامي سلطي العريفى المرجع السابق .

المبحث الرابع

المنهج التربوي في القرآن الكريم وفيه خمس مطالب :

المطلب الأول : إلهية المصدر والمصير

المطلب الثاني : عالمية المنهج القرآني

المطلب الثالث : شمولية المنهج القرآني

المطلب الرابع : الثبات في المنهج القرآني

المطلب الخامس : التعادلية والتوازن

المطلب الأول: إلهية المصدر والمصير :-

من جملة خصائص المنهج التربوي في القرآن؛ إلهية المصدر والمصير، عالمية المنهج، الشمولية لكل زمان، الثبات، التعادلية والتوازن. إستقرأنا في هذا المنهج طرق وأساليب التربية القرآنية، ومن أهمها طريقة القدوة، وطريقة الوعظ وطريقة القصة، وطريقة الأشباه والنظائر، وغير ذلك من الطرق التي

ذكرها القرآن وعمل بها، وذكرنا أساليب العمل فيها وكيفية ذلك.
الإصطلاحات الرئيسية: القرآن – المنهج – الخصائص – الأساليب والطرق –
التربية.

خصائص المنهج التربوي في القرآن:

تميز المنهج التربوي في القرآن الكريم بخصائص متعددة منها:
أولاً: إلهية المصدر والمصير:

التربية القرآنية هي من وضع الله تعالى، العالم بكل شيء، والخالق لكل شيء،
وبعبارة أخرى أن المنهج التربوي في القرآن غير قابل للتدخل من قبل الإنسان لعدم
قدرته على وضع منهج عام وشامل، فهو يجهل نتائج تصرفاته، ومصائر أعماله
الآنية، فكيف يضع منهجاً عاماً للتربية غير قابل للتجربة والخطأ، وهل يصدر الكامل
من الناقص، فالإنسان مخلوق حادث، محكوم بالظروف والشروط التي تحيط به.
نعم الفكر البشري له دور كبير في إدراك هذا المنهج وفي إستقائه من منابعه،
وتطبيقه بشكل لا يستلزم النقص ولا يتم ذلك إلا من خلال «التأمل في دقة الكون
وأنظمتها ليخلص بذلك الى الايمان بالله خالق الكون وواهب الحياة إيمان عن تدبر
وإعتقاد عن حجة»،^(١) قال تعالى: الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ (٢)
فالمنهج التربوي في القرآن خاطب الإنسان بفطرته، ووازن بين روحه وجسده، ولم
يهمل الظروف والشروط الزمانية التي تحكمه.

وأما إلهية المصير: فالتربية ليس لها هدف إلا السعادة الدنيوية والأخروية، . (أَيُّهَا
الإنسان إِنَّكَ كَادِحٌ إِلَى رَبِّكَ كَدْحًا فَمَلَأْتَهُ) (٣)
فلا يحق للإنسان أن يفرط في كدحه، ولا يحق له أن يرجح جانب على جانب، ولا
يحق له إعطاء الروح حق أكبر على حساب الجسد، ولا بالعكس وكما ورد (ان

^١-النظام التربوي في الإسلام: باقر شريف ثمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَّا الْقُرْشِي: ص (٢٣٢)

^٢-سورة الجاثية: الآية ١٨

^٣-سورة الإنشقاق: الآية ٦

الروح بغير جسد لاتحس والجسد بغير روح صورة لا حراك بها (١) كل ذلك خارج عن سلطة الإنسان؛ لأنه لا يحقق الهدف من كدحه وهو ملاقاته العمل في الآخرة ونيل الجزاء.

إنه ليس لأنفسكم ثمن إلا الجنة فلا تتبعوها قال الإمام علي (عليه السلام) (٢) فلا يستطيع الإنسان أن يعرف ما هو خير له، كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (٣) ..

المطلب الثاني : عالمية المنهج القرآني :

تتميز التربية القرآنية بعالمية المنهج، فهي لا تخاطب المواطن المحبوس في حدود جغرافية إصطنعها لنفسه، ولا تخاطب طائفة معينة بل تخاطب الإنسان بغض النظر عن قوميته أو مذهبه أو جنسه أو طائفته أو لونه، فالإنسان هو المخاطب لا المواطن، وما زرعه الإستعمار في كل بقعة من بقاع الأرض من الشعور بالحدود الجغرافية، الذي أدى إلى خلق الطائفية والعرقية ومن ثم التفرق، ما هو إلا حلقة من حلقات القضاء على المنهج الإسلامي العالمي في التربية.

فالتربية في كل الفلسفات تجدها تخاطب المواطن؛ كي تصنع منه مواطناً صالحاً عادلاً أميناً، وفي نفس الوقت تغرس في نفسه شعور العنصرية والطائفية، فهي تخلق مواطناً صالحاً على حساب الإنسان الصالح، أما المنهج القرآني في التربية فقد تخطى كل الحواجز وحطمها، فلم يؤمن بالوطن القومي بالمعنى المتعارف اليوم، بل يؤمن به كتجمع يحمل أوامر التآخي والمحبة والسلام للجميع، فأخذ من الوطن روحه ونبذ جسده المحدود بحدوده الجغرافية والتي تخلف في نفس مواطنيه العنصرية البغيضة. فالفلسفة التربوية المطروحة في المناهج المختلفة اليوم قد نجحت في خلق مواطن صالح، ولكنها حملت نعش الإنسان إلى مثواه الأخير، أما القرآن جاء ليخلص

^١-(التوحيد: الشيخ الصدوق محمد بن عبد الوهاب النجدي، ص ٣٦٦)

^٢-(نهج البلاغة: ج ٤ ص ١٠٥، تفسير نور الثقلين الشيخ الحويزي، ج ٣ ص: ٢٧٢، تفسير النسفي: النسفي: ج: ٢: ص: ١١١

^٣- سورة البقرة: الآية ٢١٦

الإنسان من المواطن الذي يريد بعنصريته تدمير البشرية، بالقضاء على الظلم والأناية والتكبر والطائفية والعنصرية التي نشأت من تفعيل دور المواطن وإطفاء شعلة الإنسان.

فهذه صورة من صور العالمية في المنهج التربوي القرآني ألا وهي القضاء على الفكرة البغيضة للمواطن التي بموجبها انطلق الاستعمار ليجني خيرات الآخرين، ويبني دولة المستغلين، وينفخ بطون المترفين على حساب المظلومين والفقراء. أما الصورة الأخرى لعالمية المنهج التربوي في القرآن هي إحداث حالة التسامح والتصالح بين الإنسان ونفسه من جهة، وبين الإنسان وما يحيط به من جهة أخرى. فالفلسفات التربوية البشرية وضعت مناهجها على أساس تصورات بشرية محضة غير واعية لحقيقة الفطرة الإنسانية. أما القرآن وضع مناهجه التربوي على معرفة كاملة بهذه الفطرة؛ لأن الواضع هو الخالق بل «صرح القرآن وتعهد والتزم بان يكون هذا الدين هو دين الفطرة بحيث لو ثبت منافاة أي من تشريعاته وتعاليمه لفطرة الإنسان لا يمكن رفضه^(١) فهنا سيحصل الوئام بين فطرة الإنسان وبين أعماله من جهة، وبين الإنسان وما يحيط به من جهة أخرى، وأي خلل في هذين الأمرين يؤدي إلى صراع مستمر بين الإنسان ونفسه، وما نراه في مجتمعاتنا اليوم من كثرة المصحات النفسية والعيادات المرضية ما هو إلا نتيجة للمناهج المتبعة التي لم توفق بين فطرة الإنسان وبين المناهج الموضوعة لها.

وأما من ناحية الإنسان مع ما يحيط به فالكوارث التي تحصل ما هي إلا أثراً من آثار المناهج الخاطئة التي لم توفق بين الإنسان وبين ما يحيط به، ولهذا لجأت بعض الفلسفات إلى جعل الحالة بين الإنسان وبين الطبيعة حالة صراع لأنهم يعتقدون انالنمو والتطور ينشأ عن التناقضات).^(٢)

^١ - الصحيح من سيرة الرسول الاعظم: جعفر مرتضى العاملي: ج ٤: ص ١٨٩

^٢ - (اقتصادنا: محمد باقر الصدر: ص ٥٧)

بخلاف القرآن الذي آمن بحالة الوئام والإتفاق، فالقرآن صريح بأن الكوارث الطبيعية ما هي إلا نتاج مناهج خاطئة لعدم التوفيق بين الإنسان بفطرته وبين ما يحيط به من عوالم، وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم بَرَكَاتٍ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِن كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُم بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ (١) .

وبهذا نصل إلى أن عالمية المنهج تفرد بها القرآن مما أوجد شيئين:

- 1- الإنسان الصالح من دون إغفال دور المواطن الصالح.
- 2- السلام والوئام بين الإنسان ونفسه من جهة، وبينه وبين ما يحيط به من مخلوقات من جهة أخرى.

المطلب الثالث: شمولية المنهج القرآني :

نبعت شمولية التربية القرآنية من قدرة الواضع لها على إدراك ومعرفة صغائر الأمور وكبائرها، فلم تتخلف قابلية المنهج في التطبيق على زمان دون آخر، فالشمولية بمعنى الإستيعاب لكل ما يتطلبه المنهج التربوي في القرآن من تغيرات زمانية، وهذا إن دل على شيء إنما يدل على إحتواء هذا النظام على عناصر ثابتة قادرة على التفاعل بشكل مستمر تتخطى المحدودية، وعلى عناصر متغيرة تراعي تغيرات الظروف، فهو نظام يتجاوز فكرة العدل في تشريعاته التوازنية. فكل الأنظمة التربوية قد تقترب من تحقيق العدل في التطبيق على الجميع لكنها تفتقر إلى فكرة العدالة التي لا تتحقق بمجرد التطبيق الشامل للأفراد بل تتحقق بملاحظة الظروف والملابسات المحيطة بالتصرفات الفردية، وعلى سبيل المثال فلو أردنا أن نضع إجراءً جزئياً لكل سارق، فسوف يشمل هذا الإجراء كل السراق من مختلف مناطق تطبيق هذا الإجراء، فهو لا يحقق إلا العدل، أي بمعنى إنصواء كل الأفراد السراق تحته. أما العدالة فهي لا تعني تطبيق الإجراء أو المنهج على كل الأفراد المنضوين تحته بل تعني ملاحظة الظروف والأسباب التي أدت إلى وقوع الموضوع وهو السرقة هنا، فقد يطبق الإجراء على بعض المصاديق دون بعضها الآخر؛ لعدم

^١ - سورة الأعراف: الآية ٩٦

توفر كل الظروف والملابسات التي تستدعي تطبيقه.

فهذا هو المنهج الإسلامي العام في وضع قوانينه وأسسه وأنظمته، ولا يشذ المنهج التربوي عنه فلا يختص التطبيق التربوي بالمدرسة النظامية، ولا بأفراد معينين دون غيرهم، فهو شامل للمدارس النظامية والبيت والعمل والشارع والمسجد، وكل تجمع فيه صفة العطاء فهو تربية بنظر الإسلام، وبهذا استطاع المنهج التربوي القرآني أن يعطي فكرة واضحة للشمول لتحقيق العدالة في المجتمع.

فهذا المنهج شامل لكل مناشئ الحياة، لا يستثني جزئية من جزئياتها.

بالإضافة إلى ذلك أنه شامل لكل ما تتركب منه الطبيعة الإنسانية فلا يهتم بعقله ويترك جسده، ولا يهتم بروحه ويترك عقله، فهو يهتم بالجسد لا لأنه جسد بل لأنه جزء ضمن المركب العام وهو الإنسان، وهكذا بالنسبة للروح والعقل.

فالإسلام شامل لكل من المادة والروح، والعلم والعمل، والدين والدولة^(١)

وشامل لما يتوصل إليه العقل^(٢) مع ما يقدمه الوحي وإن العقل وحده لا يمنح الإنسان القدرة على فهم تكوينه المعقد، والسيطرة عليه، والتعامل الإيجابي الفعال مع نسيجه الفذ، ومن ثم فلا بدّ من أسلوب أكثر شمولاً، يضع إلى جانب العقل طاقات الإنسان الأخرى، ولئن كان بإمكان العقل أن يسعى للكشف عن غوامض الطبيعة وأسرارها، ومن ثم السيطرة على عالمه الخارجي، فلأن الله خلقه هكذا. أما الكشف عن أسرار الإنسان نفسه، وغوامضه الروحية المعقدة المتشابكة، الإنسان الذي هو أداة التغيير الحضاري، فلن يكون العقل وحده، وهو جزء فحسب من الإنسان، بقادر على فهم الحقيقة ولا بدّ من قوة علوية، تشرف على الإنسان من فوق، وتمنحه الأسلوب المتوازن الشامل، الذي يتعامل مع جهازه الإنساني الصعب^(٣).

ولهذا أخطأ البعض عندما حاول أن يستعير مفاهيم وتصورات بل وحتى مصطلحات كالديمقراطية وما شابه ذلك ليفهم بها الإسلام، فالإسلام يرفض كل عنصر غريب عن

^١- أحمد عروة: الإسلام في مفترق الطرق، ص: ٥٢، ترجمة عثمان أمين)

^٢- تربيت از ديدگاه وحی: عبد المجيد رشيد بور: ص ٨٤)

^٣- (د. عماد الدين خليل: في النقد الإسلامي المعاصر، ص: ١٤٥، الطبعة الأولى)

منظومته، خصوصاً وأن هذه العناصر ولدت في بيئات وأزمنة مختلفة ورافقتها ظروف وشروط خاصة لا يمكن عزلها عنها، فكيف يمكن الإستفادة منها في منهاج واضح تام لا نقص فيه، إلا أننا غير قادرين على تفعيله وإخراجه من مكوناته.

المطلب الرابع : الثبات في المنهج القرآني :-

المنهج التربوي في القرآن إحتوى على عناصر ثابتة هي بمثابة المحور الذي تدور حوله الصور المتغيرة لهذا المنهج، والعناصر الثابتة هي المنطلقات الأساسية لهذا المنهج، كحقيقة الإلوهية، وحقيقة الإنسان، وحقيقة الكون، وما عدا ذلك فهي صور متغيرة تبعاً لتطورات الظروف.

وهذا ما لا نجده في الفلسفات الأخرى، وعلى سبيل المثال لا الحصر الفلسفة التي قامت مؤخراً ونسبت إلى دارون، وسميت بنظرية النشوء والارتقاء، فقد أنكرت أي شيء ثابت، وآمنت بالتغيير في كل الأشياء، فلا توجد محاور ولا ثوابت، وبهذا حكمت على البشرية بالصراع المستمر فيما بين أجيالها فما دامت الحياة كلها موضوعة على خط التغيير، فأنى للأجيال أن تلتقي على أمر واحد من أمور الحياة والزمن المتطور وقد فصل بين جيل وجيل وإلى غير لقاء، فإذا تواجد جيلان – في أي أمر – فهي في مواجهة الصراع لا مواجهة الهدنة ولا مواجهة الاتفاق. (١)

ولم تقف عند حد صراع الأجيال داخل الحضارة الواحدة بل عبرت إلى صراع الحضارات فيما بينها، الذي أدى إلى الدمار والخراب في العالم، وما نشهده اليوم في فلسطين والعراق وأفغانستان وغير ذلك من مناطق العالم ما هو إلا حلقة من حلقات هذا المسلسل الدموي القائم على النظرة الخاطئة للمناهج.

أما القرآن فلم يؤمن لحظة واحدة بالصراع بل آمن بالحوار الهادئ الهادف. ادعُ إلى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ (١)

ففي القرآن ما هو ثابت وما هو متغير، ثابت بمحاوره التي تدور حولها صور التغيير، وما صور التغيير إلا مظهر من مظاهر المحاور الثابتة، تتجلى بين عصر وآخر،

^١ - سورة النحل: الآية (١٢٥)

وبهذا السياق نفهم حديث أمير لا تقسروا أولادكم على آدابكم فإنهم مخلوقون لزمان غير المؤمنين زمانكم^(١)

فلا يعني إطلاق العنان لهم في هجر الإيمان بالله الذي آمن به الآباء ولا إنكار حقيقة الإنسانية التي آمن بها السابقون من المسلمين، نعم يقع الاختلاف في تجليات وصور هذا الإيمان.

المطلب الخامس : التعادلية والتوازن :-

يمكن وصف هذه الخصيصة بالوسطية في التعامل، فلا إفراط ولا تفريط في المنهج القرآني العام، فهو منهج قائم على أساس التوازن بين الروحي والمادي، وبين الفردي والجماعي، وبين الواقعي والمثالي، وبين الثابت والمتغير.

أما في الفلسفات الأخرى فقد انعدم التوازن في اعتبار المصادر العلمية للمعرفة انعداماً كاملاً، فبينما ركزت الفلسفة التي سادت أوروبا على اتخاذ الوحي مصدراً وحيداً للمعرفة، وقننت إجراءات جزائية صارمة لمن يتجاوز ذلك في عصورها الوسطى، انتقلت إلى العقل بشكل كامل واتخذته مصدراً أساسياً، ونبذت الوحي وراءها، ولم تقف عند هذا الحد بل جاء دور النبذ للعقل ليتجه التطرف إلى الطبيعة التي اتخذوها إلهاً للمعرفة وما عداها تخيلات وأوهام

أما القرآن فقد اتسم بالتوازن في طرحه، فاتخذ الوحي مصدراً أساسياً غير قابلٍ إنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ^(٢)

وركز على العقل وإدراكاته في منظومة متكاملة بين هداية العقل وهداية الوحي^(٣)

فَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا^(٤)

وأما وفي الأرض آياتٌ الطبيعة فهي مصدراً وكتاباً مفتوحاً للمعرفة وفي أنفسكم أفلا

^١- موسوعة الإمام علي في الكتاب والسنة: محمد الريشهري:ص: ٢٣٦. شرح رسالة الحقوق للإمام زين العابدين: شرح

حسن علي القبانجي: ص: ٥٩١

^٢- الأسراء: الآية ٩

^٣- (فقه التربية: علي رضا اعرافي: ج ٢: ص ١٤٤

^٤- سورة النساء: الآية ٨٢

تُبْصِرُونَ^(١) وقوله تعالى: سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنََّّهُ
الْحَقُّ أَوَّلَمَ يَكْفُرْ بِرَبِّكَ إِنَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ^(٢)

وهناك موازنة ووسطية أخرى في القرآن، اختلف فيها عن الفلسفات الأخرى، وهي
أن الفلسفات الأخرى اختلفت في الاعتماد على المدارس النظامية وغير النظامية
فبعضها اهتمت بالأولى وأهملت الثانية كالمدرسة الاشتراكية^(٣) لكن الإسلام أعطى
لكل منهما دوره في بناء وتربية المجتمع، فلم يقدم المدرسة النظامية في التربية على
غير النظامية بل كل منهما متكاملان يكمل أحدهما الأخرى.
فالقرآن طرح منهجا تربويا تعادليا ومتوازن ووسطي.

يقول الباحث :

ولذا كان منهج التربية الإسلامية الشامل المتوازي الوسطى هو الكامل من كل النواحي
لأنه من صنع الله الذي أتقن كل شيء خلقه تبارك وتعالى

^١ - سورة الذاريات (٢١)

^٢ - سورة فصلت: الآية ٥٣

^٣ - (التعليم في الإتحاد السوفيتي: جورج كاونتس: ص: ٦٩، ترجمة محمد بدران)

الفصل الثاني

وسائل منهج التربية القرآنية وفيه مبحثان :

المبحث الأول : وسائل المنهج التربوي في القرآن الكريم

المبحث الثاني : منهجية التربية للمجتمع المسلم في ضوء القرآن

المبحث الأول

وسائل منهج التربية القرآنية وفيه خمس مطالب :

المطلب الأول : التربية بالقدوة الحسنة

المطلب الثاني : أسلوب التربية بالقصة القرآنية

المطلب الثالث : التربية بالعادة

المطلب الرابع : التربية بالموعظة

المطلب الخامس : التربية بالعقوبة

المطلب الأول : التربية بالقدوة الحسنة:

من أساليب التربية الإسلامية التي دل عليها القرآن والسنة القدوة الحسنة، وهو أسلوب مهم جدا وخطير في الوقت نفسه، لأنه يعني إيصال الخلق الحسن عن طريق السلوك الإيجابي، فإن كان السلوك سلبيا إنقلبت القدوة إلى قدوة سيئة، لذلك وجب على

المربي أن يراقب سلوكه وأقواله وأفعاله التي يقوم بها أمام الأولاد، كما عليه أن يهتم بتهديب الوسط الذي يتربى فيه الأولاد لأنه كما يقتدون به يقتدون بغيره.^(١)

القسم الأول : أدلة أهمية اعتماد هذا الأسلوب :-

من الأدلة التي تبين أهمية أسلوب القدوة قوله عز وجل: (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا)^(٢)، فالآية الكريمة بينت لنا المثال الأول الذي ينبغي أن نفتدي به وهو الرسول صلى الله عليه وسلم، فإنه ولا شك كما كان هاديا بقوله كان أيضا هاديا بفعله، فنبغي على المسلم أن يقتدي به في أمر العبادة وقد قال صلى الله عليه وسلم: (صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي) ^(٣)، وعليه أن يقتدي به في سلوكه وأخلاقه، وقد قال له عز وجل : (وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ) ^(٤) .

ومن الأدلة المرشدة إلى أهمية هذه الوسيلة وخطورتها قوله عز وجل : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ كَبِرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ) ^(٥) فإن من حِكم النهي عن أن يخالف القول العمل إعطاء القدوة الحسنة وإجتنب القدوة السيئة، وكذلك لما قال الرسول صلى الله عليه وسلم: (اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُورًا)^(٦)، رمى إلى مقاصد أظهرها أن يقتدي الأولاد الصغار الذين لا يؤتى بهم إلى المسجد بأبائهم. وكذلك لما قال النبي صلى الله عليه وسلم (مَنْ قَالَ لِسَبِيٍّ تَعَالَ هَاكَ ثُمَّ لَمْ يُعْطِهِ فَهِيَ كَذْبَةٌ) ^(٧) ، فقد عنى بالنهي أشياء منها التحذير من القدوة السيئة.

^١ - اساليب التربية ، محمد حاج عيسى الجزائري ، : موقعه في طريق الاصلاح

^٢ - سورة الأحزاب الآية: (٢١)

^٣ - رواه البخاري ، كتاب المغنى ، ج ٢ ، ص ٣٣٦ .

^٤ - سورة القلم الآية : (٤) .

^٥ - سورة الصف الآية : (٢ - ٣) .

^٦ - رواه البخاري في مجلد ٣ ، ص ٣٢ في كتاب البيوع ، فصل (١١١) ومسلم في في المجلد ٣ ، ص ٨٢٨ .

^٧ - رواه أحمد بن حنبل في مسنده في منده ، ج ٢ ، ص ٣٦٦ .

ولأهمية موضوع الإقتداء فقد بين لنا الرسول صلى الله عليه وسلم من هم أولى أن يقتدى به بعده فذكر خلفاءه وأفضل أصحابه أبا بكر وعمر رضي الله عنهما. صلى الله عليه وسلم : (اِقْتَدُوا بِالَّذِينَ مِنْ بَعْدِي أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ)^(١).

آثار سلوك المربي في التربية :

وقد جاء في السنة النبوية ما بين تأثير القدوة في السلوك ، ومن ذلك قصة ابن عباس رضي الله عنهما لما قام الليل مع النبي صلى الله عليه وسلم، فعن ابن عباس قال بَتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ لَيْلَةً فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ اللَّيْلِ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنْ مَعْلَقٍ وَضُوءًا خَفِيفًا ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ نَحْوًا مِمَّا تَوَضَّأَ ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَحَوَّلَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ ثُمَّ صَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ^(٢)، فهذا ابن عباس وهو غلام بمجرد أن رأى النبي صلى الله عليه وسلم توضعاً وقام للصلاة قام هو أيضاً من غير أن يأمره النبي صلى الله عليه وسلم بشيء وتوضاً وصلى معه ، وفي قوله: " فَقُمْتُ فَتَوَضَّأْتُ نَحْوًا مِمَّا تَوَضَّأَ " تأكيد على قضية الاقتداء.^(٣)

قد روى لنا جرير بن عبد الله رضي الله عنه قصة فيها توقيع نبوي على صحة وأهمية هذا الأسلوب وترغيب فيه ليس بعده ترغيب ، ذلك أن ممن هاجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من مضر، فرأى النبي صلى الله عليه وسلم ما بهم من فاقة فخطب في الناس بعد صلاة من الصلوات وقرأ قوله تعالى : (اتَّقُوا اللَّهَ وَانْتَقِرُوا نَفْسٌ مَا قَدَّمْتُمْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ)^(٤) ثم قال : « تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ مِنْ دِرْهَمِهِ مِنْ ثَوْبِهِ مِنْ صَاعِ بُرِّهِ مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ حَتَّى قَالَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ قَالَ جَرِيرٌ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ

^١ - رواه الترمذي (٣٦٦٢) وصححه ابن حبان (٦٩٠٢) والألباني

^٢ - سورة الحشر الآية : (١٨) .

^٣ - مرجع سابق

^٤ - رواه البخاري (١٣٨) ومسلم (٧٦٣) واللفظ للبخاري ، المسلم ، الجزء ٣ ، ص ٢٦١ .

الأنصارِ بصرّةٍ كادتُ كفهُ تعجزُ عنها بلْ قدْ عجزتْ قالَ ثمَّ تتابعَ الناسُ حتّى رأيتُ
 كوميّنٍ منْ طعامٍ وثيابٍ حتّى رأيتُ وجّهَ رسولِ اللّهِ صلى الله عليه وسلم يتهلّلُ كأنّه
 مذهبَةٌ فقالَ رسولُ اللّهِ صلى الله عليه وسلم من سنّ في الإسلام سنةً حسنةً فله أجرها
 وأجرُ من عملَ بها بعده من غيرِ أنْ ينقصَ من أجورهم شيءٌ ومن سنّ في الإسلام
 سنةً سيئةً كان عليه وزرها ووزرُ من عملَ بها من بعده من غيرِ أنْ ينقصَ من
 أوزارهم شيءٌ»^(١).

القسم الثاني : دواعي الإقتداء :-

إن الإقتداء في الإنسان فطرة وجبلة، غداً إنه يولد جاهلاً لا يعلم شيئاً ثم يشرع في
 تعلّم ما يراه وما يسمعه شيئاً فشيئاً، ومثله كمثل الأرض العطشى التي تريد الري،
 لذلك نجد الطفل يراقب سلوك الكبار ويكتشف ويقتدي بعد ذلك مباشرة، ومنه يعلم أن
 الإقتداء هو الطريق الأول والسابق للتلقّي، ويؤكد ذلك سلوك الطفل الصغير حين
 يشرع في التكلم، فهو يكرّر من الكلام ما يسمع سواء فهمه أو لم يفهمه، ويفقد والديه
 أو من يكبره من إخوته في أفعالهم وحركاتهم، وإذا مثلنا للإقتداء بالصغار جداً
 فظهوره فيهم لا لأنه خاص بهم وإلا فهو عام للكبار أيضاً، وقد قال العلماء منذ
 القديم: (إن الطبع لص)، وفرّعوا على ذلك أن مجرد المخالطة داعية إلى الإقتداء ولو
 من غير قصد أو شعور.^(٢)

وإن من طبيعة البشر وفطرتهم التي فطروهم الله عليها: أن يتأثروا بالمحاكاة والقدوة،
 أكثر مما يتأثرون بالقراءة والسماع، ولاسيما في الأمور العملية، وهذا التأثير فطري
 لا شعوري في كثير من الأحيان ثم إنه ثمة دواع تقوي دافع الإقتداء في الناس لا بد
 من التنبيه لها

^١ - رواه مسلم (١٠١٧).

^٢ - مرجع سابق

-منها المحبة، وقد قال الله تعالى في آية الإمتحان : (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ) (١)

٢-ومنها إعتقاد الكمال والأفضلية في الشخص المقلد .

٣-ومنها القهر والغلبة، وهذا قرره واضع علم الإجتماع ابن خلدون وجعله قاعدة مطردة بين الدول الغالبة والمغلوبة -والتاريخ والواقع يصدقانه-، وصدق هذا لا يختص بالدول والشعوب بل يتعدى إلى الأفراد.

٤-ومنها الغبطة بمعنى المنافسة في الخير، وإلى هذا السبب جاءت الإشارة في حديث جرير السابق.

وهذه الدواعي كلها موجودة بين المتعلم ومعلمه أو الولد ووالده وإن كان أرجحها وأقواها هو الأول والثاني أي دافع المحبة وإعتقاد الكمال والأفضلية.

"إذ يعتقد الطفل وخاصة في سنواته الأولى أن كل ما يفعله الكبار صحيح وأن آباءهم أكمل الناس وأفضلهم فهم يقلدونهم ويقتدون بهم، ويبدأ عند الطفل عادة منذ السنة الثانية تقريبا ويبلغ التقليد غايته في سن الخامسة أو السادسة ويستمر معتدلا حتى الطفولة المتأخرة"^(٢).

القسم الثالث : منزلة التربية بالقدوة :-

إن أسلوب التربية بالقدوة قد يكون أسلوبا أصليا مستقلا بذاته في إيصال كثير من الأخلاق وقد يكون مكملا للوسائل الأخرى ومؤيدا لها، فقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر الصحابة بالإفطار في رمضان يوم الفتح فتردد بعض الناس، فدعا

^١- مسؤولية الأب المسلم لعننان حسن صالح (٦٥). جامعة أم القرى بمكة المكرمة

^٢- رواه مسلم (١١١٤).

بِقَدْحٍ مِنْ مَاءٍ فَرَفَعَهُ حَتَّى نَظَرَ النَّاسُ إِلَيْهِ ثُمَّ شَرِبَ^(١)، فجمع بين القول والفعل، والجمع بين الأمرين مهم جدا، فهل يصلح يا ترى أن يأمر الوالد ابنه بالصلاة وهو يراه يتهاون في شأنها ويؤخرها عن وقتها، أو أن ينهيه عن التدخين وهو يراه ملازما له، وهل ينفع أن يأمره بالصدق وهو يراه يكذب، فلا بد للمربي إذا أمر بفضيلة أن يكون سباقا إلى التحلي بها وإذا نهى عن رذيلة فلا بد أن يحذر من اقترافها.^(٢)

والمرة واحدة من القدوة السيئة تكفي، لتقضي على الخلق الحسن والفضيلة، فلو أن الطفل رأى أمه تكذب على أبيه، وأباه يكذب على أمه، أو أحدهما يكذب على الجيران مرة واحدة فذلك يكفي لتحطيم قيمة الصدق في نفسه، ولو تلبت عليه المواقظ ليلا ونهارا في فضيلة الصدق.^(٣)

إن التربية بالقدوة قد تكون أبلغ من التعليم والترغيب والترهيب وغيرها من الوسائل، لأن الأخذ بالشيء عمليا والتمسك به أكثر إقناعا للمتعلم من الحديث عنه والثناء عليه، فمجرد العمل بالخير، يحصل قناعة عند الولد بصلاحية هذا الخير، وهذا واقع مشاهد في حياة الناس، وقد أكد على هذا علماء الإسلام منذ القديم ونقلوا وصية عمرو بن عتبة لمؤدب أولاده: ليكن أول إصلاحك لولدي إصلاحك لنفسك، فإن عيونهم معقودة بعينك، فالحسن عندهم ما صنعت، والقبیح عندهم ما تركت^(٤).

فالطفل ابتداء من السنة السادسة من عمره تقريبا يمكن أن يحدد مدى التزام أهله ومعلميه بالتوجيهات التي يأمرونه بها، فالتلقين لا يثمر مع الولد وإن استعملت معه

^١- رواه مسلم (١١١٤).

^٢- مرجع سابق

^٣- مرجع سابق

^٤- مسؤولية الأب المسلم لعدنان حسن صالح (٦٦).

جميع أنواع ووسائل التربية إن لم توجد القدوة الصالحة التي تكون بمثابة ترجمة عملية للمعاني المجردة^(١).

القسم الرابع : صفات القدوة الحسنة :-

وبعد كل هذا أيها المربي يجب عليك أن تكون قدوة حسنة ، بأن تكون صالحا ومتخلقا يوافق قولك عملك، أن تكون صالحا بالإيمان الصحيح والدوام على العبادة وإخلاص العمل لله تعالى، وأن تكون متخلقا وأبواب حسن الخلق واسعة وأهمها الحلم وترك الغضب، الرفق والأناة، الرحمة والصبر، والصدق في الكلام والتواضع، وأهم المهم موافقة القول للعمل، فلا تنهى عن شيء ثم تأتيه، وتذكر أيها المربي قول النبي صلى الله عليه وسلم: (يُجَى بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِمَارُ بِرَحَاهُ فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ أَيُّ فُلَانٍ مَا شَأْنُكَ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنِ الْمُنْكَرِ قَالَ كُنْتُ أَمْرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَمَّا آتَيْهِ وَأَنْهَأَكُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتَيْهِ»^(٢).

القسم الخامس : شروط المعلم :

والكلام عن المربي القدوة لا ينحصر في الوالدين بل يتعدى إلى المعلمين في مختلف مراحل التعليم ، وقد نص علماءنا على أن من شرط المعلم أن يكون قدوة حسنة لغيره بسلوكه وبأن يوافق قوله وعمله، وأستدلوا على ذلك بأن الله تعالى لم

^١- مسؤولية الأب المسلم لعننان حسن صالح (٦٦).

^٢- رواه البخاري (٣٢٦٧) مسلم (٢٩٨٩) شرح رياض الصالحين الجزء الاول ، ص٥٣٨.

يرسل النبي صلى الله عليه وسلم معلما وهاديا حتى أعدّه لذلك، فكان قدوة في أخلاقه قبل البعثة إذ عرف بالصادق الأمين وكذلك كان بعدها إذ كان خلقه القرآن كما قالت عائشة رضي الله عنها.

والرسول صلى الله عليه وسلم أيضا لما بعث البعوث واستتاب من استتاب راعى في مبعوثيه ونوابه إضافة إلى العلم أمورا أخرى تجعل قولهم مقبولا وخبرهم مصدقا عند من أرسل إليهم، قال الشافعي : (ولم يكن رسول الله ليعت واحدًا إلا والحجة قائمة بخبره على من بعثه إليه إن شاء الله)^(١).

لذلك رأيت أن أخص المعلمين بهذه التذكرة في باب القدوة، وأول ما ننقلهم هذه النصيحة من العلامة الشيخ البشير الإبراهيمي في مرشدة المعلمين إذ يقول مخاطبا المعلمين : (كونوا لتلاميذكم قدوة صالحة في الأعمال والأحوال والأقوال لا يرون منكم إلا الصالح من الأعمال والأحوال ولا يسمعون منكم إلا الصادق من الأقوال ، وإن الكذب في الأحوال أضر على صاحبه وعلى الأمة به من الكذب في الأقوال، فالأقوال الكاذبة قد يحترز منها وأما الأحوال الكاذبة فلا يمكن منها الإحتراز)^(٢).

وبعد هذه الوصية النافعة نذكر ملخصا مما ورد في كتاب "أدب الإماء والإستملاء" للإمام عبد الكريم بن محمد السمعاني المتوفى (٥٦٢هـ) من آداب المعلمين ، وقد جعلها المصنف رحمه الله قسمين، الأول في الآداب الشكلية (قواعد وتنظيمات). والثاني في قواعد التدريس (أو المنهج).

والذي يتعلق بالقدوة هو القسم الأول وهو يتضمن عدة نقاط منها:

^١-الرسالة للشافعي (٤١٥). للإمام محمد بن الشافعي الميلاذ ١٥٠ هجرية ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، عمان

^٢- الأثار (١١٥/٢). محمد بن أحمد البيروني ، دار الكتب العلمية ، الباقية عن القرون الخالية

١-المظهر الخارجي للأستاذ من حسن الهندام أو المظهر اللائق، فاستحب أن يكون حال التدريس على أكمل هيئة وأفضل زينة، وذكر أشياء ترجع إلى النظافة كالسواك وتقليم الأظافر وغيرها من الأمور التي فصل ذكرها.

٢-ومنها طريقة إلى التدريس، فذكر أنه من واجبه أن يقتصد في مشيه وأن يبتدئ بالسلام لمن لقيه من المسلمين، بل ويُطلب منه أن يعم السلام كافة المسلمين حتى الصبيان البالغين ، فذلك أفضل له ولسمعته، وذلك مما يزيد في مقامه ويُعِدُّ الناس للاقتداء به.

٣-وذكر قواعد الدخول ووضعية الجلوس ، فإذا وصل إلى المجلس فليمنع من كان جالسا من القيام له لأن الفرح بذلك من آفات النفس، وأيد ذلك بحديثين ثابتين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكذلك يوصي ابن السمعاني المعلم بأن يصلي ركعتين قبل جلوسه وأن يجلس لدرسه وعليه الحشمة والوقار .

٤-وذكر قواعد في التعامل مع الطلبة ، منها أن يستعمل لطيف الخطاب مع التلاميذ فيتجنب النهر أو الاستصغار، كما عليه أن يعين مواعيد الدرس وأن يكون أول من يلتزم بالحضور^(١).

وقد ذكر ابن السمعاني أشياء أخرى تعلمنا اليوم قد ابتعد عنها بعد السماء عن الأرض، فلم أر كبير فائدة في ذكرها، إذ كل ما أقصده بهذا التلخيص بيان ضرورة

^١- ملخص من دراسة الأستاذ شفيق زيعور في المنهج التربوي عند ابن السمعاني (٢٢-٢٦). المذهب التربوي ، شفيق محمد زيعور ، دار إقرأ للنشر والتوزيع ، الطبعة الأولى

أن يكون المعلم ذا أخلاق حسنة صالحا وأن يكون قدوة لغيره، ثم الدلالة إلى أن علماء الإسلام قد إهتموا منذ القديم بالمسائل التربوية وطرق التعليم ومناهجه^(١).

المطلب الثاني : أسلوب التربية بالقصة القرآنية :-

القسم الأول : توطئة :-

إستخدم القرآن الكريم أسلوب القصة لما فيها من مفاهيم وقيم متنوعة في مجالات النفس الإنسانية وفي مجالات المجتمع الإنساني فقال تعالى: " نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا إليك هذا القرآن " ...

و قال تعالى: " لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب ، ما كان حديثاً يفترى و لكن تصديق الذي بين يديه و تفصيل كل شيء و هدى و رحمة لقوم يؤمنون^(٢) . "

وقد حفلت سيرة أهل البيت عليهم السلام بتربية أصحابهم عن طريق القصص ، و ذكروا عليهم السلام قصصاً عديدة عن تاريخ ومسيرة الأنبياء والأولياء والصالحين ودورهم في الحياة الإنسانية وخصائصهم الحميدة وقصصاً عن إيمانهم وعباداتهم و أخلاقهم وعلاقاتهم مع الناس ، وعن زهدهم وإيثارهم وصبرهم وإحسانهم إلى غير ذلك من الصفات النبيلة.

من تمام الأساليب القرآنية في التربية أسلوب التربية بالقصة؛ لأنها من الأساليب التي تتوافق مع التوجه الفطري للنفس ، والقصة في القرآن الكريم تختلف عن القصة في أي مجال آخر؛ لأن الغرض من سوق القصة في القرآن الكريم يتوافق مع الغرض من إيراد غيرها من الأساليب، فكلها جاءت لتحقيق هدف ديني واحد، " وهو تعبيد الناس

^١ - ومن تلك المؤلفات النافعة في هذا الباب كتاب وتذكرة العالم والمتعلم لإبن جماعة (٧٢٣هـ) وقد جعل فصلاً في أدب المعلم مع طلبته وقسمه إلى أربعة عشر نوعاً، ومنها أيضاً رسالة آداب المعلمين لإبن سحنون، والرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين لأبي الحسن القاسبي ، والجامع لأداب الشيخ وأخلاق السامع للخطيب البغدادي.

^٢ - سورة يوسف الآية (١١١)

الله تعالى، من خلال توحيد عقيدتهم، وحسن معاملتهم لبعضهم بعضاً، وطيب أخلاقهم وقيّمهم وجمال عاداتهم"^(١)

والقرآن الكريم يستخدم القصة لجميع أنواع التربية، والتوجيه التي يشملها منهجه التربوي؛ تربية الروح، وتربية العقل، وتربية الجسم.."^(٢)

القسم الثاني : تعريف القصة في اللغة:-

القصة، والقصص: "قصصت الشيء إذا تتبعته أثره شيئاً بعد شيء ومنه قول الله تعالى: [وَقَالَتْ لِأُخْتِهِ قُصِّيهِ فَبَصَّرَتْ بِهِ عَنْ جُنُبٍ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ] (٣)؛ أي اتبعي أثره و القصة : الخبر وهو القصص . و قصَ علي خبره يقصه قصا و قصصا : أورد^(٤). "مجموعة من الأحداث السابقة زماناً يُخبرنا الله تعالى عنها للاعتبار، والاتعاظ، تتناول حادثة واحدة، أو عدة حوادث، تتعلق بشخصيات إنسانية، أو غير إنسانية حقيقة سابقة برزت في الخير، أو في الشر، على غرار ما تقوم به الشخصيات الإنسانية الحالية، ويكون دور هذه الشخصيات دافعاً للتأثر والتأثير في الخير اقتداءً، أو في الشر ابتعاداً^(٥).

توافق أسلوب التربية بالقصة مع الفطرة البشرية :

حرص القرآن الكريم على تربية العقل، والقلب، والنفس كم أسلفنا في الفصل السابق ، ولذلك نجده قد نوع الأساليب لتتوافق مع جميع الإحتياجات التربوية، ولا شك أن وجود القصة في القرآن الكريم يدل على أن التربية بالقصة أمر في غاية الأهمية ونلاحظ أن القصة قد أخذت حيز غير قليل من آيات القرآن الكريم ، ويلاحظ

^١ - عبدالرحمن داوود جميل عبدالله، منهاج لقصة القرآنية في ترسيخ الأخلاق ، إشراف؛ د.حسين عبد الحميد نقيب(رسالة مقدمة

لنيل درجة الماجستير ، جامعة النجاح، ٢٠١٠م)ص ١٤

^٢ - محمد قطب، منهج التربية الإسلامية، ص ١٩٤، دار الشروق

^٣ - سورة القصص الآية : (٢٨)

^٤ - إبن منظور، لسان العرب ، ج٧، ص٧٤

^٥ - عبدالرحمن داوود جميل عبدالله، منهاج القصة القرآنية في ترسيخ الأخلاق ، منهاج القصة القرآنية في ترسيخ الأخلاق ،

عبدالرحمن داوود جميل عبدالله د عبد الله نجاح نابلسي ، ص ١٤

أن القصص القرآني قد نوع بين الحديث عن عهود قديمة سابقة، وبين الحديث عن مجريات الأمور مع النبي _صلى الله عليه وسلم_ ، ولكن نجد أن القاسم المشترك بين جميع هذه القصص أنها قصص حقيقية تم صياغتها بطريقة فنية تدل على أنها ليست من البشر .

العاملان المهمان في التربية بالقصة:

الأول: إثارة انفعال الخيال :

والتخيل "يقوم على التصور ، وهو إستحضار صور الأشياء رغم غيابها عن حواسنا"، فعند إيراد القصة يقوم عامل التخيل بإستحضار الصور ، وتحليلها ، وتركيبها ، ومن ثم تحدث " المعاشية النفسية، والوجدانية، والعقلية للقصة وأشخاصها ، وأحداثها مما يزيد من التواصل مع حقائقها ، ومعانيها ، والدروس، والعبر التي تتناولها" (١)

والثاني: وهو بارز في أسلوب التربية بالقصة في القرآن الكريم :

إتبع القرآن الكريم أسلوب ختم القصة بالتركيز على الهدف التربوي من القصة سواء كان يحذر من أمر جاء في مجريات القصة أم يثبت فضيلة يدعوا إليها من خلال إيراد القصة، ويمكن أن يكون المقصود من القصة يسبق القصة أو يتوسطها فالأسلوب التربوي القصصي القرآني " يتضمن بالإضافة إلى إستعراض الأحداث يضمن أيضا التعليقات والإشارات القرآنية واضحة الدلالة على العبر، والدروس المستفادة من هذه القصص مما ينمي من معارف، وخبرات المؤمن" (٢).

القسم الثالث : أنواع القصص في القرآن الكريم :-

"قصص الأنبياء مع أقوامهم وما تخللها من أحداث مختلفة: نوح ، وإبراهيم ، وموسى ، وعيسى عليهم الصلاة والسلام _الخ

^١ - د. إبراهيم الديب، ، البرنامج العلمي لبناء المسلم القرآني المعاصر ، القاهرة ، مصر المجموعة الهربية للبحوث والدراسات والتطوير ، ص ٢٥٦

^٢ - د. إبراهيم الديب، البرنامج العملي لبناء المسلم القرآني المعاصر، ص ٢٥٧ . مرجع سابق

قصص خاصة بحوادث تاريخية ، وأشخاص سابقين : طالوت ، وأصحاب الأخدود ، و أهل الكهف...الخ.

سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم، وما تخللها من أحداث: الإسراء والمعراج ، والهجرة النبوية والغزوات..الخ.
الفوائد التربوية من أسلوب التربية بالقصة :
القدوة الحسنة:

من أهم معطيات القصة القرآنية، ولا سيما قصص الأنبياء عليهم الصلاة والسلام والمتضمنة غير قليل من الأخلاق الحميدة إيجاد القدوة البشرية، والمتمثلة في الشخوص المقصودين بالقصة ، وهو مرتكز مهم في التربية ؛ لأن وجود من تمثل بالخلق، أو القضية المقصودة دليل على إمكانية العمل بمثل عملهم وقد حث القرآن الكريم في غير موضع من القرآن على الاقتداء بالأنبياء عليهم الصلاة، والسلام إما على سبيل الإجمال كما جاء في قوله تعالى: [أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدَهُ قُلْ لَّا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنِّ هُوَ إِلَّا ذِكْرَى لِلْعَالَمِينَ] (١) .

أو على سبيل التفصيل ، والتحديد كقوله تعالى: [لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا] (٢)

أم القدوة السيئة إظهار مساوئ النفس البشرية بضرب أمثلة من النفوس المريضة والتي تدعو قصصهم إلى مذمة مماثلتهم، أو السير على طريقهم (٣).

قال تعالى: (إِنِّ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى فَبَغَى عَلَيْهِمْ وَآتَيْنَاهُ مِنَ الْكُنُوزِ مَا إِنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بِالْعُصْبَةِ أُولِي الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِي) (٤)

الدعوة إلى الأخلاق الحميدة وترك الأخلاق المذمومة:

^١ - سورة الانعام الاية : (٩٠) .

^٢ - سورة الاحزاب الاية : (٢١) .

^٣ - مرجع سابق

^٤ - سورة القصص الاية : (٧٦) .

قال تعالى: (وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبِّ ابْنِ لِي عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجِّنِي مِنْ فِرْعَوْنَ وَعَمَلِهِ وَنَجِّنِي مِنَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ)^(١)

وبالمقابل الأخلاق المذمومة: قال الله تعالى: (إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِي الْأَرْضِ وَجَعَلَ أَهْلَهَا شِيَعًا يَسْتَضَعِفُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَيَسْتَحْيِي نِسَاءَهُمْ إِنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُفْسِدِينَ)^(٢)

أما أخذ العظة والعبرة من القصة وقد دل على ذلك ختم كثير من القصص القرآنية بما يفيد أن إيرادها عبرة ، وذكري ، قال تعالى: (لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لِأُولِي الْأَلْبَابِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ)^(٣) . سوق القلوب إلى وحدانية الله تعالى وإثبات أن القرآن الله تعالى:

وذلك لأن الذي يقص علينا قصص من مضى بكل هذه الدقة ، وعدم التناقض بين القصة التي ربما تكرر ذكرها في مواضع متعددة تدل على أن هذا الكتاب من عند الله

القسم الرابع : تدريب العقول على التأمل والتفكير:-

فالتأمل والتفكير في مجريات الأحداث للتدبر في أسبابها، ومآلها خاصة عندما تعرض القصة الواحدة من أكثر من زاوية وبأكثر من طريقة عرض. ^(٤)

إظهار إعجاز القرآن الكريم من نواحي متعددة :

الإعجاز الغيبي:بذكر قصص حدثت قبل ميلاد النبي صلى الله عليه وسلم ويستحيل على النبي صلى الله عليه وسلم تليفقها:قال تعالى: (ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَقُولُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ

^١- سورة التحريم الآية (١١)

^٢- سورة القصص الآية (٤) .

^٣- سورة يوسف الآية (١١) .

^٤- مرجع سابق

يَخْتَصِمُونَ^(١) . وقال تعالى: (نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الْغَافِلِينَ)^(٢) .

القسم الخامس : الإعجاز الصياغي للقرآن الكريم :

تتميز القصة في القرآن الكريم بأنها تمتزج بموضوعات السورة التي ترد فيها امتزاجاً عضوياً لا مجال فيها للفصل بينها، وبين غيرها من موضوعات السورة، بحيث لو حذفنا القصة من موقعها الوارد في السورة لاختل المعنى، لأن القصة تسهم في بيان مضمون النص وإيضاحه للقارئ، فلو حذفنا على سبيل المثال، قصة الغراب التي وردت أثناء الحديث عن قصة إبنى آدم قابيل ، وهابيل لما إستقام المعنى؛ لأن الغرض من ذكر الغرابين كان لحكمة إلهية لبيان حكمة دفن الموتى. ولا ترد القصة في القرآن الكريم إلا إذا تطلبها المقام واقتضت البلاغة ذكرها، ويذكر الجزء الذي له علاقة بموضوع السورة، ولا تذكر القصة كاملة،^(٣)

المطلب الثالث : التربية بالعادة :

القسم الأول : أصول التربية بالعادة :

الأصل في التربية بالعادة حديث النبي في شأن الصلاة، لأن التكرار الذي يدوم ثلاث سنوات كفيل بغرس العبادة حتى تصبح عادة راسخة في النفس، وكذلك إرشاد ابن مسعود حيث قال: "وعودوهم الخير، فإن الخير عادة"^(٤) وبهذا تكون التربية بالعادة ليست خاصة بالشعائر التعبدية وحدها، بل تشمل الآداب وأنماط السلوك^(٥).

القسم الثاني : وسائل التربية بالعادة :-

يبدأ تكوين العادات في سن مبكرة جداً، فالطفل في شهره السادس يبتهج بتكرار الأعمال

^١ -سورة آل عمران (٤٤)

^٢ -سورة يوسف الآية (٣) .

^٣ -د. إبراهيم الصبغى ،القصة في القرآن الكريم.. الخصائص والدلالات، موقع الكترونى ص ١

^(٤) (منهج التربية النبوية، محمد نور سويد عبد الحفيظ ، الطبعة الثانية دار بن كثير ، ٢٠٠٠ ص ٣٥٤ .

^(٥) (منهج التربية الإسلامية، محمد قطب، دار الشروق ص ٣٨١ .

التي تسعد من حوله، وهذا التكرار يكون العادة، ويظل هذا التكوين حتى السابعة^(١) وعلى الأم أن تبتعد عن الدلال منذ ولادة الطفل، ففي اليوم الأول يحس الطفل بأنه محمول فيسكت، فإذا حمل دائماً صارت عادته، وكذلك إذا كانت الأم تسارع إلى حمله كلما بكى، ولتحذر الأم كذلك من إيقاظ الرضيع ليرضع لأنها بذلك تنغص عليه نومه وتعوده على طلب الطعام في الليل والإستيقاظ له وإن لم يكن الجوع شديداً، وقد تستمر هذه العادة حتى سن متأخرة، فيصعب عليه تركها، ويخطئ بعض المربين إذ تعجبهم بعض الكلمات المحرمة على لسان الطفل فيضحكون منها، وقد تكون كلمة نابية، وقد يفرحون بسلوك غير حميد لكونه يحصل من الطفل الصغير وهذا الإعجاب يكون العادة من حيث لا يشعرون.

وترجع أهمية التربية بالعادة إلى أن حسن الخلق بمعناه الواسع يتحقق من وجهين، (الأول): الطبع والفطرة، (والثاني): التعود والمجاهدة، ولما كان الإنسان مجبولاً على الدين والخلق الفاضل كان تعويده عليه يرسخه ويزيده^(٢). ولكي نعود الطفل على العبادات والعادات الحسنة يجب أن نبذل الجهود المختلفة لئتم تكرار الأعمال والمواظبة عليها بالترغيب والترهيب والقوة والمتابعة وغيرها من الوسائل التربوية^(٣).

المطلب الرابع: التربية بالموعظة :-

تعتمد الموعظة على جانبين الأول بيان الحق وتعزية المنكر، والثاني إثارة الوجدان، فيتأثر الطفل بتصحيح الخطأ وبيان الحق وتقل أخطاؤه^(٤) وأما إثارة الوجدان فتعمل عملها لأن النفس فيها استعداد للتأثر بما يُلقى إليها^(٥) والموعظة تدفع الطفل إلى العمل المرغوب فيه.

(١) المشكلات السلوكية، نبيه الغبرة، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر، ص ٢٠.

(٢) إحياء علوم الدين، ابو حامد محمد بن محمد الغزالي، دار النشر العربي ٥٨/٣ - ٥٩.

(٣) منهج التربية الإسلامية، محمد قطب، دار الشروق، ص ٣٨١.

(٤) تربية الأولاد في الإسلام، عبد الله ناصح علوان الجزائري، ج ٢، دار الشروق ٦٤٥/٢.

(٥) منهج التربية الإسلامية، محمد قطب، دار الشروق ص ١٨٧.

القسم الأول : ومن أنواع الموعدة:-

- ١- الموعدة بالقصة، وكلما كان القاص ذا أسلوب متميز جذاب استطاع شد انتباه الطفل والتأثير فيه، وهو أكثر الأساليب نجاحاً^(١).
- ٢- الموعدة بالحوار تشد الإنتباه وتدفع الملل إذا كان العرض حيويًا^(٢) وتتيح للمربي أن يعرف الشبهات التي تقع في نفس الطفل فيعالجها بالحكمة.
- ٣- الموعدة بضرب المثل الذي يقرب المعنى ويعين على الفهم.
- ٤- الموعدة بالحدث فكما حدث شيء معين وجب على المربي أن يستغله تربويًا، كالتعليق على مشاهد الدمار الناتج عن الحروب والمجاعات ليذكر الطفل بنعم الله، ويؤثر هذا في النفس لأنه في لحظة انفعال ورقة فيكون لهذا التوجيه أثره البعيد^(٣). وهدى السلف في الموعدة: الإخلاص والمتابعة، فإن لم يكن المربي عاملاً بموعظته أو غير مخلص فيها فلن تفتح له القلوب^(٤) ومن هديهم مخاطبة الطفل على قدر عقله والتلطف في مخاطبته ليكون أدهى للقبول والرسوخ في نفسه كما أنه يحسن إختيار الوقت المناسب فيراعي حالة الطفل النفسية ووقت انشراح صدره وإفراجه عن الناس، وله أن يستغل وقت مرض الطفل لأنه في تلك الحال يجمع بين رقة القلب وصفاء الفطرة^(٥) وأما وعظه وقت لعبه أو أمام الأبعاد فلا يحقق الفائدة.
- ويجب أن يحذر المربي من كثرة الوعظ فيتحوّل بالموعدة ويراعي الطفل حتى لا يملّ، ولأن تأثير الموعدة مؤقت فيحسن تكرارها، مع تباعد الأوقات.

^١-أساليب التربية الإسلامية، عبد الرحمن عبد الوهاب الباطين، دار القاسم ، الرياض ، ص ٤٨.

^٢-تربية الأولاد في الإسلام، عبد الله ناصح علوان، مرجع سابق ٦٤٥/٢.

^٣-أصول التربية الإسلامية، عبد الرحمن النحلوي، دار الفكر ص ٢٠٦.

^٤-منهج التربية الإسلامية، محمد قطب: دار الشروق ، ص ٣٨٧.

^٥-منهج التربية الإسلامية، محمد قطب: دار الشروق ، ص ١٨٧.

القسم الثاني : التأديب بالعقوبة :-

أسلوب التأديب بالعقوبة، ومما لا شك فيه عند كل مسلم أنه أسلوب تربوي مشروع، دل عليه الكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة، ومن ذلك حديث مُعَاذٍ قَالَ أَوْصَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَشْرِ كَلِمَاتٍ ذَكَرَ مِنْهَا: (وَأَنْفِقْ عَلَى عِيَالِكَ مِنْ طَوْلِكَ وَلَا تَرْفَعْ عَنْهُمْ عَصَاكَ أَدَبًا وَأَخْفَهُمْ فِي اللَّهِ)^(١)، وفي الحديث: (علقوا السوط حيث يراه أهل البيت فإنه أدب لهم)^(٢).

ولكن ينبغي التنبيه إلى ضوابط التأديب بالعقاب وأحكامه، فإنه قد اكتتفته في واقع المسلمين اليوم مفاهيم وتصرفات حرفت مقصوده وحقيقته، كشأن المربين الذين يمارسون على الأولاد إرهابا ويسومونهم عذابا ثم يقولون: " لا بد من الحفاظ على الهوية، ونريد تربيتهم على الخشونة والرجولة، وهكذا ربانا أبأونا"، إلى غير ذلك من الحجج الواهية، وإنه إذا انحرف المفهوم ولم تراع الضوابط انقلبت النتائج حتما رأسا على عقب، كما حدث في المجتمعات الغربية التي لم تكن لها شريعة تحكم مثل هذه المسائل التربوية وتمادى الناس في استعمال العنف ضد الأولاد والتلاميذ، حتى حدثت ردة فعل غير عقلانية جرّاء ذلك فمنعوا من أن يكون للمربي حق العقاب، وحرّموا على الآباء والأمهات ضرب أولادهم ولو كان ذلك في صالح الأولاد، فأصبح الولد يُنتزع من والديه إذا ما زجروه عن منكر فعله أو عنفوه في مصلحته.

لأجل هذا رأيت أن أتكلّم عن هذا الأسلوب بإبراز ضوابطه الشرعية، التي إن التزمها المربون حصلوا المقصود الشرعي، ثم لم يكن لمنكر عليهم حجة إن شاء الله تعالى^(٣).

^١ - رواه أحمد (٢٣٨/٥) وصححه الألباني في الإرواء (٢٠٢٦).

^٢ - رواه عبد الرزاق (٤٤٧/٩) وصححه الألباني في الصحيحة (١٤٤٧).

^٣ - منهج التربية الإسلامية، محمد قطب مرجع سابق

المطلب الخامس :التربية بالعقوبة :-

القسم الأول : العقوبة ليس أسلوباً أصلياً في التربية:-

لا ينبغي أن يستعمل هذا الأسلوب ابتداءً وأصالة، وإنما هو أسلوب إحتياطي يُلجأ إليه بعد استقراغ الوسع واستنفاد الوسائل الأخرى الأصلية في التربية، وهي التعليم بكل طرقه التي ذكرناها فيما مضى والترغيب والترهيب والقصة الهادفة والقوة الحسنة وما انطوى تحتها، ومنه فإنه من الخطأ أن يعاقب الولد على خطأ فعله لأول مرة ولم يسبق أن نُبّه عليه، ومما يدل على هذا؛ قوله تعالى في بيان طرق تأديب الزوجة الناشز أي العاصية لزوجها: (وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً) ^(١) فالموعظة عند خوف النشوز، والهجر في المضجع عند ظهوره، والضرب عند تكرره ولا يجوز للجوء إلى الضرب ابتداءً، ومما يدل على هذا المعنى قول النبي صلى الله عليه وسلم: (مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ) ^(٢)، فابتدأ بالتعليم الذي يدوم ثلاث سنوات ليستحق الولد بعد ذلك أن يضرب عليها، ولقد كان من عدل المولى عز وجل أن جعل عذاب الآخرة لمن عصاه مشروطاً ببلوغ الرسالة وقيام الحجة فقال : (وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً) ^(٣) ونص الفقهاء على أنه لا تقام الحدود (وهي عقوبات شرعية في الدنيا) على من جهل الحكم الشرعي حتى يكون عالماً به، وقد نبه العلماء على هذا الأصل التربوي منهم الإمام أبو الحسن القابسي في الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين، وجعل الرفق هو الأساس في التعامل مع الصبيان، وأجاز للمعلم أن يشدد عليهم لأنه هو الناظر في زجرهم عما لا يصلح لهم، والقائم بإكراههم على منافعهم، فعليه أن يسوسهم بكل ما ينفعهم لكن بشرط أن لا

^١- سورة النساء الآية : (٣٤).

^٢- رواه أبو داؤود (٤١٨).

^٣- سورة الاسراء الآية : (١٥)

يخرج في ذلك عن إطار الرحمة المفروضة عليه والمصلحة التي تعود على المتعلمين^(١).

القسم الثاني : ليس الضرب هو الوسيلة الوحيدة للعقوبة:-

كما أن التأديب والعقوبة آخر طرق التعليم، فإن الضرب والإيلام آخر طرق التأديب، فعلى المربي أن يعلم أن ذم الولد وتوبيخه عقوبة، وأن حرمانه من الجوائز دون إخوانه وأقرانه عقوبة، وأن التهديد والوعيد عقوبة، وأن الهجر وعدم التكليم للطفل عقوبة.

ومن العقوبات أيضا الأمر بتصحيح الخطأ عمليا وهي من صور العقاب الإيجابي، كأمر الطفل بإصلاح ما أفسد، جمع ما فرق، وتنظيف ما لطح، وكذلك تكرير كتابة ما أهمل كتابته ونحو ذلك، وأمر الأولاد بتصحيح الخطأ يربي فيهم النهوض للأمتل، والارتقاء للأفضل.

وسيد المرابين محمد صلى الله عليه وسلم قد استعمل في تربية الكبار والصغار من حوله كل الوسائل الشرعية للتربية ولم يصل أبدا إلى استعمال الضرب، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: (مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا قَطُّ بِيَدِهِ وَلَا امْرَأَةً وَلَا خَادِمًا إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا نِيلَ مِنْهُ شَيْءٌ قَطُّ فَيَنْتَقِمَ مِنْ صَاحِبِهِ إِلَّا أَنْ يُنْتَهَكَ شَيْءٌ مِنْ مَحَارِمِ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)^(٢).

والاختيار في استعمال هذه العقوبة أو تلك هو كاستعمال الأدوية المرجع فيه إلى المربي أو المعلم الذي يختار ما يراه مناسبا للحال ومجديا أكثر من غيره، والأمر يختلف من طفل إلى طفل آخر إذ من الأطفال من يكفيه التوبيخ لينزجر ومنهم من لا يكفيه وهكذا، ويختلف من خطأ إلى خطأ إذ الأخطاء درجات، فمن لم يُحسن القراءة

^١- الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين ، محمد الحسن على بن محمد بن خلف الغابسي دار الشركة التونسية للتوزيع ،

^٢- رواه مسلم (٢٣٢٨).

والكتابة من التلاميذ مثلاً فإنه لا يستحق الضرب، لأننا مطالبون بتعليمه وتوجيهه والإعادة والتكرار والصبر عليه، ولكن إن رأينا تهاونه وعدم إهتمامه فحينها تشرع العقوبة بالذم والتوبيخ، كالوصف بالكسل وبيان تفوق الأقران عليه، وليس مثله من أساء التصرف مع زملائه وتلفظ بما لا يليق من الألفاظ، وقد نصَّ القابسي في كتابه على أن عقوبة المعلم يجب أن تتناسب مع الجرم ليكون لها مردود تأديبي، وأن عقوبة الضرب إنما تسلط على التلميذ الذي لم ينفع معه لوم ولا تقييد، أو الصبي الذي يعتدي على زملائه أو يهرب من المدرسة، واشترط لذلك شروطاً يأتي ذكرها في آخر نقطة من هذا المبحث^(١).

القسم الثالث : لابد أن يكون الخطأ مستحقاً للعقاب :-

إن الأخطاء التي يقع فيها الأولاد ليست جميعها موجبة للعقاب، فلا ينبغي التساهل في هذا الباب، وليس الحال كما يصنع كثير من الناس فهذا يعاقب الولد لأنه لم يحسن الكتابة أو القراءة وكأن الولد هو المسئول عن تعليم نفسه، وذلك يعاقب الولد الصغير أو يعنفه لأنه نسي شيئاً أو ضيع درهماً، فهذه ليس من الأخطاء فضلاً تكون موجبة للعقاب، فالطفل في بداية عمره ربما لا يحسن حمل كوب فيسقط منه وينكسر، لأنه ما زال لا يتحكم في حركاته فهل يستحق العقاب أو التأنيب؟ الواجب على المربي أن يقول له في مثل هذه الحال: " الحمد لله أنك لم تصب بأذى، وأنا أعرف أنك لم تتعمد لكنه سقط منك عن غير قصد، والخطأ حين تتعمد إتلافه". بهذه الطريقة يكون المربي قد بين للطفل حرصه على سلامته واهتمامه به، وحدد له الخطأ الذي يستحق أن يعاقب عليه.

^١ - الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين ، مرجع سابق (١٥١).

نعم تضييع الصلاة شأن خطير يستحق الولد عليه الضرب بنص الحديث، وكذلك التفريط في الحجاب، وتكرار العادات السيئة من الولد موجبة للتأديب كالكذب والتجسس أو السرقة، وإذا لم يعاقب المربي الولد عليها كان مسيئاً.

ومما يُذكر به المربي في هذا المضمار حديث أبي مسعود الأنصاري قال : (كُنْتُ أُضْرِبُ غُلَامًا لِي فَسَمِعْتُ مِنْ خَلْفِي صَوْتًا اعْلَمَ أَبَا مَسْعُودٍ لِلَّهِ أَقْدَرُ عَلَيْكَ مِنْكَ عَلَيْهِ فَالْتَفَتُّ فَإِذَا هُوَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ هُوَ حُرٌّ لَوْجَهُ اللَّهُ فَقَالَ أَمَا لَوْ لَمْ تَفْعَلْ لَلْفَحْتِكَ النَّارُ أَوْ لَمَسْتِكَ النَّارُ) ^(١)، وهذا محمول على التعدي في الضرب.

القسم الرابع : الإعلام بالسبب واجتناب ساعة الغضب:-

إن المربي الذي يرجو إقلاع الولد عن خطئه ينبغي تكون عقوبته للولد حين إستحقاقها ومع إعلامه بها، وما يفعله كثير من المربين من تجميع الأخطاء وعدّها للولد ثم ضربه عليها جملةً فخطأ تربوي محض، إذ أنها لم تقترن إلا بالخطأ الأخير الذي لا يكون في الغالب إلا سببا تافها، يعتبره المربي النقطة التي أفاضت الكأس، ولأن الولد لا يعلم من أسباب تلك العقوبة إلا هذا الأخير منها وهذا لا يفيد.

وكذلك على المربي الذي يرجو صلاح الولد بحق أن يجتنب العقوبة متى كان مغضبا أو مهموما، لأنه في مثل هذه الحال قد يكون ضربه إياه من شفاء الغليل والترويح على النفس، ولأنه قد يخرج عن حد العدل والإنصاف، وقد أنزل العلماء هذه الحال منزلة القضاء بين الناس، حيث قال النبي صلى الله عليه وسلم:

^١- رواه صاحب المسند الصحيح مسلم وهو أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري العامرة في تركيا عام ١٣٣٠ هجرية مسلم (١٦٥٩). في طريق الإصلاح ، محمد حاج عيسى الجزائري

(لاَيَقْضِينَ حَكْمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضَبَانُ)^(١)، لأن ذلك يفقد توازنه وتركيزه وحسن تقديره للأمور.

ولابد أن يراعى سن الولد وفهمه ومن الأمور المهمة في هذا الباب مراعاة سن الولد وفهمه وقد أرشد النبي صلى الله عليه وسلم إلى هذا المعنى حيث قال في الصلاة: (واضربوهم عليها في عشر) إذا أن هذا التحديد جاء لمعنى معقول، وهو أن مظنة فهم قدر الصلاة ومقاصدها تكون متحققة في هذه السن، ولا يعم هذا التحديد كل أمر كما ذهب إليه بعض أهل العلم، لأن ثمة أموراً أخرى يفهمها الولد قبل هذه السن فيستحق أن يعاقب عليها.

وسئل الإمام أحمد عن ضرب المعلم الصبيان، فأجاب بثلاث كلمات: (على قدر ذنوبهم، ويتوقى بجهده الضرب، وإن كان صغيراً لا يعقل فلا يضربه)^(٢).

ومما ينبغي التنبيه له أن من العقوبات ما لا يصلح للأولاد في سن معين ويصلح في سن أخرى، كعقوبة الحرمان من الجوائز تفيد في حق الصبيان الصغار أما من بلغ سن العشرين مثلاً فلا تصلح له، كعقوبة هجر تصلح في حق الولد الكبير ولا تصلح في الصبي الصغير جداً وقد تؤثر على نفسيته سلباً وذلك فساد لا ينبغي.

^١-أخرجه محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة بن برزويه البخاري ولد سنة ١٩٤هـ وتوفية سنة ٢٥٦ ج٤/٣٩٠) ومسلم (ج٥/٣٣٣)

^٢- الآداب الشرعية ، عبد الله بن محمد بن مفلح المقدسي ، مؤسسة الرسالة ، (١/٥٠٦).

^٢- محمد البشير الإبراهيمي من اعلام الفكر والأدب في العالم العربي ولد في رأس الوادي بالجزائر سنة ١٨٨٩م من مولفاته في قلب المعرفة و عون البصائر توفية سنة ١٩٦٥م

القسم الخامس : الحذر من الإكثار من العقوبة :-

ومن الضوابط التي ينبغي رعيها في العقوبة عدم الإكثار منها ، لأن ذلك يذهب تأثيرها من جهة ويُجرأ الولد على معلمه ومربيه من جهة أخرى، فالعقوبة من جنس الأدوية المهدئة التي إذا أُكثرت استعمالها إعتادها المريض وذهب مفعولها، وكذلك فإن المداومة على العقوبة قد تثير بغضا للمربي وإنعدام الثقة به، وتؤدي إلى مفسد تربوية كثيرة كإضطرار الولد إلى الكذب والغش، أو جعله يكره البقاء في البيت أو يبغض الذهاب إلى المدرسة.

يقول العلامة البشير الإبراهيمي مؤكدا هذه المعاني : (ليحذر المعلمون الكرام من تلك الطريقة العتيقة التي كانت شائعة بين معلمي القرآن، وهي أخذ الأطفال بالقسوة والترهيب في حفظ القرآن، فإن تلك الطريقة هي أفسدت هذا الجيل وغرست فيه رذائل مهلكة ، إن القسوة والإرهاب والعنف تحمل الأطفال على الكذب والنفاق وتغرس فيهم الجبن والخوف ، وتبغض إليهم القراءة والعلم، وكل ذلك معدود في جنایات المعلمين الجاهلين بأصول التربية»^(١).

فإن اللجوء إلى التأديب بالعقوبة إنما يكون بعد استفراغ الجهد في الطرق الأخرى كما سبق، وإذا اضطررنا إليه فذلك لا يعني إبطال الطرق الأخرى والاستغناء عنها.

القسم السادس : ينبغي أن تكون العقوبة تأديبا لا تعذيبا :-

إن للعقوبة أحكام شرعية لا بد من إلتزامها حتى لا تخرج عن حد التأديب إلى حيز التعذيب، منها:

^١- الأثار (١١٣/٢). مرجع سابق للمولف الامام النووي اثار تعليم القران الكريم عل الفرد والمجتمع ج ٢ ص ١١٣

١- إجتنب ضرب المواضع الحساسة، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ)^(١). وقال صلى الله عليه وسلم لما سئل عن حق المرأة على زوجها: (أَنْ تَطْعَمَهَا إِذَا طَعِمْتَ وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ أَوْ اكْتَسَبْتَ وَلَا تَضْرِبَ الْوَجْهَ وَلَا تُقَبِّحْ وَلَا تَهْجُرْ إِلَّا فِي الْبَيْتِ)^(٢). فينبغي للمؤدب أن يجتنب الوجه لما فيه من التقيح له والتأثير الذي لا يزول، وقد ألحق العلماء أشياء أخرى في هذا المعنى فقال علي رضي الله عنه لجلاد: (أضرب وأعط كل عضو حقه وائق وجهه ومذاكيره)^(٣)

وقال القاسبي: (وليجتنب أن يضرب رأس الصبي أو وجهه فإن سحنون قال : لا يجوز له أن يضرب به والضرر فيهما بين، وقد يوهن الدماغ أو تطرف العين أو يؤثر تأثيرا قبيحا فليجتنب)^(٤)، ورأى أن الضرب على القدمين آمن.

٢- إجتنب شدة الضرب، قال القاسبي: «وصفة الضرب هو ما يؤلم ولا يتعدى الألم إلى التأثير المشنع)، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم وهو يوصي بالنساء خيرا في حجة الوداع : (فَإِنْ فَعَلَنْ ذَلِكَ فَاضْرِبُوهُنَّ ضَرْبًا غَيْرَ مُبْرِحٍ)^(٥) أي غير مجرح ولا شديد شاق، ومنه فإنه لا ينبغي استعمال العصا الخشبية في المدارس لأنها حتما تترك الأثر في الجسد وتسبب الجرح والكسر وفي استعمال السوط آمان من كل ذلك، ومما يؤكد عليه علماء التربية ضرورة التدرج في شدة العقوبة بحسب تكرار الخطأ.

٣- عدم مجاوزة الحد الشرعي للضرب، قال النبي صلى الله عليه وسلم: (لَا يُجْلَدُ أَحَدٌ فَوْقَ عَشْرِ جَلَدَاتٍ إِلَّا فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ)^(٦) والحدود حرمان الله تعالى أما ما يتعلق بالأدب دون ذلك فلا ينبغي أن يتعدى به الحد المذكور، قد نص على ذلك كثير

^١- رواه مسلم (٤٥) كتاب البر والصلة والآداب ، (٣٢) باب النهي عن ضرب الوجه

^٢- رواه أبو داؤود في النكاح ، ص ٢٤٥

^٣- رواه البيهقي (ج ٨/ص ٢٣٧).

^٤- الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين ، مرجع سابق (ص ١٥٢).

^٥- صحيح مسلم ، ج ٢، كتاب الحج ، ص ٨٩٣

^٦- رواه البخاري (٦٨٤٨) ومسلم (١٧٠٨).

من العلماء إستدلّالا بالحديث، ومن السلف من حدّ التأديب بثلاثة أسواط، وحمل القابسي هذا التحديد على من كان دون سن البلوغ، وأشترط على المعلم إذا أراد تجاوز الثلاث أن يأذن له ولي التلميذ^(١).

٤- مما ينصح به في هذا الباب إجتتاب معاقبة الولد في الأحوال التي تسبب له حرجا كبيرا فيكون للعقوبة أثر مضاعف غير إيجابي ، كاستعمال الضرب أمام الضيوف فإن ذلك ربما قد يكسر نفسه ويكون سببا لجعله ضعيف الشخصية فيما بعد، وربما يدفعه ذلك إلى العناد، ويكتفى في مثل هذه الحال بالإشارة إليه بالنظرة الشديدة أو إظهار الغضب وعدم الرضا عنه ونحو ذلك.

ومثل هذا تقصد فضح التلميذ أمام أصحابه في المدرسة من غير أهل قسمه، فإنها عقوبة محضة الخطر فيها عظيم وتحقق المأمول منها ضئيل.

٥- وينبغي إجتتاب الدعاء على الأولاد بالشر، فقد قال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَوْلَادِكُمْ وَلَا تَدْعُوا عَلَى خَدَمِكُمْ وَلَا تَدْعُوا عَلَى أَمْوَالِكُمْ لِلا تُوَافِقُوا مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى سَاعَةَ نَيْلٍ فِيهَا عَطَاءٌ فَيَسْتَجِيبَ لَكُمْ)^(٢).

٦- إجتتاب الأساليب المخالفة للشرع في العقاب المعنوي كالبداءة في التوبيخ والسب لأن هذا يعودّ الطفل على النطق بمثل تلك العبارات، وكذلك يقال في الإهانة ووصفهم بالفشل والفوضوية والغباء، فإن من أثر هذا إضافة إلى تعويدهم النطق بهذه العبارات - أنه يفقدون الثقة بأنفسهم.

^١ - المنهج التربوي عند القابسي، مرجع سابق ، (٩٣).

^٢ - أبو زكريا محي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ ، رياض الصالحين ، الناشر: دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م) أخرجه: مسلم ٢٣٣ / ٨ (٣٠٠٩) (1/414)

٧- إجتتاب الأساليب المخالفة للشرع في العقاب المادي، كالطرد من البيت، والحرق بالنار، والحرمان من الطعام، لما في ذلك من الفساد وتضييع الحقوق الواجبة عليه، ومن ذلك ما كان يفعل قديما في المدارس من حلق نصف الرأس وتعليق صورة حمار على ظهر التلميذ، أو كشف عورته أمام زملاء وغير ذلك.

القسم السابع : التحذير من تدليل الأطفال :-

وكما يحذر من الإسراف في العقاب الذي يجعل الولد مريضا نفسيا، كذلك يحذر من الإسراف في الثواب الذي يؤدي إلى تدليل الأولاد، ومن صور التدليل إعطاء الولد كل ما يريده وإرضاءه بكل وسيلة، وقد تسترضيه الأم بعد أن عاقبه الولد أو العكس وهذا خطأ عظيم.

وإن هذا الأمر الأخير من الأخطاء التربوية الفادحة فإنه يفسد حس الطفل ويجعله يشعر بأن هذه التعاليم التي يؤمر بها وينهى عنها ليس لها معايير محددة^(١)، وكذلك يجعله مدلا عند الطرف الذي يدافع عنه ويسترضيه، وينبغي أن يعلم أن تدليل الولد سوء تربية لأنه يولد لدى الطفل الشعور بالخجل وفقدان الإقدام والشجاعة ويورث ضعف الثقة بالنفس، وربما يولد لديه بعد مرور الزمن نظرة حاقدة للحياة، حيث أنه يرى الناس في إقدام وشجاعة وهو في خوف وجبن، ويراهم في حركة وعراك ومجاهدة وهو في صمت وسكون وجمود، ويراهم في تلاق واجتماع وهو في انطوائية وعزلة، ويراهم يسمون للمصاعب وهو في بكاء وجزع إذا أصابته أدنى مصيبة^(٢).

^١ - منهج التربية الإسلامية لمحمد قطب، دار الشروق (١١٥/٢).

^٢ - تربية الأولاد في الإسلام للعلوان ، مرجع سابق (ج/١ ص/٣٢٢).

المبحث الثاني

منهج التربية للمجتمع المسلم في ضوء القرآن الكريم وفيه :

المطلب الأول : دور التربية في تغيير نمط المجتمع المسلم

المطلب الثاني : الأمور التي يجب مراعاتها في المجتمع المسلم

المطلب الثالث : آراء الفقهاء في استتابة المرتد قبل تنفيذ العقوبة

المطلب الرابع : أنواع المفاهيم الخطيرة علي المجتمع المسلم

المطلب الخامس : المجتمع المسلم مع المشاعر الإسلامية

المطلب السادس : الأخلاق والفضائل

المطلب السابع : أهمية المجتمع المسلم مع الأخلاق

المطلب الثامن : المجتمع المسلم مع الآداب والتقاليد

المطلب الأول : دور التربية القرآنية في تغيير نمط المجتمع المسلم:-

(١) كيف تربت الجماعة الأولى.(١)

الجماعة الأولى هي : الجماعة التي رباها الرسول (صلى الله عليه وسلم) على عينه ومنحها كل جهده ورعايته وتوجيهه، والتي إجتعت لها عناصر التربية الإسلامية بكل تمامها على يد أعظم مرب في التاريخ.

وإنها لهي المقصودة أولاً بقوله تعالى : (كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ).(٢)

ولقد كانت خير أمة في تاريخ البشرية كلها وحوث من ألوان العظمة في كل إتجاه ما لم يجتمع لأمة أخرى في التاريخ بهذه الوفرة وذلك العدد وتلك الآفاق .
عظمت حربية وعظمت سياسية وعظمت نفسية وعظمت روحية، وعظمت من كل نوع وفي فترة وجيزة من عمر الزمن كأنها لحظات .

وتلك الأمة هي التي وضعت أسس التاريخ الإسلامي المقبل كله ورسخت قواعده في الأرض بما قدمت من مبادئ وقيم ومثل عليا مطبقة في عالم الواقع بصورة فريدة في التاريخ بصورة يلتقي فيها المثال والواقع فلا تكاد تعرف من روعة العظمة المذهلة أيهما الواقع وأيهما المثال!

ولقد كان ذلك كله هو الثمرة الجنية للتربية الإسلامية في أعلى صورها على يد أعظم مرب في التاريخ فإذا كان الواقع التاريخي الإسلامي لم يشهد تكرار ذلك النموذج الرفيع بصورته تلك إلا في نماذج فردية على مدى الأجيال بينما كانت تلك النماذج محتشدة في الجماعة الأولى احتشاداً فذاً جعل المؤرخين الأوائل يسيرون إلى معظمها مجرد إشارة عابرة كأنما هي ظاهرة عامة لا تحتاج لإشارة ولا حديث خاص فستظل هذه الجماعة على الرغم من ذلك هي النموذج الذي تتطلع إليه الأجيال وتحاول أن تعيده في عالم الواقع فإن أقلعت في أي جيل أو أي قرن، فهو خير للبشرية كلها بغير

(١) منهج التربية الإسلامية (ج٢) محمد قطب ، دار الشروق، ص(١٥).

(٢) سورة آل عمران (١١٠).

نزاع وإلا فالمحاولة في ذاتها خير لأنها سترفع كل إنسان إلى أقصى حدود طاقته الذاتية فلا تظل في نفسه فضلة من خير محبوسة عن العمل أو محجوزة عن النماء. وهكذا تظل القدوة القائمة في جماعة الرسول (صلى الله عليه وسلم) وإن لم يتكرر على مدى التاريخ، وإذا أردنا النجاح والفلاح على نهج هذه الجماعة واقتفاء أثرها والأخذ من الينابيع التي أخذت منها والعناصر التي استفادت منها في سيرها إلى الله فهي نجحت وفازت عندما طبقت عناصر التربية الإسلامية بتمامها كلها فلن نجد إذا خيراً من هذه العناصر وعناصر التربية في الجماعة الأولى هي كتاب الله وسنة رسوله (صلى الله عليه وسلم) مضافاً إليها شخص الرسول صلى الله عليه وسلم حاضراً بنفسه في ذلك المجتمع وقائماً بتعهد هذه الجماعة بذاته الكريمة. فأما كتاب الله وسنة رسوله فهما حاضران أبداً باقيان أبداً إلى قيام الساعة تكفل الله بحفظهما ليحفظ بهما هذا الدين: (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ)^(١). وكذلك حفظت لنا سنة الرسول صلى الله عليه وسلم مدونة ومفصلة أدق تفصيل وقام علماء المسلمين بتمحيص الدخيل عليها فنبدوه وبينوا بجهدهم العلمي الفذ درجات الحديث من الصحة إلى الوضع وما يؤخذ به وما لا يؤخذ به في كل مجال من الفقه والتشريع إلى مكارم الأخلاق.

وأما وجود الرسول صلى الله عليه وسلم بشخصه فهو العنصر الذي لم يتكرر في أي جيل آخر ولكن لدينا سيرة مفصلة لحياته صلى الله عليه وسلم تجعله كأنه حي بين ظهرانينا بل إنه لفرط عظمته صلى الله عليه وسلم لا يمكن أن يكون مجرد شخصية تاريخية عاشت دورها التاريخي ثم أصبح مجرد ذكرى أو مجرد تاريخ وإنما هو " بحيويته الفائقة " يعايش كل جيل من أجيال البشرية معايشة كاملة بقدر ما يتجه ذلك الجيل إلى شخصه الكريم صلى الله عليه وسلم ويستوحي سيرته الحية الداخلة . ولئن كان وجوده صلى الله عليه وسلم بشخصه وتعهده الجماعة الأولى بذاته الكريمة وهو الذي لم يتكرر في التاريخ لئن كان ذلك عنصراً فذا أثراً في التكوين الفريد لهذه

^١ - سورة الحجر (٩)

الجماعة وجعلها لم تتكرر بصورتها الفائقة مرة ثانية فإن وجوده صلى الله عليه وسلم بشخصه ليس شرطاً لقيام المجتمع المسلم في صورته العادية ولا تطبيق التربية الإسلامية على مستواها العادي وإلا فلو كان ذلك شرطاً لما فرض الله على المسلمين إقامة المجتمع المسلم ولا تطبيق التربية الإسلامية وهو يعلم سبحانه أن الرسول صلى الله عليه وسلم لن يخلد في الأرض ثم أن مجتمع التابعين وهو جزء من الفترة الفائقة في تاريخ الإسلام لم يشهد الرسول صلى الله عليه وسلم وإنما سمع سيرته كما نقرأها أو نسمعها نحن اليوم ومع ذلك كان له تفوقه الملحوظ وكان يمارس التربية الإسلامية على مستواها الرفيع.

عنصر آخر ربما كان من عناصر التفوق الرائع لذلك المجتمع الأول لم يتكرر في بقية التاريخ ذلك هو عنصر في الجدة فكل حركة جديدة تكون في تكوينها أنشط وأبلغ من الأجيال التي تخلفها لأن المولد الجديد يعطيها حيوية غير عادية ولأنها تمارس البناء خطوة خطوة ودرجة درجة سواء البناء النفسي الداخلي أو البناء الاجتماعي الخارجي وتبذل الجهد في كل خطوة و تتحمل المشقة فتكون حريصة على سلامة البناء حريصة على صيانتها من خدش أو تشويه أما الأجيال التي تجيء بعد ذلك التي لا تمارس البناء بنفسها إنما تجده قائماً بالفعل فهي أقل حرصاً على سلامته وأقرب إلى التهاون فيه حتى يأتي على طول المدى ذلك الخلف الذي يصفه القرآن.

(فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِنْ يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِثْلَهُ يَأْخُذُوهُ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِيثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ وَدَرَسُوا مَا فِيهِ وَالِدَارُ الْأُخْرَى خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ)^(١).

ولكن هذا العصر بالذات هو اليوم في صالحنا كما لم يكن نط من قبل وقد دار الزمن دورته وبدأ الإسلام غريباً كما بدأ

(١) سورة الأعراف ١٦٩.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء)^(١).

هذه الغربة تجعل محاولة العودة كأنها جولة جديدة ، كالجولة الأولى أو أقرب شيء إليها وسيتوفر لها عنصر الجودة كما لو لم يتوفر من قبل.

كيف توصل القرآن إلى استنبات البذرة الحية الجديدة للعقيدة في نفوس المؤمنين؟ إن للقرآن طريقته الخاصة في لمس القلوب واستجابة وجدانها إلى حقيقة الألوهية وإن القسم الأكبر من السور المكية منصب على تعريف بحقيقة الألوهية والقسم الأكبر من التعريف بحقيقة الإلوهية منصب على عرض آيات القدرة القادرة التي لا يعجزها شيء في السموات والأرض في الخلق ثم في الموت والحياة وإحداث الأحداث وتدبير الأمر وعلم الغيب وتلك هي منافذ العقيدة الفطرية التي أودعها الله في الفطرة لتنتبه إلى خالقها وتتوجه إليه بالعبادة.

المطلب الثاني: الأمور التي يجب مراعاتها في المجتمع المسلم:-

والذي أريد أن أذكره هنا جملة أمور:

الأول: أن الحكم بردة مسلم عن دينه أمر خطير جداً، يترتب عليه حرمانه من كل ولاء وارتباط بالأسرة والمجتمع، حتى إنه يفرق بينه وبين زوجه وأولاده، إذ لا يحل لمسلمة أن تكون في عصمة كافر، كما أن أولاده لم يعد مؤتمناً عليهم، فضلاً عن العقوبة المادية التي أجمع عليها الفقهاء في جملتها. لهذا وجب الاحتياط كل الاحتياط عند الحكم بتكفير مسلم ثبت إسلامه لأنه مسلم بيقين، فلا يزال اليقين بالشك. ومن أشد الأمور خطراً: تكفير من ليس بكافر، وقد حذرت من ذلك السنة النبوية، أبلغ التحذير.

الثاني: أن الذي يملك الفتوى بردة امرئ مسلم، هم الراسخون في العلم من أهل الاختصاص الذين يميزون بين القطعي والظني بين المحكم والمتشابه، بين ما يقبل

(١) أخرجه مسلم.

التأويل وبينما لا يقبل التأويل، فلا يكفرون إلا بما لا يجدون له مخرجاً مثل :
إنكار المعلوم من الدين بالضرورة.

الثالث: أن الذي ينفذ هذا هو ولي الأمر الشرعي ، بعد حكم القضاء الإسلامي المختص ، الذي لا يحتكم إلا إلى شرع الله عزوجل ، ولا يرجع إلا إلى المحكمات البيّنات من كتاب الله تعالى وسنة رسوله (صلى الله عليه وسلم) ، وهما اللذان يرجع إليهما إذا اختلف الناس: (فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا). (١)

والأصل في القاضي في الإسلام أن يكون من أهل الاجتهاد ، فإذا لم يتوافر فيه ذلك استعان بأهل الإجتهد ، حتى يبين له الحق . ولا يقضى على جهل ، أو يقضى بالهوى ، فيكون من قضاة النار .

المطلب الثالث : آراء الفقهاء في إستتابة المرتد قبل تنفيذ العقوبة: الأفكار والمفاهيم :

كما يتميز المجتمع المسلم بعقائده وشعائره يتميز أيضا بمفاهيمه وأفكاره و تصوراته . فالمجتمع المسلم تسوده أفكار ومفاهيم تحدد وجهة نظره إلى الأشياء والأحداث و الأشخاص والمواقف والقيم و العلاقات فهو يحكم على هذه الأمور كلها من زاوية الإسلام وهو لا يستمد حكمه ولا يستقي وجهة نظره إلا من مصادر الإسلام النفعية والمصفاة من الشوائب والزوائد التي تمثل رواسب العصور وتؤكد التحرر من غلو الغالين و تقصير المقصرين وانتحال المطالبين وتاويل الجاهلين حرص الإسلام منذ طلوع فجره على أن يصحح مفاهيم أبنائه حتى تستقيم نظرتهم إلى المواقف و يتحد تصورهم العام للأشياء و القيم فلم يدعهم لشطحات الفكر ولا انحرافات الهوى فيضلوا عن سواء الصراط وتتصرف بهم سبل الباطل عن سبل الحق (٢) .

(١) سورة النساء (٥٩)

(٢) ملامح المجتمع المسلم الذي ننشده ، يوسف القرضاوى : القاهرة ، مكتبة وهبة ، ٢٠٠١

ولهذا دأب القرآن كما دأبت السنة على تصحيح المفاهيم المغلوطة والافكار الخاطئة و التصورات المخرفة التي تشيع في اذهان الناس .

فهم بعض الأعراب أن الايمان مجرد إعراب أن الإيمان مجرد إعلان وتظاهر فنزل القرآن يصحح هذا المفهوم ويقول (قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتْكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ لَمْ يَرْتَابُوا وَجَاهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ)^(١)

ولإتساع بعض أهل الكتاب من اليهود أن البر أو التقوى هو الإهتمام برسوم معينة ولهذا أقاموا الدنيا وأقعدوها حين تحول الرسول صلى الله عليه و سلم من بيت المقدس إلى الكعبة وجعلها الله له قبلة فنزل يبين حقيقة البر والتقوى والدين الحق : (لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ)^(٢)

وحسب بعض الناس أن الطريق الى الجنة مفروش بالإزهار والرياحين ، لا فتنة فيه ولا إضطهاد ولا عذاب فنزل القرآن يدرأ هذا الوهم ويخطى هذا الفهم إذ يقول (الْمَ حَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ

وَلَقَدْ فَتَنَّا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ فَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَلَيَعْلَمَنَّ الْكَاذِبِينَ)^(٣)

^١-سورة الحجرات الآية (١٤-١٥)

^٢-سورة البقرة (١٧٧)

^٣-سورة العنكبوت (١-٣)

ويقول (أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ) (١)

وتصور بعض الناس أن من قتل في سبيل الله فقد مات كما يموت الآخرون من البشر فينفي القرآن هذا الحساب مفهوما جديدا اذا يقول : (وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ) (٢)

ويقول تعالى: (وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ) (٣)

ومن الناس من يحسب أن التغيير المادى سبب التغيير فى عالم النفس ، فيقرر القرآن عكس ذلك ويصحح أن التغيير الروحى هو الأصل والأساس

ويصحح القران فكرة الناس عن الفوز والفلاح والخسران فينقلها من دائرتها الضيقة

فى عقول جماهير الناس : الدائرة المادية الدنيوية العادلة الى دائرة ارحب واخذ

وابقى (مَنْ زُحِرِحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعٌ

الْغُرُورِ) (٤) (إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ) (٥) ويقول الله تعالى : (قَدْ

أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ، الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ) (٦)

١- سورة آل عمران (١٤٢)

٢- سورة البقرة (١٥٤)

٣- سورة ال عمران (١٦٩)

٤- سورة ال عمران (١٨٥)

٥- سورة الرعد (١١)

٦- سورة المؤمنون (١-٢)

ويقول (قُلْ إِنَّ الْخَاسِرِينَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ وَأَهْلِيهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَلَا ذَلِكَ هُوَ
 الْخُسْرَانُ الْمُبِينُ)^(١) ويقول قد (قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى)^(٢) ويظن
 فريق من البشر أن النساء شياطين خلقن لغواية الرجال وأن المرأة لعنة مجسمة
 وفتنة تمشى على الأرض فينفي القرآن هذا الظن فيقول (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ
 أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ
 يَتَفَكَّرُونَ)^(٣)

ويعتقد فئة من الناس أن الظلمة والنور أقران لإلهين مختلفين يصرعان حتى تكون
 الغاية في النهاية لأحدهما فبين القرآن انهما اشرف لخالق واحد إله واحد (خَلَقَ
 السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ)^(٤)

ويقول (وَجَعَلْنَا اللَّيْلَ لِبَاسًا وَجَعَلْنَا النَّهَارَ مَعَاشًا)^(٥) ويقول (قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ
 عَلَيْكُمُ اللَّيْلَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُم بِضِيَاءٍ أَفَلَا تَسْمَعُونَ
 قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ جَعَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمُ النَّهَارَ سَرْمَدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُم بَلِيلٍ
 تَسْكُنُونَ فِيهِ أَفَلَا تُبْصِرُونَ)^(٦)

هكذا ظل القرآن الكريم (٢٣) عاما يبين الحقائق ويكشف الاباطيل ويصحح
 التصورات والمفاهيم

وجاءت السنة النبوية فكانت البيان والتفسير النظري والعملى للقرآن الكريم ، وظل
 الرسول صلى الله عليه وسلم يبين ويوضح ويبنى ويهدم حتى إستقام للمجتمع المسلم

^١ -سورة الزمر الاية (١٥)

^٢ -سورة الاعلى (١٤-١٥)

^٣ -سورة الروم (٢١)

^٤ -سور الانعام (١)

^٥ -سورة النبأ (١٠-١١)

^٦ -سورة القصص (٧١-٧٢)

تصوره وإتضحت مفاهيمه وأصبح على بينة من ربه يصيره من أمره كما خاطب الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم (قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ)^(١)

(قُلْ إِنِّي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ دِينًا قَيْمًا مَلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ)^(٢)

وصحح النبي مفاهيم كثير جدا لعل أهمها الإيمان فليس الإيمان بالتمني ولكن ما وقر في القلب وصدقه العمل .

قال النبي : (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)^(٣)

(لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به)

(ليس بمؤمن من بات شبعان وجاره جائع)^(٤)

(الإيمان بضع و ستون شعبة والحياء شعبة من الإيمان)^(٥)

ويضع الإسلام مفهوما جديدا في قبول الأعمال غير ربطها بمقاصدها ونياتها الباعثة عليها ويجعل موضع النظر هو القلب لا الجوارح : (إنما الأعمال بالنيات و لكل امرئ ما نوى)^(٦)

أن الله لا ينظر إلى صوركم وأجسامكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم^(٧) :

(ألا ان في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب)^(٨)

^١-سورة يوسف (١٠٨)

^٢-سور الانعام (١٦١)

^٣-متفق عليه رواه البخاري و مسلم كلاهما عن انس

^٤-رواه البخاري في الادب المفرد والطبراني في الكبير و ابو علي عن عباس و صححه الضياء في المختارة (١٢٢) .وقال

الهيثمي في المجمع (١٣٥٥٥٥) والمنزر في الترغيب (٣٨٧٥) رجاله ثقات

^٥- متفق عليه رواه البخاري (٩) و مسلم (٣٥) و اللفظ له كلاهما في الإيمان عن ابي هريرة

^٦- متفق عليه رواه البخاري في بدء الوحي و مسلم في الأمانة (١٩٠٧) عن عمر بن الخطاب

^٧-رواه مسلم في فضائل الصحابة (٢٥٦٤) عن أبي هريرة

^٨- متفق عليه رواه البخاري في الإيمان (٥٢) و مسلم في المساقاة (١٥٩٩) عن النعمان بن بشير

ويبين حقيقة الغني: (ليس الغني عن كثرة العرض ، إنما الغني غنى النفس)^(١) و حقيقة القوة فيردها الى قوة النفس لا إلى الجسم : (ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب)^(٢)

وحقيقة المسكنة والمسكين وينفى الصورة القاسية عند جمهور الناس عن المسكين فيقول (ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرتان ، ولا اللقمة واللقمتان ، إنما المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه ولا يفطن له فيتصدق عليه ولا يقوم فيسأل الناس)^(٣)

وفي رواية أخرى المسكين المتعفف)^(٤) وأقرعوا إن شئتم (لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ)^(٥)

ويبين الرسول صلى الله عليه وسلم مقياس التفاضل بين الناس أفرادا وجماعات و حصره في الإيمان و التقوى والعمل الصالح.

ورد المفاهيم الشائعة في إعتبار الزينة والجاه أو المال والفن أو الجنس والنسب أو ما شابه ذلك من مقاييس مادية و دنيوية : (فرب أشعث مرفوع بالأبواب لو أقسم على الله أبره)^(٦)

(ورب فقير خير من ملء الأرض من غني مشهور)^(٧) (ولا فضل لعربي على أعجمي ولا أحمر على أسود إلا بالتقوى)^(٨)

ويبين الرسول صلى الله عليه وسلم إختلال المقاييس في آخر الزمان فيقول :

^١ - متفق عليه رواه البخاري في الرقاق(٦٤٦٤) و مسلم في الزكاة (١٠٥١) عن أبي هريرة

^٢ - متفق عليه رواه البخاري في الأدب (٦١٦٤) و مسلم في البر و الصلة (٢٦٠٩) عن أبي هريرة

^٣ - متفق عليه رواه البخاري (١٤٧٩) و مسلم (١٠٣٩) كلاهما في الزكاة عن أبي هريرة

^٤ - متفق عليه رواه البخاري في التفسير(٤٥٣٩) و مسلم في الزكاة (١٠٣٩) عن أبي هريرة

^٥ -سورة البقرة الآية (٢٧٣)

^٦ - رواه مسلم في البر و الصلة (٣٦٦٢) عن أبي هريرة.

^٧ -معناه عند البخاري في المكاح عن سهل بن مسعود

^٨ رواه احمد (٢٣٤٨٩) وقال مخرجه اسناد صحيح و الطبراني في الأوسط عن أبي فضلة و قال الهيثمي في المجمع رجاله

رجال الصحيح.

(يأتى على الناس زمان يقال للرجل فيه ما أظرفه و ما أَعقله و ما أجده و ما في قلبه
متقال حبة من إيمان)^(١)

أفكار الإسلام ومفاهيمه وتصوراتها هي التي تعمل وحدها في المجتمع المسلم وتسيطر
على عقول بنيه وتوجه أدبه وفنه وثقافته في الإعلام وتربيته وتعليمه.

فكرة الإسلام عن الانسان وعن الحياة والدنيا ، وعن المال والغنى والفقر ، وعن
التدين والبر والتقوى ، وعن العدل والإحسان ، وعن التقدم والتأخر ، وعن التحضر
والتخلف، وعن الزهد والقناعة ، وعن الصبر والرضا.

فكرة الإسلام عن الرجل والمرأة وعن العلاقة بينهما ، فكرة الإسلام عن الغنى
والفقر وعن العلاقة بينهما ، فكرة الإسلام عن الحاكم والمحكوم وعن العلاقة بينهما
، فكرة الإسلام عن الفرد وعن المجتمع وعن العلاقة بينهما ، هذه الأفكار
وماشابهها يجب ان تكون هي الموجهة للمجتمع المسلم المهيمنة عليه ، دون غيرها
من الأفكار والتصورات

ذلك لأن أفكار الإسلام هي وحدها المستقاة من المصدر الإلهي المعصوم فمصدرها :
(كِتَابٌ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ)^(٢)

وسنة رسول لا ينطق عن الهوى (إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى)^(٣) ونتيجة لذلك كانت هذه
هذه الأفكار وحدها هي التي تتسم بالشمول والعمق والتوازن في تقويمها للأمور ،
نظرتها إلى جميع العلاقات

ففكرة الإسلام عن الحياة هي المتوازنة المعتدلة التي تجعل الدنيا مزرعة للآخرة
وطريقا إلى دار الخلود والطريق يجب أن لا يستغل عن الغاية التي إليها تشد الرحال
ولكنه يجب أن يكون مريحا مزدانا بالاشجار والظلال حتى يهون إجتيازه بمراحله
على المسافرين.

^١-متفق عليه رواه البخاري في الرقاق (٦٤٩٧) و مسلم في الإيمان (١٤٣) عن حذيفة بن اليمان.

^٢-سورة هود (١)

^٣سورة النجم (٤)

وليس هذه الفكرة المتشائمة القائلة : أن الحياة لعنة وأن العالم شر وينبغي التعجيل بفنائه بالتبتل والرهبانية، والإنقطاع عن الزواج وعن الطيبات كما يقول المذهب المانوى فى فارس ، وكما مارس ذلك رجال الرهبانية والنصرانية والفقراء فى الهندوسية.^(١)

وليس هي الفكرة الدهرية الملحدة التى فى مضمونها (مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُمْ بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ)^(٢)

وفكرة الإسلام عن الإنسان هي الفكرة المعتدلة المتوازنة التي تنظر اليه على انه مخلوق مكرم ذو طبيعة ، مزدوجة فهو جسم وروح أو هو روح يسكن في غلاف من الجسم كما قال تعالى فى خلق الإنسان الأول : (إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِنْ طِينٍ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ)^(٣)

ويجب أن يعطى الجسم حقه والروح حقه فى شريعة الإسلام ، فليست هي الفكرة المادية القائلة : إن الإنسان ليس إلا هذا الجسم بأجهزته وأعضائه، وبلحمه ودمه وأعصابه ، وغرائزه ودوافعه ، وليس وراء الجسم شئ آخر فهي تنظر الى العالم ، والعالم عندهم مادي ولا إله له ، والإنسان مادي ولا روح فيه . وليس هي الفكرة الروحية المسرفة التي تقول الجسم شر ورجس ، وأن الروح وحدها هي محل السمو فلا نجاة للإنسان ولا خلاص إلا بتعذيب الجسم وحرمانه ، يتسنى للروح أن تصفو وتترقى وتتركى ، وليس بمجتمع صحيح الإسلام اذن ذلك المجتمع الذى فيه مفهوم الحياة ، كما هو عند الغربيين ولا كما هو عند البوذيين . وليس هو الذى يتصور الإنسان تصور الروحانيين المتشائمين الماديين المسرفين ، وليس بمجتمع مسلم صحيح الإسلام ذلك الذى يفهم التقوى على أنها ثياب ترفع

^١-ملاحم المجتمع المسلم الذى ننشده ، للقرضاوى ، مكتبة وهبة ، مطبعة المدنى ، المؤسسة السعودية بمصر

^٢- سورة الجاثية (٢٤)

^٣سورة ص(٧١-٧٢)

ولحية تعفى ومسبحة تدار فى اليد ، وأن لم يكن وراءها علم نافع ولا قلب خاشع ولا عمل صالح ، وليس بمجتمع مسلم ذلك الذى يفهم التدين على أنه مجرد أداء للشعائر من صلاة وصيام وحج وعمرة ، وأن كان يتعامل بالربا فى تجارته وليس هو أيضا الذى يشيع فيه ذلك المفهوم الخاطئ عن مساواة الرجل بالمرأة مع ان فطرة الله خالفت بينهما وجعلت للرجل القوامة والمسؤولية(الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ)^(١) .

أن الافكار والمفاهيم التي تشيع في المجتمعات المنتسبة إلى الإسلام اليوم ألوان و أنواع شتى :

أ.بعضها من بقايا القيم والتعاليم الصحيحة التي لا يزال لها اثر في الأنفس والعقول ، وخصوصا بعد أن قام للإسلام دعاة وأعوان فى بلاد شتى يشرحون رسالته شرحا يرد إليها فطريتها وشمولها ويدراً الشبهات عنها

ب.وبعضها من رواسب العصور الأخيرة التي تخلف فيها الفكر الإسلامي فى مختلف المجالات ففقد الأصالة والإبداع ، وأغلق باب الاجتهاد ، وأصيب المسلمون بسوء الفهم للإسلام، كما ابتلوا بسوء التطبيق له كذلك

ج.وبعضها من الروافد الأجنبية التي زحفت على ديار الإسلام مع الإستعمار . الذى كان أكبر همه أن يغير أفكار المسلمين وتصوراتهم وأذواقهم ، ويسهل عليه بعد ذلك ترك الأمر إلى ذممهم للوجهة التي يريد

وواجب المجتمع الإسلامي أن يطارد كل المفاهيم التي لا تستمد من الإسلام الصحيح سواء أكانت من رواسب التخلف والانحراف عن الإسلام أم من الأفكار الغازية الوافدة من المستعمر الغربي .

فمن النوع الأول فكرة كثير من المسلمين فى كثير من الأقطار عن المرأة وعلاقتها بالرجل ونظرتهم إليها باعتبارها مخلوقا ناقصا أو خطرا ، ويجب أن تظل حبيسة

^١-سورة النساء (٣٤)

البيت حتى يؤويها القبر ، لا ترى الرجل ولا يراها ولا تخرج لعبادة أو عمل صالح أو علم نافع

ومن النوع الثانى فكرة كثير من المسلمين فإعتبروا خروج المرأة على فطرتها ووظيفتها من الحقوق المشروعة ويعدون إختلاطها بالرجال الأجانب من الحرية المطلوبة ويعتبرون القول بغير ذلك ضربا من من الرجعية فى التفكير والتطرف فى السلوك والأفكار الأجنبية الدخيلة الآن هى التى تغلب لدى جمهور المتعلمين من خريجي الجامعات

ومن أخطر المفاهيم التى لقنها لهم الغزو الثقافى هو مفهوم الدين كما يتصوره الغربيون

فمفهوم الإسلام عن الدين دائرته ومداه غير المفهوم السائد عند الغربيين حتى المتدينين منهم ، أنه عندهم مجرد علاقة بين ضمير الإنسان وربه لا علاقة له بشئون الدولة وأنظمة المجتمع ، لهذا قامت الحياة الحديثة هناك على أساس الفصل بين الدين والدولة

أما الإسلام فهو فى نظر المسلمين منهج شامل ينظم شئون الحياة كلها من قضاء الحاجة إلى قيام الدولة ، ومن أدب الأكل والشرب إلى نظام الإقتصاد وسياسة الحكم ، ومن الصلاة والصيام إلى شئون الحرب والسلم والعلاقات الدولية والشريعة الإسلامية هى الحاكمة على جميع أفعال المكلفين ولا يخرج قول ولا عمل هم سلطانها وكل عمل صادر عن مكلف لابد أن تعطيه الشريعة حكمه من الوجوب أو الإستحباب أو الحرمة أو الكراهة أو الإباحة ومهمة الشريعة هى إخراج المكلف من إتباع داعيه هواه إلى التقيد بأحكام الله .

ومصادر الشريعة فيها الوفاء كل الوفاء بتغطية جميع الوقائع والأحداث التى تمر بالبشر بحسب ما إحتوت من أصول وقواعد ونصوص (وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ) (١)

^١ - سورة النحل (٨٩)

وقد كان الواقع التطبيقي للإسلام شاهدا على صحة هذه الفكرة فكان الرسول صلى الله عليه وسلم هو المبلغ عن الله والقائم بأمر الدين وهو إمام المسلمين ورئيس دولتهم والقاضي في خصوماتهم ولم يكن معه ملك أو حاكم يقوم بأمر السياسة كما كان يحدث ذلك في بني إسرائيل الذين قالوا لنبيهم : (إِذْ قَالُوا لَنَبِيِّ لَّهُمْ ائْبَعَثْ لَنَا مَلِكًا نُنَاقِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَاءِنَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ، وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا^(١))

ولهذا عرّف العلماء الخلافة على إنها : نيابة عامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حراسة الدين وسياسة الدنيا به .

وهذا المفهوم الإسلامي الصحيح عن الدين يجب أن يسود ويشيع في المجتمع المسلم ، حتى يمكن بعدها محاكمة كل مسلم إلى دينه الذي إلترمه وآمن به ورضيه الله له ، ورضيه لنفسه ، ويمكن بعدها قياس كل الإعتبارات والتصورات والأقوال والأعمال بمقياس الدين الذي لا يخطئ ولا يقتل ولا ينسى .

المطلب الرابع : أنواع المفاهيم الخطيرة على المجتمع المسلم :

هنالك نوعان من المفاهيم هما خطران على المجتمع المسلم اليوم يجب أن يتحرر من نوعين من المفاهيم الدخيلة عليه سيطر كل نوع منهما على عدد من الناس بعضها سيطر على العامة والآخر سيطر على الخاصة أو النخبة.

النوع الأول:

المفاهيم التي دخلت على الإسلام وعلى مجتمعاته في عصور التخلف وسوء الفهم للإسلام .

^١سورة البقرة (٢٤٦-٢٤٧)

مثل المفاهيم التي شاعت عن التوكل بأنه تواكل وعن الزهد بأنه ترك الحياة لغير المؤمنين وعن الإيمان بالقدر بأنه ضرب من الجبرية وعن الفقر بأنه نقل ما قاله الأقدمون و عن الإجهاد بأنه باب قد أغلق وعن العقل بأنه نقيض النقل وعن المرأة بأنها حبولة الشيطان وعن بركة القرآن أنها فى تغليفه للحفظ من الشيطان أو من الجان وعن بركة السنة انها فى قراءة البخارى عند الأزمات وعن الأولياء والكرامات وما شاع حولها من إعتقادات وإفكار تناقض سنن الله والأنفس والآفاق.

النوع الثاني :

المفاهيم التي زحفت لمجتمعاتنا مع زحف الإستعمار فدخلت من بابه و سارت فى ركابه وأحتمت بجانبه وأتخذت الغرب لها قبلة وإماما ولم يكن لنا بها عهد ولا خطرت لنا ببال

أنها المفاهيم المنغلقة بالدين والدنيا والرجل والمرأة والفضيلة والرذيلة بالتححرر والجمود وبالتقدم والرجعية والحلال و الحرام .

المفاهيم المتعلقة بالحدود الفاصلة بين حرية الفكر وحرية الكفر بين حرية الحقوق وحرية الفسوق بين العلمية والعلمانية بين الدولة الدينية والدولة الإسلامية أنها مفاهيم الغزو الفكري التي تعتبر الإيمان بالغيب تخلفا والتمسك بالسلوك الديني تزمنا والدعوة لتحكيم الدين تطرفا و الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تدخلا فى شؤون الآخرين واختلاط الرجل بالمرأة تحررا ، عودة المرأة المسلمة إلى الحجاب الشرعي رجعية والإنتفاع بالتراث تعصبا ، واعتبار علماء الدين حرّاس التخلف ودعاة التغريب أعلام التتوير .

والواجب على الدعاة العلماء والمفكرين الإسلاميين أن يقدموا الأفكار والمفاهيم الشرعية الإسلامية الصحيحة الأصلية لتحل محل الأفكار والمفاهيم الغربية الدخيلة سواء دخلت قديما أم حديثا فكلتاها لا تمثل الإسلام الصحيح :الأفكار القديمة المتعفنة ،والأفكار المستوردة الغازية المدمرة .

المطلب الخامس : المجتمع المسلم مع المشاعر الإسلامية :

يتميز المجتمع الإسلامي بما يسوده من عاطفة الإخاء الوثيق والحب العميق بين ابنائه مهما تتاعت بهم الديار و تفرقت بهم الاوطان و اختلفت منهم الاجناس و الالوان والمجتمع المسلم قد جعل ولاءه للإسلام وأهله وأنصاره كما جعل عداؤه لأعداء الإسلام و محاربيه و هذا مبني على فكرة الولاء لله ورسوله ومن إتخذ الله وليا فقد إتخذ عدوه عدوا.

أن الله سبحانه وتعالى قد إمتنّ على المسلمين بنعمة الإخاء كما إمتن عليهم بنعمة الإيمان ، قال الله تعالى (وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا)^(١) وقال يخاطب رسوله (هُوَ الَّذِي آتَاكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)^(٢)

أنه لا مجال في المجتمع الإسلامي الحق لمشاعر الحقد والصراع بين الطبقات ولا لمشاعر الكبر و التمييز بين الأجناس و الألوان ولا لمشاعر العصبية لرقعة من دار السلام .

لقد كان مسجد النبي صلى الله عليه و سلم تحت سقفه أجناسا وألوانا وطبقات . أن الأخاء الإسلامي هو الذى يربط بين اللبنة المسلمة فى بنيان مرصوص لا ينهدم ولا يتزعزع (المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضا)^(٣) والأخاء الإسلامي ليس أمرا على هامش الإسلام لكنه أحد مبادئه الأساسية التى تفرق الى الشهادة لله تعالى بالوحدانية ، ولمحمد صلى الله عليه وسلم بالرسالة لانه أثر

^١-سورة ال عمران (١٠٣)

^٢-سورة الانفال (٦٢-٦٣)

^٣- متفق عليه : رواه البخارى فى الصلاة (٤٨١) ومسلم فى البر والصلة (٢٥٨٥) عن ابي موسى الاشعري

الإيمان ومقتضاه (نَمَّا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ)^(١)

روى أحمد و أبو داؤود ان النبي صلى الله عليه و سلم كان يدعو دبر كل صلاة بهذا
الدعا :

((اللهم ربنا ورب كل شيء ومليكه إنا شهيد أنك الله وحدك لا شريك لك اللهم ربنا و
رب كل شيء و مليكه أنا شهيد أن محمدا عبدك و رسولك اللهم ربنا ورب كل شيء
ومليكه أنا شهيد أن العباد كلهم أخوة))^(٢)

فهذا هو محمد رسول الله يشهد أن الله رب كل شي أن كل العباد إخوته و هذا هو
أخاء الإسلام ، أخاء بين الناس كافة وبين المسلمين خاصة .

ويجعل النبي صلى الله عليه و سلم الأخاء و الحب شرطا للإيمان الذي هو شرط
دخول الجنة . فيقول : ((والذي نفسي بيده لن تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولن تؤمنوا
حتى تحابوا))^(٣)

لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه)^(٤)

وبين علاقة المسلم بالمسلم فيقول (المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ولا يحقره
ولا يخذله ، بحسب أمرئ من الشر أن يحقر أخاء المسلم)^(٥)

الرابطة الفذة التي يعترف بها الإسلام هي رابطة الأخاء بين أبنائه دون أي رابطة
أخرى فقد حارب الإسلام العصبية بكل ألوانها ومظاهرها : العصبية للقبيلة ، يقول
الرسول صلى الله عليه وسلم ليس منا من دعا إلى عصبية ، وليس منا من قاتل على
عصبية)^(٦)

^١-سورة الحجرات (١٠)

^٢رواه احمد (١٩٢٩٤) و قال مخرجه ضعيف وأبو داؤود في الصلاة (١٥٠٨) والنسائي في الكبرى (٩٨٤٩) عن زيد بن
أرقم وقال العيني في شرح أبي داؤود (٤٢٠/٥) والحديث فيه مقال.

^٣رواه مسلم في الإيمان (٥٤) عن أبي هريرة

^٤-متفق عليه رواه البخارى فى المظالم (٢٤٤٣) ومسلم فى البر والصلة (٢٥٦٤) واللفظ له عن أبي هريرة

^٥-متفق عليه رواه البخارى (١٣) ومسلم (٤٥) كلاهما فى الإيمان عن انس

^٦-متفق عليه رواه البخارى فى الأدب (٦٠١١) ومسلم فى البر والصلة (٢٥٨٦) عن النعمان بن بشير

ولقد صور النبي صلى الله عليه وسلم المجتمع الإسلامي وما يسوده من مشاعر التوادد التعاطف والتراحم فقال في حديثه المشهور : (ترى المؤمنين في توادهم وتعاطفهم وتراحمهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الأعضاء بالحمى و السهر))^(١)

فالمجتمع الذى يعيش فيه كل فرد لنفسه لا يأسى لآلام الآخرين ولا يحس بأحزانهم ، ولا يفرح لفرحهم ليس بالمجتمع المسلم
مهمة المجتمع المسلم مع المشاعر الإسلامية:

١. تثبيت هذه المشاعر و تقويمها .

ومن حسن حظ المسلمين أن الأفكار التي جاء بها دينهم لم يدعها مجرد أشياء مثالية مجنحة بل ربطها بشعائره و آدابه اليومية.

٢. تجسيد هذه المشاعر الإسلامية في واقع ملموس وأوضاع عملية : يتمثل في نظام (النفقات) يجب على القريب الموسر أن ينفق على قريبه المحتاج كما قال تعالى (وَأْتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ)^(٢)

(وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ)^(٣)

٣. ألا يسمح للمشاعر المضادة للمشاعر الإسلامية بالظهور والتأثير في المجتمع المسلم بل يجتث جذورها حتي لا تظهر ويطاردها إذا ظهرت بحيث تموت فى مهدها.

٤. أن يسد النوافذ التي تهب منها ريح البغضاء الخصومة والفرقة ويقضي على العوامل التي تدمر معنى الأخاء الإسلامي وتهدم المشاعر الإسلامية.

وهذا هو السر فى تحريم الإسلام للغيبة والنميمة والسخرية بالخلق ، وغيرها من الرذائل التي تمزق العرى وتقتل روح المحبة بين الناس .

^١ متفق عليه رواه البخاري في الأدب و مسلم في البر و الصلة عن النعمان بن بشير.

^٢ -سورة الإسراء (٢٦)

^٣ سورة الأنفال (٧٥)

يقول النبي صل الله عليه و سلم : ((ان أحبكم اليّ وأقربكم اليّ في الآخرة أحاسنكم أخلاقا وأن أبغضكم إليّ وأبعدكم مني في الآخرة أسوأكم أخلاقا الثرثارون المتفيهقون المتشدقون))^(١)

فالإسلام يسمى الحسد والبغضاء (داء الأمم) ويقول عن النبي صلى الله عليه وسلم عن البغضاء (أنها الحالقة لا تحلق الشعر ولكن تحلق الدين)^(٢) وليس بمجتمع مسلم ذلك الذى يعادى المسلمين ويوالى أعداء الإسلام أو يسوى بين المسلمين والمشركين أو الملحدين في المعاملة فمشاعر الولاء للإسلام وأهله هى التى تقود المجتمع المسلم وكذلك مشاعر البغض لأعداء الإسلام الذين يكيدون لأهله ويصدون عن سبيله ، فأوثق عرى الإيمان الحب في الله ، والبغض في الله والعداوة في الله

ومن هنا تكرر في القرآن الكريم مثل هذا النداء الإلهي: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أُرِيدُونَ أَنْ تَجْعَلُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا مُبِينًا)^(١)
(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ)^(٢)
يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ^(٣)

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِّنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ)^(٥)

^١ رواه احمد عن أبي ثعلبة الخشني وقال مخرجه حسن لغيره والترمذي في البر و الصلة عن جابر قال : حسن غريب و

صححه ابن حبان والهيثمي في المجمع رجال احمد رجال الصحيح .

^٢ - رواه احمد (١٧٧٣٢) عن أبي ثعلبة الخشني ، وقال مخرجه : حسن لغيره

^١ سورة النساء (١٤٤)

^٢ سورة الممتحنة (١)

^٣ -سورة الممتحنة الآية ١٣

^٥ -سورة التوبة (٢٣)

المطلب السادس : الأخلاق و الفضائل:-

فالأخلاق والفضائل جزء أصيل من كيان هذا المجتمع فهو مجتمع العدل والإحسان والبر والرحمة والصدق والأمانة والصبر والوفاء والحياء والعفاف والعزة والتواضع والسخاء والشجاعة والإباء والشرف والبذل والتضحية والمروءة والنجدة والنظافة والتحمل، والقصد، والإعتدال والسماحة والحلم ، والنصيحة والتعاون والغيرة على الحرمات، والإستعلاء على الشهوات، والغضب للحق والرغبة فى الخير، والإيثار للغير والإحسان إلى الخلق كافة وبخاصة بر الوالدين وصلة الأرحام وإكرام الجار ودعوة الناس إلى الخير و الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ... و لكل خصال الخير و خلال المكرمات و مكارم الأخلاق.

وأولها : الإخلاص لله والتوجه إليه والخشية منه ورجاء رحمته وتعظيم شعائره والحرص على مرضاته والحذر على مساخطه إلى غير من المعاني الربانية التي يغفلها كثير من الناس حيث يتحدثون عن الأخلاق في الإسلام فليست الأخلاق بما يتعلق ما بين الإنسان والإنسان وحسب وإنما تشمل ما بين الإنسان وخالقه.

وهو في الجانب السلبي يحترم كل الرذائل والأخلاق الرديئة ويشدد في تحريم بعضها فيجعلها في مرتبة الكبائر فيحرم الخمر و الميسر و يعدهما رجسا من عمل الشيطان ويحرم الزنى وكل ما يقرب أو يعين عليه و مثل ذلك الشذوذ الجنسي الذي هو علامة على انتكاس الفطرة وانهيار الرجولة و يحرم الربا و أكل الأموال بالباطل و خاصة إذا كانوا ضعفاء كاليتامى ويحرم عقوق الوالدين وقطيعة الأرحام وإخلاف الوعد والفجور في الخصومة.

وكل رذيلة تنكرها الفطرة السليمة والعقول الراشدة جاء الإسلام فأنكرها وألح في إنكارها .

كما أن كل الأخلاق الفاضلة التي تعرفها الفطرة والعقول ويسعد بسيادتها الأفراد والجماعات قد اقرها وأمر بها وحث عليها .

واعرض هنا بعض الآيات للأخلاق حسب ترتيب المصحف:

(لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ
وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ
بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا
وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ) (١)

مزجت الآية الكريمة بين العقائد : من الإيمان بالله واليوم الآخر والملائكة والكتب
وبين العقائد من الصلاة و الزكاة و الأخلاق من إيتاء المال على حبه ذوى القربى
واليتامي... والوفاء بالعهد و الصبر في البأساء والضراء وحين البأس.
وجعلت هذا المزيج المتناسق هو حقيقة البر وحقيقة التدين ، وحقيقة التقوى كما
يريدها الله.

إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ
وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ
وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً
وَيَذَرُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ أُولَئِكَ لَهُمْ عُقْبَى الدَّارِ (٢)

تميزت هذه الآية بالمزج بين الأخلاق الربانية كخشية الله و خوف سوء الحساب و
الأخلاق الإنسانية من الوفاء و الصبر و الصلة و الإنفاق . ودرء السيئة بالحسنة. وان
صح هذا التمييز . فان المتأمل في الآية يجدها قد وصلت الأخلاق كلها بالربانية
فالوفاء وفاء بعهد الله ، و الصلة هي لما أمر الله به أن يوصل والصبر إنما هو ابتغاء
وجه الله و الإنفاق هو مما رزق الله ، فهي كلها أخلاق ربانية موصولة بالله ، ولهذا

١- سورة البقرة الآية ١٧٧

٢سورة الرعد(١٩-٢٢)

قرنت بإقامة الصلاة . لأنها جميعا ضرب من العبادة ، يتقرب به المؤمنون الى الله ويتلقون به ما عند الله.

(فَذَٰلِكَ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ، الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ، وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ، وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ، وَالَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ ، إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ، فَمَنِ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ، وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ، وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ، أُولَٰئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ) (1)

في هذه الآية نجد الخشوع في الصلاة ، والفعل للزكاة ، و المحافظة على الصلوات .

(وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا اصْرِفْ عَنَّا عَذَابَ جَهَنَّمَ إِنَّ عَذَابَهَا كَانَ غَرَامًا إِنَّهَا سَاعَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَٰلِكَ يَلْقَ أَثَامًا يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَٰئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا وَمَنْ تَابَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَإِنَّهُ يَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مَتَابًا وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا وَالَّذِينَ إِذَا ذُكِّرُوا بِآيَاتِ رَبِّهِمْ لَمْ يَخِرُّوا عَلَيْهَا صُمًّا وَعِمْيَانًا وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا أُولَٰئِكَ يُجْزَوْنَ الْغُرْفَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيُلَقَّوْنَ فِيهَا تَحِيَّةً وَسَلَامًا خَالِدِينَ فِيهَا حَسُنَتْ مُسْتَقَرًّا وَمُقَامًا) (1)

¹سورة المؤمنون (١١-١)

¹سورة الفرقان (٦٣-٦٦)

(فَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ وَأَبْقَى لِلَّذِينَ آمَنُوا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كِبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ وَالَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِرَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ وَجِزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ) (2)

والجدید أمران فی غایة الأهمیة بالنظر إلی المجتمع المسلم هما :
الأول : تقدیر مبدأ الشوری باعتبارہ عنصراً من العناصر الأساسية المكونة لشخصیة المجتمع ولهذا وضعت الشوری بین إقامة الصلاة و إیتاء الزکاة المعبر عنه هنا بكلمة الإنفاق مما رزق الله.

الثانی : هو الإنتصار إذا أصابهم البغی وهذا یبین لنا منزلة الأخلاق فی الإسلام ومكانها فی تكوين المجتمع المسلم.

ومن هنا یرجع المسلم أن یقرأ فی سورة الأنعام الوصایا العشرة من أواخرها : (قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ إِلَّا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) (1)
أو نقرأ فی سورة الإسراء الوصایا السبعة عشر : وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا) (2)
أو یقرأ وصیة لقمان لإبنه أو یتلوا أوصاف الأبرار فی سورة الدهر : یوفون (3)

ویذكر الله فی أواخر سورة البقرة تحريم الربا ونزره لآكلي الربا وكيف آذنتهم بحرب من الله ورسوله إن لم یتوبوا ویکتفوا برؤوس أموالهم (یا أيها الذین آمنوا اتقوا الله

²سورة الشوری (٣٦ - ٤٠)

¹سورة الأنعام (١٥١)

²سورة الإسراء (٢٣)

³سورة الانسان ٧-٨

وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ
وَإِن تَابْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ^(١)

ويرجع إلى سورة النساء وكيف أوصت بالمرأة خيرا : يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ
أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لَتَذَهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ
مُّبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ
خَيْرًا كَثِيرًا^(٢) ويذكر في نفس الصورة آية الحقوق العشرة : (وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا
بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ
الْجُنْبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ
مُخْتَلًا فُخُورًا) أو نقرأ في سورة المائدة (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ
وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ)^(٣) وكلمة
الإجتتاب لا يستعملها القران إلا مع الشرك وكبائر الإثم كما في قوله تعالى (فَاجْتَنِبُوا
الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ^(٤))

(أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ)^(٥) وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا
غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ^(٦) ويطول بنا الحديث لو أردنا تتبع موارد الأخلاق في القران
الكريم فإن جل أوامر القران ونواهيته تتعلق بهذا الجانب الأخير من الحياة و ربما
يخالفنا بعض الناس في تسمية هذه الأمور أخلاقا وإنما يسميها أوامر ونواهي وهذا
خلاف في الاصطلاح والتسمية لا في الموضوع نفسه إثباتا و نفيا.
وإنما اخترت تسمية هذه الأمور التي جاء بها القران والسنة (أخلاقا) لان تعريف
الأخلاق ينطبق عليها .

^١ -سورة البقرة(279-278)

^٢ سورة النساء (١٩)

^٣ -سورة المائدة (٩٠)

^٤ -سورة الحج(٣٠)

^٥ -سورة النحل (٣٦)

^٦ -سورة الشورى (٣٧)

المطلب السابع : أهمية المجتمع المسلم مع الأخلاق :-

أن مهمة المجتمع بالنظر إلى الأخلاق والفضائل كمهمته بالنظر إلى العقيدة و المفاهيم و الشعائر و العواطف :

أنها مهمة ذات ثلاثة شعب :-

١/ التوجيه. ٢/التثبيت. ٣/الحماية.

فالتوجيه : يكون بالنشر و الدعايات المختلفة ووسائل الإعلام و التنقيف و الدعوة والإرشاد.

والتثبيت : يكون بالتعليم طويل المدى و التربية عميقة الجذور على مستوى الأسرة و المدرسة و الجامعة.

والمحماية تتكون من أمرين:

- ١- برقابة الرأي العام اليقظ الذي يأمر بالمعروف و ينهى عن المنكر و يكره الفساد و ينفرد الانحراف .
- ٢- و بالتشريع الذي يمنع الفساد قبل وقوعه و يعاقب عليه بعد وقوعه زجرا للمنحرف
- ٣- الآداب و التقاليد :

من هذه التقاليد والآداب والعادات أنشأها الإسلام في المجتمع المسلم لتكون خدمة عقيدته ومفاهيمه وشعائره وأخلاقه وفضائله .فمن تقاليد المجتمع الإسلامي مثلا : انه ينام مبكرا ويستيقظ مبكرا .

ومن تقاليد المجتمع المسلم : أن الرجل لا يجوز له أن يخلوا بامرأة أجنبية (وَلَا تَقْرَبُوا الزَّوْجِيَّ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا)^(١)

فإذا كان الزنى فاحشة يؤدي لسبيل سيء لم يكن بد من إغلاق الطرق الموصلة إليه فجاءت آداب الإسلام وتقاليده والتصون والإحتشام ومنع التبرج والإغراء ، وسد

^١-سورة الإسراء (٣٢)

الزريعة إلى الفتن ، ما ظهر منها وما بطن: (قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ
وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ

وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا
ظَهَرَ مِنْهَا وَلَا يَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ
أَوْ آبَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي
أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ
الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ
زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ.)^(١)

ومن تقاليد المجتمع المسلم ، أن بين الولد وأبيه رابطة أبدية مقدسة لا يزل عراها
ببلوغ الابن رشده أو باستغلاله الاقتصادي بل أن الإسلام يوسع دائرة الأسرة حتى
تشمل الأقارب من الأصول والفروع والعصبة وكل ذي رحم محرم من الرجال و
النساء.

كل هؤلاء أرحام يجب أن توصل وقرابة يجب أن ترعى ، ولها حقوق يجب أن تؤدى
من الزيارة والمودة والإحسان إلى وجوب النفقة والرعاية بالمعروف (وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي
تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)^(٢)
(وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ)^(٣)

ومن آداب المجتمع المسلم : إفشاء السلام وهو تحية المسلمين فيما بينهم وإلقاءه سنة
ورده فرض كفاية

وقد وضع الرسول صلى الله عليه وسلم لهذه التحية قواعد ضابطة ، حتى لا يتواكل
الناس فى البدء بها إذا تلاقوا، فيسلم الصغير على الكبير ، والقليل على الكثير ، والمار

^١سورة النور (٣٠-٣١)

^٢سورة النساء (١)

^٣سورة الانفال (٧٥)

على الجالس وقال تعالى وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا^(١)

ومن آدابه ما ذكره في القرآن بقوله : ((يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَىٰ أَهْلِهَا ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ

فَإِنْ لَّمْ تَجِدُوا فِيهَا أَحَدًا فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ وَإِنْ قِيلَ لَكُمْ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ^(٢)

ومن آداب المجتمع المسلم الإحسان إلى الجار ، وإكرام الضيف ، وتشميت العاطس ، وعبادة المريض ، وتشجيع جنازة الميت ، وتعزية المصاب من آثار التقاليد الإسلامية :

١- التميز:- فهذه الآداب والتقاليد تجعل المجتمع المسلم شخصية متميزة الملامح واضحة التقاسيم وتمسكه أن يذوب وينصهر من غيره من المجتمعات فيتقمص شخصيتها ويقنبس عاداتها وينقل تقاليدها دون تفرقة ولا تميز بين ما يجوز و ما لا يجوز وما يصلح وما لا يصلح .

وهذا ما تورط فيه أكثر الشعوب المسلمة اليوم إذ انسلخت من ذاتيتها واتبعت حضارة الغرب وأخذت تقاليدهم جملة دون تحميص ، وهذا ما حزر منه ونبأ من الرسول صلى الله عليه وسلم حيث قال (لنتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلموه) قالوا اليهود والنصارى يا رسول الله ؟ قال فمن؟

٢- الوحدة العلمية : أن هذه الأهداف والتقاليد شتى بين المسلمين وحدة عملية واقعية بجوار الوحدة العقديّة والفكرية والشعورية التي أنشأها اتحاد العقيدة والشعائر والأفكار والمشاعر.

٣- البساطة والإعتدال: فان تقاليد الإسلام وآدابه تقوم على مراعاة الفطرة و

^١-سورة النساء (٨٦)

^٢سورة النور (٢٧-٢٨)

• احترام البساطة و اليسر و تجنب التكاليف و التعقيد و البعد عن الاحتياج و الإسراف و من شأن هذه البساطة و القصد و الاعتدال ، أن تيسر الأمور و تقلل التكاليف ، و تخفف من بعثرة الجمهور و الأوقات و الأموال فيما لا يعود على المجتمع و اقتصاده و أخلاقه إلا بالضرر و الخسران مهمة ...

المطلب الثامن : المجتمع المسلم مع الآداب و التقاليد :-

أن مهمة المجتمع المسلم هنا أن يبيت هذه الآداب و يربي عليها أبناءه و بناته في كل مراحل التعليم و يحببها إلى الشعب بكل وسيلة من وسائل التوجيه و الإعلام. ليس بمجتمع صادق الإسلام : ذلك الذي ينسلخ من تقاليد العريقة و ينفلت من آدابه الأصلية لينقلد تقاليد دخيلة ، و آدابا غريبة عنه فتدوب شخصيته و تمحى ذاتيته و يصبح ذيلا لغيره و قد جعله الله رأسا.

القيم الإنسانية :

أنه مجتمع يقوم على الشعائر التي تجسد صله بالله في أعمال ظاهرة و بها ظهر أنه مجتمع متعبد أهم وظائفه عبادة الله تعالى ، و يقوم على الأفكار و المفاهيم الواضحة التي تجعله يقوم الموافق و الأشخاص و المذاهب من خلال موازينه الخاصة (مجتمع فكري) متميز . و يقوم على أخلاق و فضائل يؤمن به إيمانه و بدينه و شريعته فهي جزء منه باعتبارها أوامر و نواهي صادرة إليه من ربه سبحانه و تعالى (مجتمع أخلاقي) . و يقوم ذلك المجتمع على آداب و تقاليد خاصة تجعله نسيج واحد غير مقلد لغيره ممن بعد عنه زمانا أو بعد عنه مكانا كما يقوم المجتمع على ذلك كله يقوم كذلك على القيم الإنسانية الرفيعة التي تتطلع إليها البشرية الراقية .

و أعني بالقيم الإنسانية تلك التي تقوم على الاحترام و الكرامة و حرية و حرمانه و حقوقه و صيانة دمه و عرضه و ماله و نسله و عقله بوصفه إنسانا و عضوا في المجتمع . و هي مجموعة القيم الأساسية و هي : العلم - العمل - الحرية - العدل - الشورى - الأخاء

العلم : هو قيمة من القيم العليا التي جاء بها الإسلام وأقام عليها حياة الإنسان المعنوية والمادية والآخروية والدينيوية وجعله طريق الإيمان و داعي العمل والمرشح الأول للخلافة في الأرض و به فضل ادم أبو البشر على الملائكة الذين تطلعوا إلى منصب الخلافة لأنهم اعبد الله من الذين توقعوا أن يفسدوا في الأرض ويسفكوا الدماء فقال الله تعالى ردا عليهم (قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) (١) أن الإسلام هو دين العلم والقران كتاب العلم وأول ما نزل منه على الرسول صلى الله عليه و سلم ((اقرأ باسم ربك الذي خلق)) (٢) والقراءة هي باب العلم و القران : ((كِتَابٌ فُصِّلَتْ آيَاتُهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ) (٣)

والقران يجعل العلم أساس التفاوض بين الناس : (قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ) (٤)

١. كما يجعل أهل العلم هم الشهداء على الله تعالى بالتوحيد مع الملائكة : (شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُوا الْعِلْمِ قَانِمًا بِالْقِسْطِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ) (٥)
 وأهل العلم كذلك هم المؤهلون لخشية الله تعالى وتقواه : (إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ) (٦)

فلا يخشى الله إلا من عرفه وإنما يعرف الله بقدرته و رحمته في خلقه ولهذا هذه الجملة في سياق الحديث عن آيات الله تعالى في الكون : (أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ

^١-سورة البقرة (٣٠-٣٣)

(١)سورة العلق (١)

^٢-سورة الفلق (١)

^٣-سورة فصلت (٣)

^٤-سورة الزمر (٩)

^٥-سورة ال عمران (١٨)

^٦-سورة فاطر (٢٨)

السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بَيْضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ
أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى
اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ (١)

والقرآن أعظم كتب الله ينشئ العقلية العلمية التي تنبذ الخرافة وتتمرد على التقليد
الأعمى للأجداد والآباء ويعتبر القرآن النظر فريضة والتفكير عبادة و للبحث عن
الحقيقة قربة وإستخدام أدوات المعرفة شكرا لنعم الله وتعطيها سبيلا إلى جهنم .

يقول سبحانه وتعالى : (وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ
آبَاءَنَا أُولَئِكَ كَانَ أَبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ) (٢) (وقالوا ربنا إنا أطعنا سادتنا
وكبراءنا فأضلونا السبيلا ربنا آتتهم ضيعفين من العذاب والعنهم لعنا كبيرا) (٣) (وما لهم
به من علم إن يتبعون إلا الظن وإن الظن لا يغني من الحق شيئا) (٤) (ان يتبعون إلا
الظن وما تهوى الأنفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى) (٥) (ولا تتبع الهوى فيضلك عن
سبيل الله) (٦) (والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئا وجعل لكم السمع
والأبصار والأفئدة لعلكم تشكرون) (٧) (ولا تقف ما ليس لك به علم إن السمع والبصر
والفؤاد كل أولئك كان عنه مسؤولا) (٨) (نبئوني بعلم ان كنتم صادقين) (٩)

(قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ) (١)

^١ -سورة فاطر (٢٧-٢٨)

^٢ -سورة البقرة (١٧٠)

^٣ -سورة الأحزاب (٦٧-٦٨)

^٤ -سورة النجم(٢٨)

^٥ -سورة النجم(٢٨)

^٦ -سورة ص ٢٣

^٧ -سورة النحل (٧٨)

^٨ -سورة الإسراء (٣٦)

^٩ -سورة النحل ٧٨

^١ سورة الأنعام (١٤٨)

(اَنْتُونِي بِكِتَابٍ مِّنْ قَبْلِ هَذَا اَوْ اَثَارَةٍ مِّنْ عِلْمٍ اِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) (2) (قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ اِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) (3) (اَوْلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالْاَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللّٰهُ مِنْ شَيْءٍ) (4)

(قُلْ اَنْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْاَرْضِ) (5) (قُلْ اِنَّمَا اَعْظَمُكُمْ بِوَاٰحِدَةٍ اَنْ تَقُوْمُوا لِلّٰهِ مَتًى وَّفِرَادَىٰ ثُمَّ تَتَفَكَّرُوْا مَا بِصَاحِبِكُمْ مِّنْ جِنَّةٍ اِنْ هُوَ اِلَّا نَذِيْرٌ لَّكُمْ بَيْنَ يَدَيْ عَذَابٍ شَدِيْدٍ) (6) وبنوه القرآن في كثير من آياته (أولى الألباب) (أولى النهي) و (أولى الأبصار).

وبين أن في كتابه المسطور (القرآن) وكتابه المنظور (الكون) آيات لقوم يفتكرون و (القوم يعقلون) و (القوم يعملون) وكم فيه من فواصل تنبيه العقول الغافلة مثل (أفلا تعقلون) (أفلا تتفكرون)

العمل:

وهو ثمرة العلم. ولهذا قيل في تراثنا : علم بلا عمل كشجرة بلا ثمر ، أو سحاب بلا مطر .

العمل المطلوب هو : بذل الجهد الواعي لتحقيق مقاصد الشارع من الإنسان فوق هذه الأرض .

وهذه المقاصد تتعدد في ثلاث ذكرها الإمام الراغب الأصفهاني في كتابه (الذريعة إلى مكارم الشريعة) وهي :

1. العبادة: كما قال تعالى (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ) (1)
2. الخلافة: كما قال تعالى (إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً) (2) يعني آدم وذريته.

²-سورة الأحقاف(٤)

³-سورة البقرة(١١٠)

⁴-سورة الأعراف (١٨٥)

⁵سورة يونس (١٠١)

⁶سورة سبأ(٤٦)

¹سورة الذاريات (٥٦)

²سورة البقرة(٣٠)

٣- العمارة: كما قال تعالى : (هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ) (3)
وفي الحث على الإحتراف يقول (ما أكل احد طعاما قط خيرا من ان يأكل من عمل يده وان نبي الله داؤود كان يأكل من عمل يده) (4)
وفي الحث على الزرع و الغرس يقول صلي الله عليه وسلم (ما من مسلم يغرس غرسا أو يزرع زرعاً ، فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة إلا كان له به صدقة) (5)
الحرية:

وتتمثل هذه الحرية : الحرية الدينية والفكرية والسياسية والحرية المدنية.
ونعني بالحرية الدينية : حرية الاعتقاد ، وحرية ممارسة الشعائر، فلا يقبل الإسلام بحال إن يكره احد على ترك دين رضية واعتقه أو يجبر على اعتناق دين لا يرضاه كما قال الله تعالى في محكم تنزيله (أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ)⁽¹⁾
ويقول تعالى في القرآن المدني (لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ)⁽²⁾

وأكثر من ذلك أن الإسلام يعرض على القتال وإعلان الحرب من أجل تحرير المستضعفين من غير الطغاة و المتجبرين يقول تعالى (وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا)⁽²⁾ وإذا لم يقدر الناس على مقاومة الطغيان و الاستبداد فلا اقل من أن يهاجروا من ديارهم ولا يقبلوا على أنفسهم الهوان و البقاء تحت نير الظلم و الاستعباد وقد توحّد القرآن الكريم واستسلم لها طائعا فلا هو قاوم مع المقاومين ولا هو هاجر مع المهاجرين

³سورة هود(٦١)

⁴رواه البخاري في الزكاة(١٤٧١) عن الزبير بن العوام

⁵رواه البخاري في البيوع (٢٠٧٠) عن المقدم بن معدى كرب

¹سورة يونس (٩٩)

²سورة البقرة (٢٦٥)

²سورة النساء_(٧٥)

يقول الله عز وجل (إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا لَا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا) (1)

الشورى :

معني الشورى ألا ينفرد الإنسان بالرأي وحده في الأمور التي تحتاج إلى مشاركة عقل آخر أو أكثر فرأي الاثنين أو الجماعة ادني إلى إدراك الصواب من رأي الواحد . وقد دعا الإسلام إلى الشورى في حياة الفرد وحياة الأسرة و المجتمع الدولة .

العدل :- المراد بالعدل أن يعطي كل ذي حق حقه ، سواء كان ذو الحق فردا أم جماعه ، أم شيئا من الأشياء أم معني من المعاني بلا طغيان ولا اخسار فلا يبخس حقه ، ولا يجور على حق غيره .

قال تعالى (وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ أَلَّا تَطْغَوْا فِي الْمِيزَانِ وَأَقِيمُوا الْوَزْنَ بِالْقِسْطِ وَلَا تُخْسِرُوا الْمِيزَانَ) (1)

الأخاء:

ومعناه: أن يعيش الناس في المجتمع متحابين مترابطين متناصرين يجمعهم شعور أبناء الأسرة الواحدة . والقران يجعل الإخاء في المجتمع المؤمن صنو الأيمان ولا ينفصل عن يقول تعالى (إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ) (2)

ويجعل القران الأخوة نعمه من أعظم النعم فيقول (تَقَرَّبُوا وَادْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا) (1)

ويقول في سورة آخري (هُوَ الَّذِي آتَاكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ

¹سورة النساء (٩٧-٩٨)

¹سورة الرحمن_١٠٩)

²سورة الحجرات(١٠)

¹-سورة آل عمران (١٠٣)

الفصل الثالث

دور التربية القرآنية في الأسرة المسلمة وفيه ثمانية مباحث :

المبحث الأول : مفهوم الأسرة المسلمة في القرآن الكريم

المبحث الثاني : الزوجة والأم المسلمة القدوة

المبحث الثالث : مشكلات الأسرة المسلمة

المبحث الرابع : التعدد والطلاق

المبحث الخامس : دور التربية القرآنية في تنشئة الطفل

المبحث السادس : الخلطة الفاسدة

المبحث السابع : الخاتمة

المبحث الثامن : الفهارس

المبحث الأول

مفهوم الأسرة المسلمة في القرآن الكريم وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : مفهوم الأسرة في اللغة

المطلب الثاني : مفهوم الأسرة في الاصطلاح الشرعي

المطلب الثالث : تكوين الأسرة في ضوء القرآن الكريم

المطلب الرابع : حكمة مشروعية الزواج في ضوء القرآن الكريم

المطلب الأول : مفهوم الأسرة في اللغة :-

لفظة الأسرة في اللغة العربية لها معان عديدة ومتنوعة ولكنها تنصب في المعنى الذي بصدده بطريق أو بآخر وما ذلك إلا لغنى اللغة العربية وثراؤها ولا عجب في ذلك فهي التي وسعت كتاب الله لفظا ومعنى.

معاني الكلمة كما جاءت في المعاجم العربية:

(١) جاءت كلمة الأسرة بمعنى الشئ الحصين القوى المتين قال (ابن منظور)
(٢) الأسرة الدرع الحصينة والأسرة فعلا هي الحصن المتين للعائلة التي تجمعها وتلم شتاتها. (١)

(٣) تأتي بمعنى: القيد والحبل الذي يمنع التفرق فجاء الاسار : القيد ويكون الحبل الكتاني.

(٤) ومن معانيها العامة التي تفيدنا في المعنى المراد هنا الاشتياق والرباط والمنع من التقلت وهو معنى مطلوب في الأسرة حيث تمنع أعضائها من التفرق وكأنهم مربوطون ببعضهم فجاء في المعنى الاسار: الرباط وجاء القوم بأسرهم اي بجمعهم وهو ما يعني تجمع الأسرة.

(٥) ومن معانيها الجمع والتماسك والترابط وهو أيضا مطلوب في الأسرة فقالوا :
رجل مأسور ومأطور : شديد عقد المفاصل والأوصال أي متماسك ونحن نود للأسرة أن تكون متماسكة ومترابطة قال تعالى: (نَحْنُ خَلَقْنَاكُمْ وَشَدَدْنَا أَسْرَهُمْ) (٢)

(٦) ممتنا على الإنسان بنعمة فضائله الكثيرة ومنها أنه خلقه خلقة محكمة متقنة متماسكة مترابطة لا فروج فيها ولا ثقوب.

قال القرطبي في تفسير الآية السابقة:

^١ - لسان العرب مادة (اسر) لابن منظور ابوالفضل بن جمال الدين محمد بن مكرم

^٢ - سورة الإنسان الآية (٢٨).

(وَشَدَدْنَا أَسْرَهُمْ) ^(١) أي خلقهم قال ابن عباس ومجاهد ومقاتل وغيرهم (الأسر
الخلق)

(٧)والاسر القوة والحب وكذا يراد من الأسرة ان تكون قوية و متماسكة وكأنها من شدة
تماسكها تحبب افرادها)

(٨)ومن معاني الأسرة الأقارب والعشيرة والقبيلة

وأسر الرجل: عشيرته ورهطه الأذنون لأنه يتقوى بهم.

المطلب الثاني : مفهوم الأسرة في الاصطلاح الشرعي :- (٢)

الأسرة في عرف الإسلام لا تبعد عن بعض تلك المعاني اللغوية وان لم ترد بنفس
اللفظ في القرآن ولكن وردت بالمعني المتضمن له والمفهوم والمعلوم منه فجاء الكلام
عن الوالدين والإحسان إليهم (وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) ^(٣)
وتحدث عن الزوجة والإحسان إليها وأنها سكن وراحة للزوج مما يجعل الأسرة تعيش
في طمأنينة وهدوء وجعل ذلك آية وعلمة دالة على قدرته تعالى (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ
لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً) ^(٤)
ذكر الأسرة الموسعة أو الممتدة (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ) ^(٥)

فالأسرة في العرف الإسلامي هي مجموعة من القرابة من ذوي العصبات والأرحام ^(٦)
الأسرة: ^(٧) كيان اجتماعي تقوم على إرتباط رجل وإمرأة برباط شرعي معنن تترتب
عليه حقوق وواجبات على كل منهما للأخر وهذا الرباط هو الزواج الذي شرعته

^١ - سورة الإنسان الآية (٢٨).

^٢ - الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد الأنصاري القرطبي (١٩ ج/ص ١٥٠) دار الكتاب العربي بالقاهرة (٩٣٨٧-
٨٩٦٧)

^٣ - سورة الإسراء الآية (٢٣)

^٤ - سورة الروم الآية (٢١).

^٥ - سورة الشعراء الآية (٢١٤).

^٦ - مفهوم الأسرة في الإسلام :اد: محمد زين الهادي العرمابي إصدارات هيئة علماء السودان سلسلة الدراسات الفكرية رقم (٣٣)

^٧ - الأسرة كما يريد الإسلام : الإمام يوسف القرضاوي ، سلسلة رسائل ترشيد الصحوة (ص ١٤) إصدار مكتبة وهبة.

الديانات السماوية كلها وباركته وأعتبرته السبيل الوحيد لتكوين الأسرة المشروعة وهي تسير مع سنة الله العامة في هذا الكون سنة الإزدواج في كل شئ (وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِ)^(١)

وهذه الزوجية أو هذا الإزدواج في الكون أن يلتقي الشئ ومقابلته كأن يلتقي الذكر والأنثى ويلتقي الموجب والسالب في الكهرباء وغيرها حتى (الذرة) وهي قاعدة البناء الكوني كله تتكون من إلكترون وبروتون ونواة والإلكترون: شحنة كهربية موجبة والبروتون: مقابل له شحنة سالبة.

ولهذا باركت الكتب السماوية كلها: زواج الرجل بالمرأة لأنه يسير مع الفطرة السوية ومع قاعدة الزوجية المبنوثة في الكون كله فكل ما في الكون أزواج ولا واحد الا الله جل شانهِ (سُبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الْأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ وَمِنْ أَنْفُسِهِمْ وَمِمَّا لَا يَعْلَمُونَ)^(٢)

ولهذا جاء في سفر التكوين من أسفار التوراة (أن الرجل يترك أباه وأمه ويلتصق بزوجه فيصير الإثنين جسداً واحداً)^(٣)

فالأسرة في اللغة العربية هي عشيرة الرجل ورهطه الأذنون وسميت بهذا الإسم لما فيها من معنى القوة حيث يتقوى بهم الرجل و الأسرة في اللغة أيضا هي الدروع الحصينة وفيها معنى القوة ، أيضا أن مادة (أسر) تعطي معنى القوة والشدة فالأسر هو شدة الخلق كما قال:

(نَحْنُ خَلَقْنَاهُمْ وَشَدَدْنَا أَسْرَهُمْ) وأسر الجندي عروة يعني شدة بالأسار هو كل ما يشد به ولذلك سمي المأخوذ أسيرا لأنه يشد بالقيد.

والنطاق الذي يشمل العشيرة والرهط والأفراد الذين يدخلون تحت معنى الأسرة. والأسرة في نظر الشرع هي الجماعة التي إرتبط ركنهاها بالزواج الشرعي وإلتزمت بالحقوق والواجبات بين طرفيها وما نتج عنهما من ذرية واتصل بهما من أقارب.

١ - سورة الذاريات الآية (٢٩).

٢ - سورة يس الآية، (٣٦)

٣ - سفر التكوين ١-٣٤

والأسرة في عرف الناس تطلق على كل جماعة بينها رباط من نوع معين فيقال
مثلا أسرة المعلمين أسرة الفنانين أسرة الأدباء او يقال أسرة التعليم أسرة الفن أسرة
الأدب (١)

الأسرة في الشريعة:

(ب) المراد بالرعاية الحفظ والوقاية والتنمية والزيادة والعقل رعى يقال رعى الأمير
رعيته ومثلها المراعاة يقال: راعى الأمير لاحظته وراعاه من مراعاة الحقوق
فالرعاية مصدر للفعل (رعى) المراعاة مصدر للفعل (راعى) فهو قياس لما كان على
وزن فاعل.

وهذه الرعاية تتحقق بجلب كل خير ودفع كل شر ولا يكون ذلك بالتزام الأسرة لكل
تعاليم الإسلام المتصلة بها.

(ج) والإسلام هو الدين الذي أرسل به سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم ورعاية
الإسلام هي الرعاية التي تقوم على الأسس التي جاءت في الإسلام مأخوذة من
المصدرين الكبيرين الكتاب والسنة مما أستنبطه منها فقهاء التشريع وما جاءت به
قرائح المفكرين متصلا بهذا الموضوع ، وقد تقدم أن دين الإسلام لم يترك الأسرة
دون تنظيم بمقتضى أنه دين كامل واف وأن كتابه نزل تبيانا لكل شئ.

المطلب الثالث: تكوين الأسرة في ضوء القرآن الكريم :-

القسم الأول : توطئة :-

الأسرة في عرف الإسلام لا تبعد عن بعض تلك المعاني اللغوية وإن لم ترد بنفس
اللفظ في القرآن ولكن وردت بالمعنى المتضمن له المفهوم والمعلوم منه فجاء الكلام
عن الوالدين والإحسان إليهم (وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) (٢)

^١ - موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام ، ج١ مراحل تكوين الأسرة: عطية صقر ، الناشر: مكتبة وهبة الطبعة
الثانية ص ٣٨/٣٩ .

^٢ - سورة الإسراء الآية (٢٣).

وتحدث عن الزوجة والإحسان إليها وأنها سكن وراحة للزوج مما يجعل الأسرة تعيش في طمأنينة وهدوء وجعل ذلك آية وعلامة دالة على قدرته تعالى (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً) ^(١). وذكر الأسرة الموسعة أو الممتدة (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ) ^(٢).

تلك هي الأسرة في الإسلام على وجه العموم والإسلام يعتبر الأسرة النواة الأولى للمجتمع والجذر الذي تثبت به والجزء الذي تقوم عليه فإن صلحت صلح وإن فسدت فسد بفسادها ولهذا فقد توجهت عنايته من نواتها الأولى فحث على الإختيار الصالح من الأزواج الذين بصلاحهم تصلح الأسرة فقال تعالى (وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ) ^(٣)

وحذر من إنشاء الأسر وتكوينها على القواعد الفاسدة التي تكون بذرة نكرة ونبتا خبيثا في المجتمع ولو كانت هذه الأسر في إطارها ذات بهرج وملمس ناعم من حيث الشراء المادي ^(٤) الذي يعطي مكانة إجتماعية كالمعدن المغشوش الذي ينهدم أمام أول إختبار فقال تعالى (وَلَا تَتَّخِذُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَآئِمَّةً مُؤْمِنَةً خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تَتَّخِذُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ) ^(٥)

والنبي صلى الله عليه وسلم أيضا يحذر من هذه المظاهر والظواهر الخادعة التي يخالف مظهرها مخبرها ولو كان الظاهر حسنا جميلا يغلب اللب ويجذب العقل فلا بد

^١ - سورة الروم الآية (٢١).

^٢ - سورة الشعراء الآية (٢١٤).

^٣ - سورة النور الآية (٣٢).

^٤ - مفهوم الأسرة في الإسلام ا.د محمد زين الهادي العرمالي: عميد كلية الدعوة الإسلامية جامعة أم درمان ، إصدارات هيئة

علماء السودان سلسلة الدراسات الفكرية رقم (٣٣).

^٥ - سورة البقرة الآية (٢٢١).

من التثبث والتحري فقد قال محذرا : (إياكم وخضراء الدمن فقالوا: وما خضراء الدمن يا رسول الله فقال: المرأة الحسناء في منبت السوء)^(١).

وأمّن على صاحب الدين والخلق الحميد كأساس لنماء الأسرة الصالحة محذرا من رفضه الذي تترتب عليه فتن وفساد: (إذا خطب من ترضون دينه وخلقه فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض)^(٢).

ولكي تتحقق الأسرة الصالحة التي تنمي الشخصية وتعدّها إعدادا حسنا فلا بد من حصول التوافق والترابط بين عمودي الأسرة الأولى (الزوج والزوجة) وهو الاختيار ولا بد أن يلاحظ فيه ما يلي:

(١) التوافق العقدي، بقدر المستطاع حتى لا يحدث إختلاف في أسس وقواعد التربية الأخلاقية والسلوكية.

(٢) التوافق ما أمكن في العادات والتقاليد وهذا أيضا يديم العشرة ويجعلها تسير بهدوء وانسجام.

(٣) التوافق أو التقارب الثقافي المعرفي فلا تكون المرأة أمية والرجل نال أعلى الدرجات العلمية فمثل هذه المرأة لا تستطيع أن تعين الزوج الداعية على التربية الإسلامية القائمة على العلم والمعرفة بالصورة الصحيحة.

(٤) التقارب في الإهتمامات والتوجه والسلوك والمطلوبات فلا تكن الزوجة لاهثة وراء المادة وراء الموضة وكل طارئ جديد (عينا طائرة) والرجل وقور وساكن وهادئ وقنوع يرضى بالوسط من الأشياء وهذا يعرف عن طريق الإستقراء والتتبع لسيرة كل طرف قبل الزواج وسؤال الغريبين عنه وملاحظته من خلال ملبسه ومركبه في أثناء خروجه وجولاته.

^١ - تمييز الطيب من الخبيث ، عبد الرحمن بن علي السنياني ، ص ٥١.

^٢ - أخرجه الترمذي في كتاب النكاح ، باب رقم (٣) ٣/٣٩٤ ابن ماجه

٥) مقياس الصلاح على العموم وان كان هذا المقياس تختلف فيه وجهات نظر الناس حسب بيئاتهم وأعرافهم وأذواقهم وثقافتهم ومعتقداتهم فبعض الناس يرتبط بمقياسهم بمصلحة خاصة أو متعة حسية ظاهرة ومؤقتة.

لكن الإسلام لديه معيار ومقياس لهذا الصلاح لو راعاها الناس لما اختلفوا عليه فكل ما لا يخالف الدين من السلوك الخلفي فهو المحمود الذي ينشئ لنا الشخصية المستقيمة السوية (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ) ^(١) فالإسلام يعتبر الخلق الحسن في كل شئ في الكلام (أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ) ^(٢)

في السلوك عموماً سواء كان بالكلام أو بوسائل أخرى (لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصِدْقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ) ^(٣) والمعاملة الطيبة في السلوك عموماً تسهل وتسير دوام الإلفة وتطيل العشرة وتتمى التعاون بين كل أفراد الأسرة وهي علامات الصلاح التي ننشدها ونبتغيها من تلك العلامات ، إن الأسرة المسلمة قامت منذ نشأتها الأولى في بواكير فجر الإسلام على المحافظة على العفة في عمودها وأساسها الأول وهي المرأة وسلامة أخلاقها. ولكي تتعم بأمن لا يتطرق إليه الخوف وطمأنينة لا تقلقها الشكوك والظنون ، وطهر لا يغشى حماه دنس الشهوات وفسوق الإختلاط ^(٤) إن الأسرة المسلمة التي تبني الشخصية بناءً سليماً هي التي تسير على المنهج الذي جاء من تمييز المسلمين عامة والأسرة خاصة بأشرف الآداب وأسمى التقاليد المستنقاة

^١ - سورة الحجرات الآية (١٣).

^٢ - سورة إبراهيم ، الآية (٢٤-٢٦).

^٣ - سورة النساء ، الآية (١١٤).

^٤ -انظر: كتاب مؤامرات ضد الأسرة المسلمة ، ص ٣٢ محمد عطية خميس (بدون تاريخ)

من هذا النبع الصافي نو الماء النмир الذلال حتى يشعر أتباع هذا المنهج بالتفوق والتميز على غيرهم وحتى يتحقق فيهم وصف القرآن لهم بأنهم (خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ) ^(١).

فالأُسرة المسلمة التي تخرج منها الشخصية الملتزمة النافعة وهي أسرة يشع فيها نور الحشمة. والأسرة الصالحة هي التي تقوم على الزواج (الزواج المستقر) الذي يثمر التآلف والمودة وهو هدف من أهداف الحياة الإسلامية الطيبة وهو عنصر أساسي لإستقرار حياة الأفراد والأسر والجماعات ولهذا حرص الإسلام عليه ووضع له من الأسس الفكرية والأخلاقية الشرعية ما يكفل إقامة بنائه وإستقرار عطائه وحراسته من عوامل التفكك والإنهييار.

وأول ما يصنعه الإسلام هنا: أن يعرّف المسلم حقيقة الزواج الذي شرعه الإسلام وأهدافه الكبرى حتى يقدم عليه على بصيرة من أمره ولا يتصور تصورا مغلوطا فيترتب على هذا التصور سلوكيات مغلوطة ،أيضا يجب أن يعي المسلم الذي يريد الزواج أنه ليس مجرد إرتباط جسد بجسد بل إرتباط إنسان بإنسان والإنسان عقل وضمير ووجدان وروح أكثر من كونه جسدا ماديا يتكون من الأجهزة والخلايا و الأعصاب.

وليس معنى هذا : أن المتعة الجسدية وإشباع الغريزة بمعزل عن أهداف الزواج الشرعي كلا بل هي هدف أساسي من الأهداف لحاجة كلا الزوجين جنسيا إلي الآخر بحكم الفطرة وليستمتعا بالحلال الطيب (هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ) ^(٢) ويتدرب الإنسان المؤمن على صرف شهوته فيما يحل له ويحصن نفسه مما يحرم عليه وبذلك تتضبط الغرائز ويكبح جماح الشهوات وفي هذا خاطب نبي الإسلام عليه الصلاة والسلام فقال (يا معشر الشباب من إستطاع منكم الباءة (القدرة على الزواج) فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج) ^(٣)

^١ - سورة آل عمران ، الآية (١١٠).

^٢ - سورة البقرة الآية (١٨٧).

^٣ - رواه البخاري ج٦/ص ١٩٠ (ح.ر.٥٠٦٥) ومسلم ج١٨/ص ٤٠٦ (ح.ر.١٤٠٠).

ولكن يريد المؤمن من الزواج ما هو أكثر من هذا وهو إنشاء بيت مؤمن وتكوين أسرة صالحة مع غيرها نواة للمجتمع الصالح وهذا البيت المؤمن يقوم على أركان ثلاثة هي :

السكن والمودة والرحمة التي ذكرها القرآن وجعلها من آيات الله وهي التي تظل الحياة الزوجية المؤمنة (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً) (١)

وليس الزواج في الإسلام مجرد رباط بين رجل وإمراة بل هو رباط بين أسرتين بالمصاهرة تلك الرابطة التي جعلها القرآن قرينا لرابطة الدم فقال تعالى (هو الذي خلق من الماء بشرا فجعله نسبا وصهرا) (٢)

بل أكثر من ذلك ينظر القرآن إلي أن الزواج يسهم في عمارة الكون وبقاء النوع البشري حتى يقوم بخلافة الله في الأرض وعمرانها إلي ما شاء الله وذلك عن طريق التناسل الذي هو أحد المقاصد الرئيسية للزواج كما قال تعالى(وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ) (٣).

وغريزة حب الخلود في الإنسان تجعله يحرص على طلب ليكون إمتداداً له بعد مماته ولهذا وجدنا الأنبياء عليهم صلوات الله يسألون عن الذرية كما سال سيدنا إبراهيم عليه السلام فقال تعالى (رَبِّ هَبْ لِي مِنْ الصَّالِحِينَ فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ) (٤). ورأينا ذكريا عليه السلام يقول قال تعالى (رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ ،اسْتَجَبْنَا لَهُ وَهَبْنَا لَهُ يَحْيَى وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ) (٥). بعد أن يعي المسلم هذه الأهداف الأساسية للزواج:

١ - سورة الروم الآية،(٢١).

٢ - سورة الفرقان ، الآية (٥٤).

٣ - سورة النحل الآية (٧٢).

٤ - سورة الصافات، الآية (١٠١).

٥ -سورة الأنبياء (٨٩-٩٠).

يجب أن يعي الأسس والمقومات التي تقوم عليها الحياة الزوجية الطيبة المستقرة.

القسم الثاني : حسن الإختيار :-

ينبغي لكل من المسلم والمسلمة إذا إتجهت نيتهما إلي الزواج: أن يحسن كل منهما إختيار شريكه في الحياة فهذه هي الخطوة العملية الأولى لبناء زواج سعيد وأُسرة مستقرة.

ومن المهم هنا: أن يحدد المعيار الذي يقوم عليه الإختيار بالنسبة لكل من الرجل والمرأة فلا ينبغي أن يكون (المعيار المادي) هو الأساس والمحور في ذلك فلا يكون المال الذي يملكه أحدهما هو الدافع للإختيار الأول بل لابد من رعاية عدة أمور أساسية:

(١) صلاح الخُلق والدين: (١)

أولهما: هو الصلاح أعني صلاح الدين والخُلق ومن فقد الدين والخُلق فلا يصلح شريكاً في تجارة فكيف يكون شريكاً في حياة دائمة. وفي هذا قال النبي صلى الله عليه وسلم (الدنيا متاع وخير متاعها الزوجة الصالحة) (٢).

وقال: تتكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين تربت يداك (٣)

وقال : (من رزقه الله امرأةً سالحة فقد أعانه على شطر دينه فليتق الله في الشطر الباقي) (٤)

فالمرأة ذات الدين التي تخشى الله في رعاية حقوق زوجها وبيتها في حضوره وغيبته كما قال تعالى (فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ) (٥).

١ - مفهوم الأسرة في الإسلام: محمد زين الهادي العرماني ، عميد كلية الدعوة الإسلامية ، جامعة أم درمان الإسلامية.ص ١٤

٢ - رواه مسلم في صحيحه عن عبدالله بن عمر ج ٥/ص ٢٨١ (ح.١٤٦٧).

٣ - متفق عليه عن أبي هريره: رواه البخاري ج ١١/ص ١٤٧ (٥٠٩٠) ومسلم ج ٢/ص ٩٢ (ح.١٤٦٦).

٤ - رواه الطبراني في الاوسط والحاكم ج ٢/ص ١٦٢.

٥ - سورة النساء ، الآية (٣٤).

وقد حذرت بعض الآثار المروية تزوج النساء لمالهن فعسى مالهن أن يطفينهن او لجمالهن فعسى أن يرديهن ولا سيما إذا كانت سيئة التربية فقد شبهها رسول الله صلى الله عليه وسلم بخضراء الدمن (النبات الأخضر الذي يتزرع في أماكن القادورات ، وبالنسبة لإختيار الرجل: جاء الحديث الشريف يقول للمرأة أوليائها) إذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد عريض) (١).

وكما بعض السلف يقول: إذا زوجت ابنتك فزوجها ذا دين إن أحبها أكرمها وإن إيغضا لم يظلمها.

وقال آخر: من زوج كريمته من فاسق فقد قطع رحمها. ورفض الإمام سعيد بن المسيب: أنه يزوج ابنته من ابن الخليفة الأموي وولي العهد من بعده، وزوجها لطالب علم فقير من تلاميذه رآه أَرْضَى اللهُ وآمن عليها من سليل الخلفاء.

إن الزواج إنما هو اقتران إنسان بإنسان والإنسان في حقيقته ليس بما يحيط به من مال وجاه ولا بصورة وجهه أو غلافه الجسدي بل بما يسكن هذا الغلاف من عقل وقلب يبقي وما عداه قابل للزوال.

القسم الثالث : التوافق الروحي:-

والعنصر الثاني يجب أن يتوافر في شريك العمر هو:
التوافق الروحي بين الطرفين.

فمن الناس من لا تطيقه ولا تقبل معاشته بحال وربما لم يكن في ظاهره شيء يؤخذ عليه ولكن لا توافق روحك وقد عبر عن ذلك الحديث النبوي بقوله.
(الأرواح جنود مجندة ، ما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف) (٢).
فالتعارف بين الأرواح هو أساس ائتلافها والتناكر بينها هو أساس اختلفها.

^١ - رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم عن أبي هريرة والترمذي والبيهقي في السنن عن ابي حاتم وحسنه الالباني في صحيح الجامع الصغير(٣٧٠).

^٢ - رواه البخاري عن عائشة ج ٣ / ص١٦٨ (٣٣٣٦) وأحمد ج ١ / ص٢٩ (٧٩٣٥) ومسلم عن ابي هريرة ج ٤ / ص٧٩ (٢٦٣٨) والطبراني عن ابن مسعود والدرامي (ج/١٣).

وهذا يعرف من أول نظرة أول لقاء وقد يعرف من حديث الشخص وكلامه وقد يعرف من بعض تصرفاته الصغيرة والبسيطة فإذا هو يجد صدوداً عن هذا الشخص ويجد بينه وبينه سداً منيعاً لا يقبل الإختراق.

ولعل هذا هو سر أمر النبي صلى الله عليه وسلم لمن يخطب امرأة أن ينظر إليها فقد أخبره أحد الصحابة إنه خطب امرأة فقال له: (هل نظرت إليها! فقال: أنظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما)^(١).

أي يحدث بينكما الإنسجام والإئتلاف من تبادل النظرات فإن العين رسول القلب وليس النظر من حق الرجل وحده بل هو حق المرأة أيضاً، ولذا ينبغي أن لها أن تراه كما يراها وتتحدث إليه ويتحدث إليها ليتعرف كل منهما على صاحبه من خلال حديثه وحركاته وتصرفاته العفوية ويطمئن إلي قبوله نفسياً من ناحية الصورة والشكل ولكن أهم من ذلك: أن يدخل كل منهما قلب الآخر أن حس أنه قريب منه ، وأنه يكلمه أو أنه جزء منه كما قال تعالى (بعضكم من بعض) ولا يشعر أحدهما بأنه في وادٍ وصاحبه في وادٍ آخر، وأنه مشرق والآخر مغرب.

ومن روائع اللغة العربية ، وهي لغة القرآن ، أن تعبر عن كل من الشريكين في هذه الحياة المشتركة بكلمة (زوج) فالرجل زوج والمرأة زوج ، وكلمة زوج تعني : اثنين فكأن كل واحد منهما يتضمن الآخر ويستتبطه ويعبر عنه ، فهو في الظاهر فرد وفي الحقيقة (زوج).

وأود أن أذكر هنا: أن حق النظر الذي شرعه الإسلام وأمر به وحث عليه ، لكل من الخاطب والمخطوبة: حق مهمل في بعض بلاد المسلمين إلي اليوم^(٢).

^١ - رواه أحمد عن المغيرة (١٨١٥٣) والدرامي (ج٢/١٣٤) والترمذي (١٠٨٧) وابن ماجه (١٨٦٦) كما رواه عن أنس النسائي (ج٢/٧٠٦٩) وابن ماجه (١٨٦٥٨) وابن حبان (٤٠٤٢) وقال محققه إسناده صحيح على شرط والحاكم (ج٢/١٦٥) وصححه على شرط الشيخين والبيهقي (ج٧/٨٤).

^٢ - الأسرة كما يريد الإسلام ، الإمام يوسف القرضاوي، إصدار مكتبة ص، ١٩.

القسم الرابع : الملاءمة:-

الأمر الثالث: أن يبحث عن الشخصية الملائمة له: لظروفه المادية والنفسية والفكرية والعمرية والاجتماعية . حتى لا يكون فقدان شئ من هذه سبباً لزعة الحياة الزوجية وتنقيتها وتهديدها بالتفكك.

فلا لرجل أمي أو شبه أمي : أن يتزوج امرأة جامعية متففة أو العكس ، لبعد الفارق الثقافي بينهما فلا يكادان يشتركان إلا في الطعام ، الشراب والمتاع الجنسي. ولا يليق بشاب أن يبحث عن امرأة عجوز ولا بشابة أن تبحث عن رجل بلغ من الكبر عتياً، إن هذا في الغالب يكون وراءه بواعث مادية كثيراً ما يفسد أحد الزواج وتكدر صفاءه وهذا ما جعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول لجار بن عبد الله وهو أنصاري شاب وقد أخبره أنه ، فقال له (بكرأ أم ثيباً) فقال : بل ثيب . قال: هلا بكرأ تلاعبها وتلاعبك تضاحكها وتضاحك^(١).

فأخبره جابر أن أباه استشهد وترك له أخوات بنات صغيرات ويحتجن الي امرأة ترعاهن: (وكانت الأم ميتة) فلو تزوج بكرأ في سنهن ، أو قريبة منهن لضعن. فكان من حرصه رضى الله عنه على أخواته أن تساهل في حقة في زواج البكر التي يلاعبها وتلاعبه ، ليأتي لأخواته بمن تقوم لهن مقام الأم.

وهذا يدلنا على أن الملاءمة الظاهرية كما يراها الناس قد تعدل عنها أحيانا لأسباب أقوى منها ، فقد تزوج الشاب من هي أكبر منه بكثير ولكن لا بد أن يكون ذلك لإعتبارات قوية اقتنع بها كل من الطرفين ورضيا بها عن طيب نفس حتى تستقر حياتهما على أساس مكين.

القسم الخامس : حرية الإختيار:-

مع توافر حسن الإختيار لابد من أمر آخر من الضروري في هذا المقام وهو : أن يتم من الرجل والمرأة : الإختيار حرية تامة ولا يفرض عليهما من الخارج ولو كان رأي الأب الحبيب والأم الغالية والإخوة الأعزاء.

^١ - متفق عليه من حديث جار في اللؤلؤ والمرجان (٩٣٠)

أن الزواج الصالح الذي يراد له الإستقرار ويقوم على التآلف والإنسجام: هو الذي يختار كل من الشريكين فيه صاحبه دون ضغط عليه أو إكراه مادي وأدبي. ولا زال في مجتمعاتنا بعض التقاليد الموروثة التي تتيح التدخل في حياة أولادهم بنات كن أم بنين وإن كان التدخل أكثر وأقوى بالنسبة للبنات. وكثيراً ما يؤدي إختلاف الأجيال هنا إلي تصادم الأفكار وتناقض التوجيهات. ولهذا أنصف الرسول الكريم المرأة خاصة حين منحها حق الإختيار ولم يقبل أن يكرهها أبوها واقرب الناس إليها على ما يريد هو إذا كانت تكرهه وترفضه. وفي هذا ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم رد نكاح خنساء بنت خدام الأنصارية ، حين اشتكت إلي النبي صلى الله عليه وسلم أن أباهاً زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك^(١).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما (إن جارية بكرةً أتت إلي النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت: ان أباهاً زوجها وهي كارهة فخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم)^(٢)

القسم السادس : رعاية الحقوق الزوجية:-

والأساس الثالث لقيام زواج مستقر يثمر التآلف السري: أن يرعى كل من الزوجين حق صاحبه عليه ولا يفرط فيه أو يتعدى عليه. وكل حق يقابله واجب ، فلا يجوز لأحدهما: أن يطالب صاحبه حقه ولا يؤدي إليه واجبه ، بل الصلة في الإسلام: إن تؤدي الحقوق إلي أهلها ، من خلال رعاية الواجبات وأدائها.

^١ - رواه أحمد والبخاري وأصحاب السنين عن خنساء. ج٢ / ص١٣٤ واحمد ج٤ / ص٦٥٣

^٢ - رواه أحمد (٢٤٦٩) وأبو داؤود في النكاح (٢٠٦٩) وابن ماجة (١٨٧٥) وقد اعد الحديث بالإرسال ودافع الصنعاني في سبل السلام عند سنده دفاعاً جيداً (٣ج/ص٢٥٩) طبعة دار الكتاب العربي.

فحق الآباء في البر هو واجب على الأبناء وحق الأبناء في الرعاية وحسن التربية ،
واجب على الآباء وحق الزوجة في النفقة واجب على زوجها ، وحق الرجل في
إحترام قواميته على الأسرة : واجب على الزوجة.
فإذا روعيت هذه الواجبات كما أمر الله تعالى وأدبت لأهلها كما ينبغي فقد حظيت
الحقوق المقابلة لها.

ولهذا كان تركيز الإسلام على أداء الواجبات أكثر من تركيزه على المطالبة
بالحقوق، لأن أداء الواجب أقرب إلي المثالية الأخلاقية ، على حين أن المطالبة بالحق
أقرب إلى النزعة النفعية.

والأصل هو: تبادل الحقوق بين الزوجين وتكافؤهما وفي هذا يقول القرآن الكريم في
شأن الزوجان: يقول الله تعالى(وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ
دَرَجَةٌ) (١)

وقد فسرت (الدرجة) هنا بأنها: درجة القوامة التي كلف بها الرجال وفسرت بأنها:
المزيد من الأعباء على القوام على الأسرة أكثر من المرأة.

وقد روي: أن حبر الأمة وترجمان القرآن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما
وقف يوماً أمام المرأة يرجل شعره ويهدب لحيته ويتجمل في مظهره. فلاحظه نافع
مولى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما فقال: ما هذا الذي تصنعه يا بن عم رسول
الله وإليك يضرب الناس أكباد الإبل (أي يسافرون إليك من بلاد بعيدة يستفتونك
ويتعلمون منك) فقال: وما هذا يا نافع ؟ أي أتجمل لامرأتي كما تتجمل هي لي امرأتي
وأجد هذا في كتاب الله.

وقال نافع: وأين تجد هذا في كتاب الله؟! (٢)

١ - سورة البقرة الآية (٢٢٨).

٢ - رواه ابن أبي شبة في المصنف والبيهقي في الكبرى وذكره الطبري وابن كثير في التفسير. ص ١٦٤ والطبري ج ٢ ص ٦١٧

قال: في قوله تعالى (وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ) (١) فكما أن على المرأة من الواجب: أن تتجمل لزوجها ، فإن لها من الحق: أن يتجمل لها زوجها، وهذا مقتضى القسط بالمعروف.

ولكي يرعى كل من الزوجين حق الآخر: يجب عليه معرفة هذا الحق وإنما يعرف هذا الحق بالرجوع إلي أمرين: الشرع المحكم والعرف الصالح ذلك: أن الأسرة تقوم على عنصرين أساسيين ذكرهما القرآن وأكدهما حدود الله والمعروف. وحدود الله هي: أحكامه وأوامره ونواهيه التي وضحت المعالم وبيّنت الفرائض ووضعت الضوابط ولهذا تكرر في القرآن في شئون الأسرة مثل قوله تعالى (تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ) (٢) (وتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ) (٣). ومن هذه الحدود أو الأحكام التي بينها الله فيما يتعلق بحق الزوجة على الزوج:

أ. الصداق أو المهر وهو حق المرأة يدفعه الرجل لها نحله منه هدية ليتألف قلبها ويشعرها بمودته لها ورغبته فيها كما قال تعالى (وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيئًا مَّرِيئًا). (٤)

ب. النفقة عليها في كل ما تحتاج إليه من مطعم ومشرب وملبس وزينة ومسكن وعلاج على ما يقتضيه حالها. وفي حدود وسعه وقدرته دون إسراف (وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ) (٥).

وقد إعتبر الرسول صلى الله عليه وسلم : النفقة على الزوجة ، أعظم أجراً من النفقة في الجهاد أو الصدقة على المسكين (٦).

١ - سورة البقرة الآية (٢٢)

٢ - سورة البقرة الآية (٢٢٩).

٣ - سورة الطلاق الآية (١).

٤ - سورة النساء الآية (٤).

٥ - سورة الطلاق الآية (٧).

٦ - حديث مسلم عن أبي هريرة ج ١ ص ٤٩٩ (١٨٢٧).

ج. معاشرتها بالمعروف كما قال تعالى (وَاعْشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ) ^(١). ومقتضى ذلك: أن يكون حسن الخلق ، لطيف المعشر معها القول والفعل غير فظ ولا غليظ فقد عظم الله حقهن بقوله: (وَأَخْذُنَّ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا) ^(٢). وفي نفس الوصف الذي وصف الله به ما أخذ من النبيين قال: (وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَأَخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا) ^(٣) وذكر الله تعالى آية (الحقوق العشرة) (وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا....) ^(٤) فكان منها (والصاحب بالجنب) ^(٥).

قال بعض المفسرين: هي المرأة

في حجة الوداع أكد النبي صلى الله عليه وسلم: الوصية بالنساء وقال: (إتقوا الله في النساء) ^(٦) وقال (إستوصوا بالنساء خيراً) ^(٧) وهذا يتوجب على الرجل خاصة أن يحسن معاشرته المرأة ويصبر عليها ولا ينساق وراء أي بادرة بالنفور أو الكراهية تبدو له فقال تعالى (عَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا) ^(٨)

وينبغي أن يكون الرجل واقعياً في تعامله مع زوجته فلا ينشد المثالية الملحقة في أجواء الخيال ولكن يعامل المرأة في ضوء الواقع البشري وينظر إلي الجوانب الايجابية فيها ، كما ينظر إلي الجوانب السلبية كما جاء في الحديث: لا يغرنك (أي لا يبغض) مؤمن مؤمنة أن سخط منها خلقاً رضي منها آخر ^(٩).

١ - سورة النساء الآية (١٩).

٢ - سورة النساء الآية (٢١).

٣ - سورة الأحزاب الآية (٧).

٤ - سورة النساء الآية (٣٦).

٥ - نفس الآية السابقة.

٦ - رواه مسلم من حديث جابر الطويل (١٢١٨).

٧ - متفق عليه رواه البخاري (١٥٨٦) ومسلم (١٤٦٨).

٨ - سورة النساء الآية (١٩).

٩ - رواه مسلم كتاب الرضاع ، (١٤٦٩).

وقال الإمام الغزالي: وأعلم أنه ليس حسن الخلق معها: كف الذي عنها " فقط" بل إحتمال الأذى منها والحلم عند طيشها وغضبها إقتداءً برسول الله صلى الله عليه وسلم فقد كانت أزواجه يراجعنه الكلام وتهجره الواحدة منهن يوماً إلى الليل^(١) ومن المعاشرة بالمعروف: أن يزيد على احتمال الأذى بالمداعبة والمزاح والملاعبة فهي التي تطيب قلوب النساء كما كان يفعل النبي صلى الله عليه وسلم حتى أنه سابق عائشة يوماً فسبقته ثم سابقها يوماً آخر فسبقها فقال هذه بتلك^(٢) أي أنها (تعادلها) بلغه بلغه الرياضيين اليوم.

وقد أتاح لعائشة أن تنتظر إلى الحبش وهم يلعبون بحرابهم في المسجد. حتى التفت وانصرفت وفيه تقول عائشة: فأقامني وراءه وخدي على خده^(٣). وقال خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي^(٤). وقال صلى الله عليه وسلم (أكمل المؤمنين إيماناً: أحسنهم خلقاً؟ وألطفهم بأهله)^(٥).

ومن هذه الحدود والأحكام: فيما يتعلق بحق الزوج على زوجته: أ. أن تسلم بقواميته على الأسرة وهذا ما قرره القرآن بقوله تعالى (الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ)^(٦).

وباعتبار الأسرة (شركة) بين طرفين فلا يمكن أن تترك بلا مدير ، ولا يمكن أن يكون لها مديران لأن السفينة التي لها رئيسان مصيرها الغرق ولا يمكن أن تكون المرأة هي المديرية لما يغلب عليها من العاطفة التي هي ضرورية للأئمة. ولأنها لم تعزم في تأسيس الأسرة بخلاف الرجل الذي ينظر في هذا الأمر بعين العقل.

^١ - إحياء علوم الدين: كتاب

^٢ - رواه أبو داؤود والنسائي في الكبرى وابن ماجه عن عائشة باسناد صحيح كما قال العراقي في تخريج الأحياء.

^٣ - متفق عليه عن عائشة. كما في اللؤلؤ والمرجان (ص ٥١٣).

^٤ - رواه ابن حبان في صحيحه من حديث عائشة (٤١٧٧) وابن ماجه في سننه (١٩٧) والترمذي (٣٨٩٥) وقال: حسن غريب

صحيح.

^٥ - رواه الترمذي والنسائي والحاكم وقال: رواه ثقافت على شرط الشيخين .

^٦ - سورة النساء الآية (٣٤).

ويَتَبَصَّرُ فِي الْعَوَاقِبِ وَالْمَالَاتِ وَهُوَ الَّذِي عَزَمَ فِي إِتْنَاءِ هَذِهِ الْمَوْسَسَةِ الشَّيْءَ الْكَثِيرَ فَإِذَا إِنْهَدِمَتْ فَانْهَدَمَتْ عَلَى أَمِّ رَأْسِهِ.

وَمَقْتَضَى الْإِعْتِرَافِ مِنَ الْمَرْأَةِ بِقَوَامِيَةِ الرَّجُلِ: يُوْجِبُ عَلَيْهَا أَنْ تَعْطِيَهُ فِي الْمَعْرُوفِ حَتَّى تَمْضِيَ السَّفِينَةَ بِأَمَانٍ وَلَا يَتَنَازَعَا فِي كُلِّ صَغِيرَةٍ وَكَبِيرَةٍ وَإِذَا فَعَلَتِ الْمَرْأَةُ ذَلِكَ قِيَامًا بِالْوَاجِبِ وَإِمْتِنَانًا لِأَمْرِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ عَدَّ فِي صَالِحَاتِ أَعْمَالِهَا الَّتِي تَدْخُلُهَا الْجَنَّةُ كَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ (إِذَا صَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَمْسَةَ " أَي صَلَّوَاتِهَا الْخَمْسَ " وَحَفِظَتْ فَرْجَهَا وَأَطَاعَتْ زَوْجَهَا: دَخَلَتْ مِنْ أَيِّ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ شَاءَتْ)^(١)

وَلَيْسَ مَعْنَى هَذَا: أَنْ يَسْتَبَدَّ بِأَمْرِ الْأُسْرَةِ وَيَصْبِحَ (دِكْتَاتُورًا) يَأْمُرُ وَيَنْهَى دُونَ أَنْ يَنْقَاشَ أَوْ يَحَاطَرُ كَلَّا بَلْ يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ أَنْ يَشَاوِرَ إِمْرَأَتَهُ فِيمَا يَهْمُهُ مِنْ أَمْرِ الْأُسْرَةِ وَغَيْرِهِ وَيَشْرَكَ إِمْرَأَتَهُ مَعَهُ تَحْمِلُ هُمَهُ وَتَنْصَحُ لَهُ بِمَا تَرَى مِنْ رَأْيٍ قَدْ يَكُونُ هُوَ الرَّشْدَ.

وَقَدْ قَالَ الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ عَنِ الْوَالِدِينَ فِي حَالَةِ الرِّضَاعَةِ (فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا).^(٢)

وَفِي غَزْوَةِ الْحَدِيثِيَّةِ اسْتَشَارَ الرَّسُولَ الْكَرِيمَ زَوْجَهُ أُمَّ سَلْمَةَ فَأَشَارَتْ عَلَيْهِ بِرَأْيِ نَفْذِهِ فَكَانَ فِيهِ الْخَيْرُ وَالرَّشْدُ.

ب. أَنْ تَحْفَظَ عَلَيْهِ مَالَهُ، وَلَا تَفْرُطَ فِيهِ حَتَّى الصَّدَقَةَ مِنْ مَالِهِ لَا يَجُوزُ أَنْ تَنْفَقَهَا إِلَّا بِإِذْنِهِ ، صِرَاحَةً أَوْ دَلَالَةً فَإِذَا أَدْنَى لَهَا كَانَتْ مَشَارِكَةً لَزَوْجِهَا فِي الْأَجْرِ وَإِذَا قَصَرَ مَعَهَا فِي النِّفْقَةِ عَلَى الْبَيْتِ وَهُوَ مُوسِرٌ قَادِرٌ فَلَهَا أَنْ تَأْخُذَ مِنْ مَالِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ مَا يَكْفِيهَا بَلَا تَوْسَعُ وَلَا إِسْرَافُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِهَنْدِ إِمْرَأَةِ أَبِي سَفْيَانَ (خُذِي مِنْ مَالِهِ مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدِكَ بِالْمَعْرُوفِ)^(٣).

^١ - رواه ابن حبان في صحيحه (٤١٣٦) وقال محققه الشيخ شعيب: حديث صحيح وقد روى أحمد والطبراني نحوه من حديث عبد الرحمن بن عوف كما عزاه في الجامع الصغير الي الزيار بن أنس والطبراني عن عبد الرحمن بن حسنة وذكره الألباني في صحيح الجامع الصغير (٦٦١).

^٢ - سورة البقرة الآية (٢٣٣).

^٣ - متفق عليه عن عائشة . كما في اللؤلؤ والمرجان فيما اتفق عليه الشيخان (١١٤)

ج. أن تحفظه في غيبته فلا تأذن لرجل غير ذي محرم لها بالدخول عليها وهو غائب ولا سيما من أقاربها وأقاربه وهم "الإحماء" وفي الحديث (ياكم والدخول على النساء، قالوا يا رسول الله، أرأيت الحمو؟ قال: الحمو: الموت^(١)) وذلك لأن القريب يطيل عادة الجلوس ويطيل الحديث وقد يكره اليها عيشتها وينغص عليها حياتها ناهيك بما وراء ذلك من فتنة.

د. أن تحفظه في أولاده وتتحمل المسؤولية معه في حسن تربيتهم وربما كان دور الأم في السنوات الأولى أهم من دور الأب لأن الأولاد يعايشونها ويأخذون منها أكثر من الأب.

وفي هذا قال الشاعر:

الأم مدرسة إذا أعدتها أعددت شعباً طيب الأعراق^٢

وفي الحديث المتفق عليه: (المرأة راعية في بيت زوجها وهي مسئولة عن رعيتها)^(٢).

هـ. أن تعين زوجها على فعل الخير وعمل الصالحات واجتناب السيئات ولا تطالبه بما فوق طاقته حتى لا يتورط في اكتساب السيئات ولا تطالبه بما في فوق طاقته حتى لا يتورط في اكتساب المعيشة ولو حرام بل تحذره من ذلك كما كانت نساء السلف الصالح: إذا خرج زوجها من منزله للسعي لطلب العيش والضرب في الأرض تقول له زوجته أو ابنته إياك وكسب الحرام فإننا نصبر على الجوع والضر ولا نصبر على النار)^(٣)

^١ - متفق عليه عن عقبة بن عامر : المصدر السابق (١٤٠٣)

^٢ - الشاعر حافظ ابراهيم عراقي الجنسية ولد في بغداد دار النشر بيروت سنة ١٩٩٩ الطبعة الرابعة

^٣ - متفق عليه من حديث ابن عمر رضي الله عنهما اللؤلؤ والمرجان (١١٩٩).

^٤ - الأسرة كما يريد الإسلام للإمام القرضاوي ، مكتبة وهبة سلسلة رسائل ترشيد الصحوة (١٤)

وسافر رجل في قرية - جهاد أو غيره فقال جيرانه لزوجته: لم ترضين سفره ولم يدع لك نفقة؟ فقالت: زوجي منذ عرفته عرفته أكالاً وما عرفته رزاقاً! ولي رب رزاق ، يذهب الأكل ويبقى الرزاق.

و. أن تصبر عليه وتحمله كما أمر هو بتحملها والبر عليها، وأن تأخذ الحياة بوردها وشوكها ولا تنتظر إليها نظرة وردية حالمة ولا تعيش بعيدة عن هموم زوجها وآلامه بل تشاركه ذلك وان تشدد عليه في بعض الأحيان حتى تستمر الحياة الزوجية في السراء والضراء.

القسم السابع : المعروف :-

والعنصر الآخر الذي ذكره القرآن هو المعروف والمعروف كلمة قرآنية تعني: ما تعارف عليه أهل الفضل والصلاح مما تقره الفطرة السليمة ويؤيد العقل الرشيد كما قال تعالى (عَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ) (١) وقال تعالى (وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ) (٢) (فَأَمْسِكُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ أَوْ سَرَحوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ) (٣).

والمعروف: هو الذي يحدد تفاصيل الحدود والأحكام فان النفقة الواجبة إنما يحددها ويضبطها: المعروف أو العرف الراشد والمعاشرة بالمعروف المطلوبة من كلا الطرفين: إنما يحددها العرف الصالح.

إذا ليس من المناسب أن يأتي الشرع بالجزئيات والتفاصيل في هذه الأمور ولكن ما تعارف عليه أهل الإيمان والخبير تراضي عليه المسلمون فهو معتبر شرعا كما قال ابن مسعود: ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وما رآه المسلمون قبيحا فهو عند الله قبيحا. وقد قال الله تعالى (وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ) (٤).

١ - سورة النساء الآية (١٩).

٢ - سورة البقرة الآية (٢٣٣).

٣ - سورة البقرة الآية (٢٣١).

٤ - سورة التوبة الآية (١٠٥).

فجعل المؤمنين للأعمال: لها اعتبارها ووزنها بعد رؤية الله ورسوله والرؤية يترتب عليها القبول أو الرفض.

وقال سبحانه (كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ آمَنُوا) ^(١) فجعل مقت المؤمنين للعمل معتبراً وفوقه مقت الله عز وجل. ولهذا قال الناظم في الفقه.

والعرف في الشرع له اعتبار لذا عليه الحكم قد يدار وبهذين العنصرين: العنصر "الرباني" وهو حدود الله وأحكامه والعنصر الإنساني وهو المعروف يمكننا أن نحافظ على الأسرة ونضمن استقرار الزواج وتآلف هذه الخلية المهمة التي هي أساس المجتمع.

القسم الثامن : المحافظة على استقرار الأسرة:-

إذا تأسست الأسرة علي أسسها السليمة وجب على كل من الزوجين المحافظة عليها ووجب على المجتمع أيضا أن يساهم في هذه المحافظة عليها فلا ينبغي للزوجين أن يستسلما لعوامل النفرة ودواعي الفرقة وان يصبر كل منهما على صاحبه لتستمر هذه المؤسسة المباركة. وهو ما أشرت إليه في رعاية الحقوق الزوجية.

وقد قال الحكماء: على الرجل أن يفتح عينيه واسعتين قبل الزواج ثم عليه أن يغمضها نصف إغماضه بعد الزواج أي لابد من التقاضي والتسامح من الرجل.

ولا ينبغي للمرأة أن تبادر بطلب الطلاق بغير ضرورة ملحة وقاهرة وفي الحدي (أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة)^(٢).

والطلاق وإن كان مشروعاً فإنما شرع عند تعذر الوفاق والإخفاق في طريق الإصلاح. وهو كالعملية الجراحية لا يلجأ إليها إلا بعد أن جرب كل الأدوية الأسهل وإذا لم تجد فللضرورات أحكامها وقد فرض الإسلام تدخل المجتمع للإصلاح بين

^١ - سورة غافر الآية(٣٥).

^٢ . رواه عن ثويان أحمد (٢٢٣٧٩) وأبو داؤود (٢٢٢٦) والترمذي (١١٨٧) وابن ماجه (٢٠٥٥) والحاكم (٢/٢٠٠م) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي وصححه ابن حبان (الإحسان: ٤١٨٤) وقال محققه: إسناده صحيح.

الزوجين إذا استحك (وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا
إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا)^(١)

وهذا الأمر القرآني المحكم الصريح بتكوين هذا "المجلس العائلي" أو هذه المحكمة
السرية لمحاولة حل النزاع بين الزوجين المختلفين والاجتهاد في الإصلاح بينهما قد
أهمله المسلمون واستسهلوا أمر الطلاق لأدنى سبب ولغير سبب! ولو وقفوا عن "
حدود الله" التي شرعها لهم وراعوا "المعروف" بينهم لحافظوا على مؤسسة الأسرة
واستقرارها وجنوا من وراء ذلك ثماراً طيبة مباركة.

أما طلاق المرأة بلا سبب منها ولا حاجة منه فالأصل قيمة الحرمة كما أرى، لأنه
هدم المؤسسة تعب في بنائها، بلا جناية من المرأة ولا حاجة من الرجل، ونقض هذا
الميثاق الغليظ بلا مبرر والقول بالتحريم هنا: رواية عن الإمام أحمد ذكرها القاضي
أبو يعلى كما في (المفتي) لابن قدامة: أنه محرم لأنه ضرر لنفسه وبزوجته وإعدام
المصلحة الحاصلة لهما من غير إليه فكان حراماً كإتلاف المال ولقول النبي صلى
الله عليه ولم " لا ضرر ولا ضرار"^(٢)

لهذا كان الإصلاح بين الزوجين إذا تخاصما - من أفضل الأعمال عند الله، والعمل
على إفساد ما بينهما من أبغض الأعمال إلى الله وكل من يسعى للتفريق بين الزوجين
فهو يقترب كبيرة من كبائر الإثم، وهو من عمل السحرة الكفرة الذين قص الله علينا
قصتهم وقال عنهم، (فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ) ^(٣) ثم قال
(وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ) ^(٤)

وكذلك ما أفسد امرأة على زوجها برئ منه الرسول الكريم حين قال: (من أفسد
امراً على زوجها فليس منا).

^١ - سورة النساء (٣٥).

^٢ - رواه أحمد وابن ماجه عن ابن عباس، وابن ماجه عن عبارة وصححه الألباني في صحيح الجامع الغير (٧٣٩٣).

^٣ - سورة البقرة الآية (١٠٢)

^٤ - رواه النسائي في الكبرى (٩٢/٤) وابن حبان في صحيحه (٥٥٦٠) وقال محققه إسناده صحيح ورواه أبو داؤود بلفظ: ليس

منا من خيب (أي فسد) امرأة على زوجها كلهم من حديث أبي هريرة كما رواه أبو يعلى من حدي ابن عباس ورواته كلهم ثقافت
كما قال المنذر في الترغيب والترهيب، الهيتمي في المجتمع (٢٦٥/٥).

واعتبر إبليس رمز الشر والأذى إن أعظم جنوده هو من ينجح في تفريق رجل من امرته ، امرأة من زوجها.

روى مسلم عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إن إبليس يضع عرشه على الماء ، ثم يبعث سراياه، فأدناهم منه منزلة: أعظمهم فتنة! يجيء أحدهم ، فيقول: فعلت كذا وكذا فيقول: ما صنعت شيئاً ،قال: ثم يجيء أحدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته : قال فيدنيه منه ويقول: نعم أنت!)^(١) وذلك لأن هذا التفريق باب شر وفساد كبير لا يعلم عواقبه إلا الله.

تكاملية الأمومة والأبوة

الأسرة هي الخلية الأولى والضرورية لبقاء المجتمع وهو المحضن الطبيعي الدافئ ، الذي تكون في ظله مشاعر الحب والحنان والتراحم والتعاطف والإيثار وهي السبيل الوحيد لاستمرار النوع البشري وبقائه ليعمر الأرض ويقوم بخلافة الله فيها تبدأ الأسرة أول ما تبدأ بزوجين: رجل وامرأة يربط بينهما رباط مقدس هو الزواج الشرعي المعلن ، الذي يباركه الله ويقدره الناس ، ويقوم على أساس حقوق وواجبات.

القسم التاسع : الأولاد هبة من الله:-

تبدأ هذه الأسرة العفيفة في الاتساع شيئاً فشيئاً، حينما ترزق (الأولاد) ووجود الأولاد: هدف أساسي من أهداف الأسرة! وأهداف الزواج ، كما قال تعالى : (وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً)^(٢)

ويعتبر القرآن الكريم الأولاد هبة من الله إلي عباده سواء كانوا بنين أم بنات كما قال تعالى (لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنِائًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنِائًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ)^(٣)

^١ - رواه مسلم ، كتاب فات المنافقين.

^٢ - سورة النحل، الآية (٧٢).

^٣ - سورة الشورى ، الآية من(٤٩-٥٠).

وعلى خلاف ما كان عليه أهل الجاهلية الذين يضيّقون لولادة الإناث (وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ
بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ
عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ) (١)

وكثيرا ما دفعهم تفكيرهم الجاهلي الأثيم إلي التخلص من ابنته المولودة بأسوأ طريقة
وهذا السبب من جناية الجاهلية على عاطفة الأبوة وهي من أقدس عواطف الإنسان ،
قال تعالى (وَإِذَا الْمَوْعُودَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ) (٢) ولقد جنت الجاهلية على عاطفة
الإنسان فجعلته يقتل أولاده من إملاق واقع ، أو خشية إملاق متوقع، يقتله مخافة
يطعم معه، وهو المفترض أن يحميه لا أن يقتله وأن يجوع ليشبع!

كما جنت على عقل الإنسان ، حين رأيناها ينحت الأحجار بيديه ، ثم يعبدها ويسجد لها
من دون الله!

القسم العاشر : من ولادة الأولاد تنشأ الأمومة والأبوة:-

وبمجرد ولادة الأولاد في الأسرة تنشأ (الأمومة والأبوة) وهما المعنيان الكبيران أو
النبعان الدافئان الحب والحنان والإيثار.

فالأمومة عطاء موصول من الأم لأطفالها: تعطي ولا تأخذ وتضحى ولا تستفيد ،
وتمنح من شبابها وصحتها وراحتها ولا تمن بما تمنح وتتلذذ بالهر لينام طفلها
وبالتعب ليرتاح وليدها وبالجوع ليتغذى وينمو.

وهي تتعب في الداخل من أجل ذريتها والوالد يتعب في الخارج ليوفر لهم النفقة
المطلوبة بكد اليمين ، وعرف الجبين ولكل من الأمومة والأبوة حقوق وعليها
واجبات.

١ - سورة النحل (٥٨-٥٩).

٢ - سورة التكوير الآيات (٨-٩)

حقوق الأمومة والأبوة (بر الوالدين) (١)

أما حقوق الأمومة والأبوة أو حقوق الوالدية فأول هذه الحقوق على الأولاد أبناء كانوا أو بنات هو حق (البر والإحسان) وهو حق دعت إليه الديانات جميعا.

ففي الوصايا العشر من توراة موسى عليه السلام: أكرم أبك وأمك وكذلك أوصى المسيح عليه السلام في إنجيله أما القرآن أكد هذا الأمر تأكيدا لا نظير له في أي دين وجعل حق الوالدين بعد الله تعالى: في أن يعبد وحده لا شريك له كما قال عز وجل: (وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) (٢) (وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا) (٣) (أَنْ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ) (٤).

وإذا كان بر الوالدين يأتي في الترتيب بعد التوحيد ، فان عقوق الوالدين يأتي بعد الشرك، واعتبره النبي الكريم من أكبر الكبائر.

ويشدد الإسلام في بر الوالدين والإحسان بهما في حالة الكبر والشيخوخة ، عندما تضعف قوتها وتشتد حاجتهما إلي الرعاية ويكون إحساسهما في غاية الرهافة والدقة ، بحيث تؤثر فيهما أي كلمة غير لائقة مل كلمة (أف) دلالة على الضجر والتبرم.

يقول تعالى(وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ، إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفْ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ، وَخَفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا) (٥)

١ - الأسرة كما يريد الإسلام للإمام القرضاوي ص ٥٣

٢ - سورة النساء الآية (٣٦).

٣ - سورة الإسراء الآية (٢٣).

٤ - سورة لقمان الآية (١٤).

٥ - سورة الإسراء ، الآية (٢٣-٣٤).

المطلب الرابع :حكمة مشروعية الزواج:-(^١)

القسم الأول : حكمة المشروعية:-

حكمة المشروعية هي فائدته الروحية والنفسية والخلقية والاجتماعية أي أثرها على الإنسان من كل نواحيه وفي جميع علاقاته المادية والروحية وتتضح في الأثر أو الضرر الذي ينجم عن المخالفة.

ولقد ذكر في كتاب (توجيهات دينية واجتماعية) إن عبادة الله تقتضي القيام بالتكاليف دون الحاجة إلي فهم أضرارها وآثارها وضرورة الإيمان بأن أفعال الله لا تخلو عن حكمة فهو سبحانه الخبير العليم المنزه عن العبث لا يأمر إلا بخير وأن جهلنا حكمته ولا ينهي إلا عن شر وان لم ندرك سره كما قال سبحانه وتعالى في تشريع الجهاد (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ) (^٢).

غير أن الله سبحانه وتعالى قد تفضل علينا فبين لنا بعض حكم التشريع لتثبيط النفس إلى الإستجابة وتدفع ما قد يوجه إلي التكليف من شكوك . وكرم الله سبحانه وتعالى العقل فأطلق له العنان يفكر ملتصقا معرفة حكمة الله في تشريعه والعقول بطبيعتها متفاوتة في قوة الإستعداد والإستنتاج في إصابة الحكم أيضا لتأثرها إن قليلاً وإن كثيراً بالظروف المختلفة والميول والمنتوعة ومع اجتهاد العلماء في التماس حكم للتشريع لم ينص عليها أو في توضيح ما نص عليه فانه لا ينبغي أن تكون هناك مساحة بين نتائج الفكر فيما يمس جوهر الدين(^٣).

وقد ذكر علماء الأخلاق في الإسلام حكماً لتشريع الزواج لخصوها في الأمور الثلاثة وهي في الأهمية علي هذا الترتيب .

أ.التناسل ب.التعاون ج.قضاء الشهوة

^١ - موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام ، مراحل تكوين الأسرة فضيلة ، عطية صقر ، الناشر مكتبة وهبة ، ص ١١٧.

^٢ - سورة البقرة ، الآية (٢١٦).

^٣ - توجيهات دينية واجتماعية الشيخ عطية صقر.

القسم الثاني : فوائد النكاح خمسة أمور هي:-

الولد وكسر الشهوة وتدبير المنزل وكثرة العشيرة ومجاهدة النفس بالقيام بواجبات الأسرة وهو في كلامه لا يخرج عن المقاصد الثلاثة الأساسية للنكاح .

إن المقاصد الثلاثة الأساسية للنكاح ، يمكن تركيزها في التنازل من جهات ثلاثة:-

١- لقاء النوع

٢- تنظيمه منعا للفوضى

٣- تأمينه بالتربية في حضن الأسرة ذلك إن بقاء النوع قد يحصل بأي لقاء جنسي كالحيوانات ، ولأجل تنظيمه كان الارتباط بعقد الزواج لمعرفة النسب والحقوق ولأجل تربيته كان تعاون الزوجين ولما كان المجتمع البشري له أساس ، وله سكن ، فأساسه الأسرة التي تقوم علي منهج الشرع ، وبناءؤه تطبيق المنهج في حياة الأسره ، وسكنه المعاشية علي المودة والرحمة والسكينة بهذا تتكون الأسرة المؤمنة التي ينطلق منها الرعيل الصالح لمسيرة المجتمع الصالح الذي يعرف الانتماء لدينه ، ولمجتمعه ، ووطنه

فالأسرة في وقتنا المعاصر تمر بخلل مؤداه الملل تحت مسميات تبريرية . فهذا التحايل الذي منيت به الأمة بعوامل الإيفاد الغربي ، هو تبرير لجرائم لا يحمد عقباها، فعلى الساحة الآن ولد بغير الأب وامرأة لكل الرجال و رجل لكل النساء حتى إختلت موازين القيم بالنقيد الأعمى و التبرير المنحل .

القسم الثالث : مقومات قيام الأسرة :-

أولاً: على عاطفة متبادلة .

ثانياً: و على عقل حكيم.

ثالثاً: و خبرة تربوية .

رابعاً: مع إيمان كامل بمنهج الله.

و ذلك لإستبقاء النوع المتمكن بحياته لحياته ،يقول الحق (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا)^(١)

فإذا كانت البذرة سالحة ، و الأرض طيبة ، أنبتت نباتا حسنا لذلك ينهانا الرسول صلى الله عليه و سلم عن الزواج الذي لا تتعادل فيه الكفاءة فقال: (ياكم و خضراء الدمن)، فقيل و ما خضراء الدمن ؟ قال: المرأة الحسنة في منبت السوء) فليس الجمال وحده مقوماً لأسرة كريمة ، ولكن مقومات الاختيار وهي :

حسب منسوب و مال موصول و جمال و قور ، و دين يعيش مع المنهج بالمنهج فاظفر بذات الدين تربت يداك .

فليس بالجمال تحيا الأسرة وليس بالمال تستقر الأسرة ، وقد يكون الحسب مدعاة للتعاقد ، فتتهز الأسرة ولكن لقوام هذا كله أن تظفر بذات الدين ؛ فيكون خير لك ، ولالأحفاد على مدى الأجيال ، لهذا كانت الخطبة من مقدمات الزواج ، لان في اللقاء قبولاً إذا توافرت عناصر الكفاءة الأصالة ، وكفاءة الأداء الثقافية وكفاءة التعقل وكفاءة الدين ، فإذا كان الأصل مع الثقافة معطراً بالتعقل وموصولاً بالدين كانت الأسرة آية من آيات الله سبحانه قال تعالى : (ومن آياته إن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة).^(٢)

ترجمة الاستجابة بالسكن ، فالمرأة بتكوينها خلقت لوظيفة كلها كرامة والرجل خلق لوظيفة فيها المسؤولية بشقاء وتعب وكد ولذلك اخرج ادم وحواء من الجنة قال : فقلنا يا ادم أن هذا عدو لك ولزوجك ولا يخرجنكما من الجنة فتشقى)^(٣)

ولم يقل فتشقى إذن على الرجل الشقاء وعلى المرأة السكن ، والسكن يزيل الشقاء ، فدور المرأة السكن والسكينة أما المسؤولية تساوي الإنسجام مع الإستقرار ، والموجة

^١ -سورة النساء ، الآية (١)

^٢ سورة الروم الآية "٢١"

^٣ سورة طه الآية ١٧"

المعطرة بالرحمة والتي تشعر الإنسان بجمال الأسرة في ظلال الدين مصداقاً لقوله :
(ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا الخ)^(١).

والأسرة التي تقوم على الوداد المستمر والرحمة ، تكون الحياة فيها السكينة التي
تسكن إليها النفوس والمودة التي تطمئن إليها القلوب ، والرحمة التي في ظلالها يعيش
الكل مع الكل .

وقد تعرض الإمام للطلاق مبيناً أن الطلاق قد يكون نقمة على الأسرة ، وقد يكون
نعمة ، وذلك عندما يختل ميزان المودة بين الزوجين وتفشل كل المحاولات ويستحيل
اللقاء ، ومن الخير التفرق بإحسان ، ولم يكن الطلاق سيفاً مسلطاً على رقاب النساء
وإنما هو حق له قوانينه ، وله إشراطه وله دوافعه على أن يسبق بوسائل للتقريب لا
لتغريب ، والتعسف في استعمال الحق^(٢) ظلم ، لذلك كان الطلاق من ابغض الحلال
عند الله .

عن النبي "ص" قال : أبغض الحلال إلى الله تعالى الطلاق^(٣).

القسم الرابع : الأسرة و بقاء النوع :-

إن الإنسان عمداً محددًا بحياة ستنتهي ولا بد لذلك يجب أن يستبقى الإنسان
النوع في غيرهكيف؟ يحدث ذلك الإسبقاء بالزواج و تأتي الذرية البنون و
الحفدة و تسير السلسلة لإستبقاء النوع.و الحق يريد أن يكون الإستبقاء للنوع
كريمًا.لذلك يأمرنا سبحانه أن نستبقى النوع بأن نختار له الوعاء الطاهر .فإياك أن
تستبقى نوعاً في وعاء خبيث نجس يقول صلى الله عليه و سلم (تخيروا لنطفكم
فانكحوا الأكفاء و انكحوا إليهم)^(٣) .

فلا يدرى أحد لمن يُنسب الولد فيصير ضائعاً في الكون ..لقيطاً..و الله سبحانه
وتعالى يريد من الإنسان أن يختار لنفسه الوعاء النظيف يستبقى النوع بكرامة .و

^١سورة الروم الآية "٢١"

^٢أحكام الأسرة والبيت المسلم . لفضيلة الشيخ محمد متولي الشعراوي مكتبة التراث الإسلامي ص: "٢٢"

^٣رواه أبو داؤود (٢١٧٨) عن ابن عمر رضي الله عنهما وقال الألباني في صحيح أبو داؤود (٤٧٢) : ضعيف

الحصول على الأوعية النظيفة يكون بالزواج فيختار الرجل أنثى وترضى الأنثى به زوجاً على كتاب الله و سنة رسوله صلى الله عليه و سلم و يصير معروفاً للجميع أن هذه امرأة و هذا زوجها ،دخوله و خروجه غير ممقوت و بعد ذلك ما ينشأ من الذرية يكون منسوباً إليه و يخجل الإنسان يكون ابنه مهيناً أو عارياً أو جائعاً أو غير معترف به والإبن حيث يكون منسوباً لأبيه تتكون شخصيته ،لأن الأب فيه دفء الحماية و جمال الرعاية التي تكسب الولد كرامة النفس و عز الحياة،فلا يكون مهيناً و لا ذليلاً و لا تائهاً فى بيداء النكران إذن فلأسرة فى حماية الله تعالى و أمنه سبحانه.

ومن العجيب أننا نجد هذه المسألة ذات آثار واضحة فى الكون فالتى ترمى أثر جريمتها فى الشارع .هى تحاول بالحنان الطبيعي ألا تلقى ابنها الوليد فى البحر إن الطفل مربوط بحنان و لكن غير شرعي .لذلك تضع الطفل أمام المسجد ليلتقطه أحد الصالحين ليربيه ، الزانية تعرف فى قرارة نفسها أنه لا يدخل المسجد إلا إنسان صالح سوف يرق قلبه للوليد ويأخذه و يصير مأموناً عليه . الزانية لا تلقى بوليدها عند خمارة أو دار سينما و لكن دائماً تضعه عند أبواب المساجد ،أى أن الحنان يدفعها إلى وضع الطفل الغير شرعي أمام المسجد لأن هنالك عاطفة تشدها إليه و إن كانت خائنة إنها تخاف على وليدها فتلفه و تضعه فى أحلى الملابس و إن كانت غنية تضع معه بعضاً من المال . إن الحنان يدفعها إلى وضع الطفل أمام المسجد .و الحياء من الذنب هو الذي جعلها تتخلص من الطفل و تحتاط بأن تضعه فى مكان أناس يسجدون لله.

القسم الخامس : العناصر المكونة للأسرة المسلمة :-

١-الزوج و الأب القدوة :-

بعد أن تناولنا هذه الأمور العامة المتصلة بالأسرة المسلمة القدوة ،يجمل بنا أن العناصر المكونة للأسرة المسلمة كلاً على حده كالأب أو الزوج ، و الأم أو الزوج و الإبن و الإبنة كى يعرف كل منهم واجباته الإسلامية نحو نفسه و نحو غيره . و يمكن أن يحقق الزوج و الأب القدوة فى محيط أسرته بما يلى:-

١/ يستشعر مسؤوليته العظيمة و الثقلية أمام الله عن رعايته للأسرة و أنه مسئول عن كل فرد فيها و عن كل ما يتعلق به بدنياً و روحياً و عقلياً و أساسها و أهمها الجانب الروحي ، أى ما يتصل بالعقيدة والتربية الإسلامية ، التي تترتب عليها الحياة المصيرية فى الآخرة فالله تعالى :يقول : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ)^(١) .و كذلك حديث رسول الله صلى الله عليه و سلم (كلكم راع و كلكم مسئول عن رعيته)^(٢)

٢/ عليه أن يكون قدوة حسنة لزوجته و أبنائه من حيث تمسكه بتعاليم الإسلام و قيامه بتكاليفه و التخلق بأخلاقه ، فذلك خير له ويجعله أقوى تأثيراً فى توجيهه ورعايته لأفراد الأسرة بخلاف ما إذا كان مقصراً فى شئ من ذلك يفقد صلاحيته للتوجيه ، حيث أن فاقد الشئ لا يعطيه ،

٣/ على الزوج أن يحسن معاملته لزوجته ، فهذا واجب إسلامى حثنا عليه رسول الله صلى الله عليه و سلم قولاً و عملاً و هو قدوتنا و حديث (خيركم خيركم لأهله و أنا خيركم لأهلى)^(٣)

يؤكد هذا المعنى ، ولا شك أنه يقدر حسن العلاقة بين الزوج والزوجة فى كل تعاليم الاسلام تتحقق الحياة الطيبة للأسرة كلها والعكس صحيح ، فالمطلوب أن يسود جو المودة و الرحمة والسكن ولا يجد الشيطان سبيلاً للدخول بينهما .

٤/ على رب الأسرة أن يحرص على إضفاء الجو الإسلامى على الأسرة والبيت حتى تسير الحياة وفق تعاليم الإسلام و تخلو مما فيه مخالفة أو إثم ، بل و تنتزه عن

١. سورة التحريم الآية (٦).

٢. رواه البخارى و مسلم و الترمذى ، البخارى ج ٧ ، ص ٢٥٦ مسلم ج ١٠ ص ٢٦١

٣- رواه البخارى و مسلم و الترمذى ، البخارى ج ٧ ، ص ٢٥٦ مسلم ج ١٠ ص ٢٦١

٣- رواه ابن حبان فى صحيحه من حديث عائشة (١٤١٧٧) وابن ماجة فى سننه (١٩٧٧) و الترمذى (٣٨٩٥) و قال حسن غريب صحيح.

الشبهات، فتكون العبادة و تلاوة القرآن و ذكر الله الجو الغالب و ينحسر الصخب و السباب و الغيبة و الكذب و غير ذلك من الآثام

٥/ على الزوج المسلم القدوة أن يتيح الفرصة لزوجته في مشاركتها و تعاونها معه في تحمل مسئوليات الأسرة و حل مشكلاتها ، فالأسرة شركة مديرها الرجل ، و للزوجة دور في حسن سير الحياة داخل الأسرة ، فلا يجوز للزوج أن يهمل دورها أو أن يجنح إلى أسلوب الأوامر و السقط و الإستبداد بالرأي .

٦/ ومن أهم ما يتعاون فيه الزوج مع زوجته حسن تربية الأولاد و تنشئتهم تنشئة إسلامية ليكونوا حقاً قرّة عين لهما و عناصر بناءه في المجتمع الإسلامي ، أن أي إهمال في تربيتهم سيجعل منهم شقاء و إغناد لوالديهم و عناصر هدم و فساد في المجتمع و الآيات و الأحاديث تحث على هذا المعنى: (وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا) (١)

وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه و سلم قال: (إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له) (٢)

وعن النعمان إن بشير رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: (قاربوا بين أبنائكم يعني سوا بينهم) (٣).

و في لفظ : (أعدلوا بين أبنائكم ، أعدلوا بين أبنائكم) يعني في العطفية و عن عائشة رضي الله عنها أن امرأة دخلت عليها و معها ابنتان لها قالت فأعطيتها تمرّة فشقتها بينها فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه و سلم فقال: (من أبتلى — أي أختبر — بشئ من هذه البنات فأحسن إليهن كن له ستراً من النار). (٤) و يراعى الزوج و الزوجة تعويد أولادهما على الثقة بأنفسهم و على الشجاعة و حب الجهاد كما يراعى كل منهما حسن اختيار لعب الأطفال بما يحقق مثل هذه المعاني في نفوسهم .

^١سورة الفرقان الآية (٧٤)

^٢رواه مسلم وغيره ، ج ٩ ص ٢٨

^٣متفق عليه . ج ٩ ص ٣٦٤

^٤متفق عليه

٧/ على رب الأسرة أن يطفى جو البهجة على الأسرة و يحقق لهم ألواناً من التسلية و الترويح الخالية من الإثم، حتى لا يلجأ الأولاد الى التسلية فى مجالات آثمة ، كالرحلات فى الأماكن البعيدة عن مظاهر الإثم. و كالعامل فى الحقائق إن وجدت و تعلم بعض الأمور كالإسعافات الأولية و مبادئ فى السباكة أو التجارة أو الكهرباء او غير ذلك ، و يراعى الحرص على جو الحب و المودة بين الأولاد و عدم تنازعهم و سريان روح العداء و البغضاء بينهم، و تعويد المخطئ على الاعتذار لمن أخطأ فى حقه و تعويد الآخر على التسامح و قبول الاعتذار .

٨/ على الأب رب الأسرة أن يكون يقظ الضمير حذراً مما تحذر منه الآيات الكريمة : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنِّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذَرُواهُمْ وَإِن تَعَفَوْا وَتَصَفَّحُوا وَتَغْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ، إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ وَاللَّهُ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ ، فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ وَأَسْمَعُوا وَأَطِيعُوا وَأَنْفَقُوا خَيْرًا لِّأَنْفُسِكُمْ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ)^(١)

٩/ على الأب الزوج المسلم القدوة أن يعمل على الإرتقاء مستوى أفراد أسرته الإيمانى و ما يمليه هذا الإيمان من واجبات العمل و الجهاد و التضحية فى سبيل تحرير الوطن الإسلامى و التمكين لدين الله فى الأرض .

١٠/ على رب الأسرة المسلم القدوة أن يكون معتدلاً فى أسلوب الأسرة فلا يجنح الى القسوة و الشدة و لا إلى اللين و التساهل و معتدلاً كذلك بين الإسراف و التقثير و بين التصنيف و التسيب

١١/ و على الزوج و الزوجة إحسان المعاملة مع الخدم و من يكفلونهم من يتامى و غيرهم إن وجدوا...

^١سورة التغابن الآية (١٤-١٦) .

المبحث الثاني

الزوجة والأم المسلمة القدوة وفيه :

المطلب الأول : رسالة الأم المسلمة

المطلب الثاني : الخصائص البارزة لبيت الأسرة المسلمة

المطلب الثالث : أهم سمات الأسرة المسلمة

المطلب الرابع : خصائص العلاقة في الأسرة المسلمة

المطلب الأول : رسالة الأم المسلمة :-

المرأة زوجة أو أما دعامة قوية في كيان الأسرة و عامل إستقرار أساسي في البيت هو مملكتها كما يقولون ، و على عاتقها يقع العبء الكبير في تربية الأبناء و صناعة الرجال ، و لا تتحقق الأسرة المسلمة القدوة ، إذا توافرت الصفات المطلوبة في رب الأسرة فقط دون أن تتوافر الصفات المطلوبة في الزوجة أيضاً.

و لقد فطن إلى دور المرأة المؤثر في الأسرة و المجتمع فاتخذوا منها وسيلة لنشر الرزيلة لذا و جب على العاملين للإسلام أن يهتموا بالمرأة المسلمة و أن يجعلوا منها وسيلة لنشر الفضيلة و دعم كيان الأسرة ، و المجتمع و تنشئة الأجيال الملتزمة بالإسلام .

و لكن تنهض الزوجة و الأم المسلمة برسالتها على أنها توصيها بما يلي :

١/ أن تؤمن في قرارة نفسها بدورها الكبير و أثرها الفعال في جو الأسرة و حياتها و أنها سلوك و حكمتها و يغظتها و حسن مراقبتها لله تعالى يمكنها أن تجعل من بيت الزوجية جنة يأوي إليها و يحن إليها الزوج و الأولاد ، يستريحون فيه من لفح الحياة و متاعبها خارج البيت

٢/ عليها أن تقوم بواجبها و دورها الأساسي في تربية الأولاد و رعايتها ، فهي اشد احتكاكا بهم و هم اشد حاجة إليها في مرحله بناء شخصيتهم و نموهم ، و يلزم التنسيق بينهما و بين الأب في أسلوب التربية بحيث يتكامل البناء و التكوين و لا يحدث تعارض أو تضاد بين الأسلوبين ، فأحيانا نرى عاطفة الأم نحو أولادها إذا لم تكن منضبطة يكون سببا في تدليل الأولاد و تمددهم علي سياسة والدهم و أسلوبه معهم ، كما نرى بعض الآباء و الأمهات يعطون الاهتمام الأكبر بصحة أبنائهم و لا يحظي تدينهم مثل هذا الاهتمام في انه أولى ، و على الأم أن تتعرف العادات و الأخلاق السيئة التي قد يتعرض لها الأبناء خارج البيت لتحميمهم من التأثير بها و ان تتابع أصدقاء أولادها و نوعياتهم بحيث تجنبهم -بمعاونة الوالد - صداقة قرناء السوء و تطبيق الإسلام و تعاليمه عليهم من بث التوجيه الديني و تعليم الصلاة لسبع و الضرب عليها لعشر و من

حيث التفريق بينهم في المضاجع وتعويد البنات على الحياء وتقبل الزي الإسلامي عندما يبلغن سن الحيض بقليل .
وعلي الأم أن لا تعتمد على المربيات إلا لضرورة ملحة كما لا تعتمد على الرضاعة الصناعية الا لضرورة صحية.

٣/ لكن نلمس الأثر الفعال وتتضح الصورة نقارن هذه الصورة المشرقة للأسرة المسلمة القدوة بأن نتصور بجانبها أسرة مسلمة لم تتوافر في الزوجة الصفات التي ذكرناها ولم تقم بالواجبات التي تعرضنا لها بل ربما قلبتها رأسا علي عقب وجعلت من البيت جحيما وميزانا للخلافات والنزاعات والمخالفات لآداب الإسلام وتعاليمه، ولا يجد الزواج ولا الأبناء فيه جو الاسترواح والهدوء، وكيف يجد الزواج من المشقة والإعنات ويتعرض الأولاد الي الضياع.

٤/ وعلي الزوجة المسلمة القدوة أن تتعرف بدقة علي واجباتها نحو زوجها وحقوقه عليها فتؤديها تعبدا لله وطمعا في ثوابه ، وان تراعى مشاعره وتمتص همومه وتحفظ سره وغيبته ، وان تتعاون معه في الأمور التي اشرنا إليها عند حديثنا عن الزوج المسلم القدوة وخاصة تربية الأولاد وصلة الأرحام.

٥/ علي الزوجة المسلمة القدرة أن تشجع زوجها علي القيام بواجباته نحو إسلامه من عمل وتضحية وجهاد وألا يكون مثبطة له او فنتته معوقة له، وان يعيش معا مع ما تعنيه الآيات الكريمة :- (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) (١)
قال تعالى (هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لِهِنَّ) (٢)

وقال تعالى (فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ) (٣)
وقال تعالى (إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ وَالْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَالْقَانِتِينَ وَالْقَانِتَاتِ وَالصَّادِقِينَ وَالصَّادِقَاتِ وَالصَّابِرِينَ وَالصَّابِرَاتِ وَالْخَاشِعِينَ وَالْخَاشِعَاتِ وَالْمُتَصَدِّقِينَ

١-سورة الروم الايه(٢١)

٢-سورة البقرة الايه(١٨٧)

٣-سورة النساء الايه(٣٤)

وَالْمُتَّصِدَّاتِ وَالصَّائِمِينَ وَالصَّائِمَاتِ وَالْحَافِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَالْحَافِظَاتِ وَالذَّاكِرِينَ اللَّهَ كَثِيرًا وَالذَّاكِرَاتِ أَعَدَّ اللَّهُ لَهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا^(١).

٦/عليها أن تحسن إختيار معارفها و صديقاتها من النساء الصالحات و أن تقوم بدور التوجيه و التذكير بآداب الإسلام و تعاليمه و أن تكون هي نفسها قدوة لغيرها في هذا المجال ؛ و تكون اللقاءات متممة بالطابع الإسلامي و تخلو من المآثم و من تناول الآخرين بالغيبة ؛ و تراعى آداب الحجاب و غيره .

٧/ما أجدر الزوجة المسلمة القدوة أن تتحرى الحلال في كل ما يتصل بالمنزل من أثاث و لباس و طعام و شراب و عادات و غير ذلك و أن تتحذر تماماً من الحرام و ما فيه من شبهة ، كما يجب عليها أن يكون بيتها نموذجاً للنظافة و النظام و تعود أولادها على ذلك .

٨/عليها أن تحافظ على القواعد الصحية و عدم تعرض الطعام للتلوث و كذلك عدم جعل الأمور الخطيرة في تناول الأولاد كالأدوية و الكبريت و الأدوات الحادة و غير ذلك .

٩/يلزم إتباع سنة رسول الله صلى اله عليه و سلم و هديه في أعمال اليوم و الليلة التي تمارس في المنزل كآداب الطعام و الشراب و اللباس و النوم و السلام و الإستئذان و قضاء الحاجة و دخول المنزل و الخروج منه و النظر إلى المرأة و الأدعية المصاحبة لهذه الأمور و غيرها.

و تتجنب العادات و التقاليد الجاهلية أو المستقاة من الغرب و ما فيها من مخالفة لتعاليم الإسلام .

١٠/أن تحرص هي و الزوج على إحياء المناسبات الإسلامية تحببياً لنفوس الأبناء كشهر رمضان و ما فيه من صيام و قيام في المسجد و البيت ؛ و البعد عما اعتاده الناس من أمور مخالفة كالسمر و الفوازير و كالتخمة و كثرة ألوان الطعام .

٥١- سورة الاحزاب الايه(٣٥)

١١ / لسنا فى حاجة إلى التذكير بأن الزوجة المسلمة القدوة يجب أن تكون قدوة حسنة بالزى الإسلامى و تحاشى الزينة المنهى عنها كوصل الشعر و التتمص و الأصباغ^(١).

المطلب الثانى : الخصائص البارزة لبيت الأسرة المسلمة:-

فإننا نلاحظ الخصائص البارزة لهذا البيت إجمالاً من حيث السمات العام والنهج السالك^(٢):

١/ أنه بيت يعرف النظام والدقة فى كل شئونه فهو بعيد عن العشوائية والخبط غير المميز لأن المنهج الإسلامى الصافى لا يعرف إلا النظام والتنظيم والتخطيط لكل عمل فالدقة والتحري.

والتثبت هو دينه (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحَبُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ)^(٣).

والنبي صلى الله عليه وسلم وهو مؤيد بالوحي ولكنه مع ذلك لم يقدم عمل على عمل إلا بعد تخطيط وتدبير ونظام ففي هجرته أعد كلّ العدة من إعداد الراحلتين اللتين جهزهما أبو بكر إلى الدخول على أبو بكر فى وقت القائلة واشتداد الحر، ثم استبقاء علي فى فراشه وخروجه خلسة واختفائه فى الغار ثلاثة أيام متجهاً إلى الجنوب بدلاً من الشمال حيث وجهته وكذلك فعل فى كل غزواته بما فى ذلك غزوة بدر أولى تلك الغزوات، وكان لا يخرج لمكان حتى يكنى ويورى ولا يذكره صراحة. فالأسرة المسلمة التى تبني لنا الشخصية المسلمة لابد أن تقنّدي بهدى النبوة وترجع إلى معينه الصافى تستقي منه فى الكتاب والسنة والسيره.

(١) إستراتيجيات فى تربية الأسرة المسلمة، إعداد لجنة البحوث والدراسات، إشراف د. توفيق الواعى، شروق للنشر والتوزيع

بالمنصورة.

(٢) مفهوم الأسرة فى الإسلام، أ. د. محمد زين الهادي العمراي عميد كلية الجامعة الإسلامية، جامعة أم درمان الإسلامية، ص

١٩.

(٣) سورة الحجرات، الآية ٦.

٢/ البيت المسلم من الداخل والخارج، نظيف ومظهره جميل يقبله كل صاحب ذوق سليم، والإسلام دين النظافة يحرص عليها في كل شيء حتى جعلها فرضاً وشرطاً في صحة العبادة حيث المسلم ينتظف في اليوم خمس مرات على سبيل الإلزام والفرضية ينظف يغسل أكثر الأعضاء عرضه للأوساخ والجراثيم فأعضاء الوضوء هي البارزة الظاهرة في الجسم هي المدخل أو البوابة الرئيسية لأجهزة الجسم الداخلية الحساسة فعندما ينظفها ويغسلها ويطهرها فإن ذلك يحيه ويدفع عنه أمراضاً كثيرة تدخل من تلك المنافذ الخارجية والنظافة في الجسد تتبعها النظافة في الدار والملبس المركب هو ما عرفه الصحابة من هدى النبي فعملوا به وساروا عليه فهذا التابعي العالم الجليل سعيد بن المسيب يهتف قائلاً: (إن الله طيب يحب الطيب، نظيف يحب النظافة، كريم يحب الكرم، جواد يحب الجود - فنظفوا - أراه قال - أفنيتكم ولا تشبهوا باليهود قال: فذكرت ذلك لمهاجرين مسمار فقال: حديثه عامر بن سعد عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله إلا أنه قال: نظفوا أفنيتكم) (١).

وهو ما أكده أبو موسى الأشعري عند قدومه العراق حيث قال لأهلها: (بعثني إليكم عمر بن الخطاب أعلمكم كتاب ربكم وسنتكم وأنظف طرفكم) (٢).

٣/ الأسرة المسلمة يجتمع في بيتها الجدية والمرح والهدوء فليست بالصافية ولا ذات الهرج والمرج وليس بيتها تضرب الفوضى فيه أطناها يختلط فيه الحابل بالنابل، ولا هو العابس والكالح الذي لا يشير ولا يستشير ولا هو الذي يلوذ بصمت القيود والذي ينطق بالفجور ولا الذي يبطر فرحاً وسروراً ولكنه يبتغي بين هذا وذاك سبيلاً.

وهو ما ذكر أنس بن مالك عن بيت النبوة حيث قال: واصفاً رب ذلك البيت لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أخذ طلحة بيدي فانطلق إلى رسول الله فقال:

(١) أخرجه الترمذي في كتاب الأداب، باب (٧٤) ما جاء في النظافة، حديث رقم (٢٩٥١) (١٩٨/٤) وقال: هذا حديث غريب

وخالد بن إلياس يضعف، ويقال بن إلياس.

(٢) أخرجه الدرامي في المقدمة، باب (٤٦) البلاغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعليم السنن (١/٤٩).

(يا رسول الله أن أنس غلام كَيْسٍ فليخدمك قال: فخدمته في السفر والحضر والله ما قال لي لشيء صنعته هذا هكذا ولا لشيء لم أصنعه بم لم تصنع هذا وهكذا)^(١).

والأسرة المسلمة كما قال: وان كانت جادة ولكنها ليست عابسة ولا متجهمه فبيتها فيه اللهو المباح الذي يروح على النفس يعيد لها نشاطها ويجدد حيويتها وفيه المزاح والضحك الذي يأتي في حينه ووقته وعند الحاجة إليه في توازن وإعتدال كالملاح في الطعام إن زاد أفسده شهيته والنكته موجودة وحاضرة في بيت الأسرة المسلمة.

ولكنها لا تكون ساخرة من أحد ولا من شعيرة دينية يستهزئ بها ولا تكون بذينة نابية ولا تخذش العرض ولا تمس الحياء وتهتك المستور ولا تكشف المغطى ولكنها تروح على النفس وتسري عليها وتجلب السرور وتزيل العبوس والتكشير الذي يصيب النفس بالكآبة. فيها على النفس السلوي، وفي الفم الحلوى، وللقلب الجلوي، ولا شطط فيها ولا غلط ولا متكرهه ولا مستهجنة، فهذا هو النبي صلى الله عليه وسلم يضع لنا معيار الكلام سواء أكان في الفرح والنكات والمزاح أو في حالات الغضب أو في غير ذلك من أحوال الإنسان المسلم كلها فإن الإنسان إذا عود نفسه الانتباه إلى أقواله فإنه يكون أسهل وأيسر في كل الأحوال ولا يجد في ذلك عناء ولا مشقة ولا حرجاً.

عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول صلى الله عليه وسلم: (إن العبد يتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلغي لها بالاً، يرفعه الله بها درجات، وأن العبد يتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلغي لها بالاً، يهوي بها في جهنم)^(٢).

وزاد مسلم: ما بتبين ما فيها^(٣).

وفي الترمذي: زيادة (لا يرى بها بأساً يهوي بها سبعين فريقاً في النار)^(٤).

وفي رواية له: (ما يظن أن تبلغ ما بلغت)^(٥).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الفضائل، باب حسن خلقه الله صلى الله عليه وسلم النووي (٧٠/١٥).

(٢) متفق عليه هذا لفظ البخاري، في كتاب الرفاق باب (٢٣) حفظ اللسان، حديث رقم (٦٤٧٨) الفتح (٣٠٨/١١)..

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الزهر، باب حفظ اللسان حديث رقم (٥٠) النووي (١١٧/١٨).

(٤) أخرجه الترمذي في كتاب الزهر، باب (٩) ما جاء في قلة الكلام، حديث رقم (٢٤٢١) (٣٨٣/٣)..

(٥) نفس المرجع السابق، بنفس الكتب والأبواب والصفحات والأجزاء.

وهذا الحديث بألفاظه المختلفة، مثل قانون الرياضيات إذا فمهمة المسلم وتتبعه يصبح قاعدة يقيس عليه ما سواه ويوصله إلى النتيجة الصحيحة السليمة ويحصنه من زلات اللسان وعثراته وهفوات القلب ونزواته^(١).

وتعال معي أيها المسلم النجيب لنقف على بعض تفسيرات علمائنا لهذه النصوص لإلقاء مزيد من الإيضاح والجلاء.

قال الحافظ بن حجر في التعليق على تلك النصوص:

قوله: (ما يتبين فيها، أي لا يثبتها بفكرة، ولا يتأملها حتى يثبت فيها فلا يقولها إلا إذا ظهرت المصلحة في القول)، وقال بعض الشراح: المعنى أنه لا يبينها بعبارة واضحة، وقال ابن عبد البر الكلمة التي يهوى صاحبها بسببها في النار هي التي يقولها عند السلطان الجائر، وزاد ابن بطال: بالبغي أو بالسعي على المسلم فتكون سبباً لهلاكه، وأن بما يرد القائل ذلك، لكنها ربما أدت إلى ذلك فيكتب على القائل إثمها، والكلمة التي ترفع بها الدرجات ويكتب بها الرضوان، هي التي يدفع بها عن المسلم مظلمة أو يفرج عنه كربة أو ينصر بها مظلوماً^(٢).

ولكن القاضي عياض يضع مبضعة على محل الداء، حيث ما ذكره في تفسير الأحاديث هو غالباً ما يتفوه به المازحون، والمنكثون دون ان ينتبهوا لكلماتهم التي ربما كانت طعناً في الدين، أو ذماً لمسلم أو سخيرية من شعيرة إسلامية، فيقعون في سخط الله دونما شعور منهم، ولهذا نقول لهؤلاء الذين يمارسون تلك المرفهات أن يعودوا أنفسهم على ذلك، وأن تكون فكاهتهم وترويحهم بما هو متاح، ولا يتأتى لهم ذلك إلا بالثقافة الإسلامية الشرعية التي تجعل عندهم الحاسة والملكة التي تشعرهم بأن ما يقولونه غير مناسب أو مناسب، ولا شك أن هؤلاء أصحاب حاسة مرهفة وملاحظة قوية ولكن تنقصهم الثقافة الإسلامية التي تصقل لهم الموهبة الإسلامية وتبهر عندهم فطرة الله السليمة فيهم.

(١) مرجع سابق .

(٢) فتح الباري لابن حجر العسقلاني، (١٣١/١١) بتصرف طبع السلفية بالقاهرة (بدون تاريخ) والحديث أخرجه ابن ماجه في

كتاب باب الفتن باب (١٢) كف اللسان (١٣١٢/٢) ..

ويقول القاضي عياض في ذلك (يحتمل أن تكون تلك من الخني والرفث وأن تكون في التعرض بالمسلم بكبيرة أو بمجون أو استحقاق بحق النبوة والشريعة وأن لم يعتقد ذلك، وقال: عز الدين بن عبد السلام: هي الكلمة التي لا يعرف القال حسننها من قبها) (١).

والخلاصة في هذه الفقرة أن الأسرة المسلمة يختلف بيتها عن بيوت الآخرين في أنها لا تقدم على شيء حتى تعرف حكم الله فيه، فإن كان حراماً أمتعت، وأن كان من المباحات فعلت منه ما تدعو إليه الحاجة وما تستطيعه، دون غلو ولا تكليف. فالأفراح تقام في هذا البيت، والغناء والولائم في المناسبات التي تستلزمها، لها مكان هنا، ما دام ذلك في ضلال سماحة الدين وقواعده العامة بعيداً عن المجون والتحلل الخلقي والابتذال السلوكي الذي يمجج العرف والذوق السليم، ويمقته الدين. فالاختلاط بين الشباب والشابات في الأعراض وهم يرقصون ويلهون ويصرخون بالغناء الماجن، وهم في لباس أشبه بالعرافة والموسيقى الصاخبة تصك الأذان وتخلع الفؤاد وتستدر العاطفة الجياشة وتثير الشهوة وتلعب الهوى في الشباب من الجنسين وألوان الأنوار الزاهية تختطف الأبصار وتسلب العقول وتفسح المجال للشيطان، وأنفاس الراقصين تملو وتهبط تجتذب زفرات الراقصات والإنصاف تتمايل يمناً ويسرة في تلامس مريب وتماس فاضح ورائحة الخمر تجوث خلال المكان بعقبها النشاز، وغيره كثير في مثل تلك المناسبات لا مكان لها في أفراح الأسرة المسلمة. إن من فضل الله على هذه الأمة أن أوسع لها في مصادر تشريعها بما يدفع عنها الحرج الذي أصلاً هو غير موجود في هذا البيت (وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) (٢).

وهو ما فهمه ابن عباس عندما سئل عن جمع النبي للصلوات المشتركة من غير مطر ولا خوف فقال معللاً ذلك الجمع (أراد أن لا يخرج أمته) (٣).

(١) فتح الباري لابن حجر العسقلاني، (١٣١/١١) بتصريف طبع السلفية بالقاهرة (بدون).

(٢) سورة الحج، الآية ٧٨.

(٣) رواه البخاري في كتاب الصلاة باب (١٢) تأخير الصلاة، الفتح (٣٢/٢) والترمذي في كتاب الصلاة (٣٥٥/١).

فمن تلك الأدلة القياس، فنحن عندما نقيس عليه في أفراحنا في الزواج وفي غيره، مع الأخذ بتغيير أحوال الناس وأزماتهم وأعرافهم التي لا تخالف عموم الشرع، فالنبي صلى الله عليه وسلم وردنا عنه الكثير من الأقوال والأفعال، وكذا عن صحابته وتابعيهم مما يجعل عندنا ثروة غنية بالأدلة التي تغنينا عن تقليد غيرنا في مثل هذه الأمور الدينية والاجتماعية وغيرها^(١).

فنحن عندنا مروحة وفسحة في ديننا في دائرة واسعة ننداح حولها من الحلال والمباح لا تجعلها في حاجة للمحذور، إنما الذي نحتاجه هو الفهم والفقہ في الدين الذي نعرف به الفواصل بين المباح والمحرم فنحتاج إلى آلة فرز ذكية تجمر الذهب وتتقي عنه الخبيث حتى يخرج ناصعاً نقياً زكياً.

٤/ بعد تلك النقاط المختصرة عن البيت المسلم نودّ أن نختم الحديث هنا بامرین لا بدّ للأسرة المسلمة منها، لا سيّما تلك التي تُعدّ لنا الشخصية الإسلامية، وهما: التواضع والورع، وهما خصلتان هامتان في مثل هذه الأسر تدفع منها أشياء كثيرة لا تتاسبها، وتجلب أموراً في غاية الأهمية لها، والورع خصلة تكسو المسلم وقاراً هيباً وتكون برزخاً بينه والحرام.

فلا ينبغي عليه ولا يطغي، كما هو جُنّه للأسرة المسلمة من سوافل الأمور ودنایاها، وهو عزة وشموخ يرفع هامة المسلم فوق صغار المتكبرين، ولهذا فقد وصى لقمان ابنه به: قال تعالى: (وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ** وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَاعْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ)^(٢).

والتواضع صفة تريح النفس وتطمئن الفؤاد وتسرّ الآخرين وتحبب الشخص إليهم وتدنيه منهم وتجعل كلمته مقبولة عندهم، ولهذا الدّعاة والمدنيين في حاجة لهذه

(١) مفهوم الأسرة في الإسلام، أ. د. محمد زين الهادي العمراي عميد كلية الجامعة الإسلامية، جامعة أم درمان الإسلامية،

٢٠٠٨م.

(٢) سورة لقمان، الآية (١٨-١٩).

الصفة، وهي صفة أتصف بها نبينا صلى الله عليه وسلم وحث عليها فقد دخل مكة مطأطأ رأسه حتى أن لحيته تمس مقدمة الرجل، وهو المنتصر، وقال لأهل مكة من خصومه عندما تمكن منهم: أذهبوا فأنتم الطلقاء^(١).

لم يسجنهم ولم ينتقم منهم ولم يذلهم، تواضعاً لله وقد شهد له صحابته بهذا التواضع وحكوا عنه أنه ما كان (يأنف ولا يستتكف أن يمشى مع الأرملة والمسكين فيقضي لهما حاجتهما)^(٢).

أن خلق التواضع يعتبر من أساسيات الدين الهامة ونعني به التواضع الذي يكون من حسن الخلق والذي لا يذل صاحبه بل يرفعه، وهو ما يكون ضد الكبر والخيلاء. ولهذا فقد أشار النبي صلى الله عليه وسلم أنه وحيّ وعلل ذلك يمنع تعالى على الآخرين والبغي والجنوح عليهم، مما يسبب شرخاً في العلاقات الاجتماعية وتصدعاً في الأسر التي يسعى الإسلام للم شملها وتوثيق رباطها، فهاهو يقول (أن الله أوحى إلى أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد ولا يبغي أحد على أحد)^(٣). والتواضع يرفع صاحبه ولا يخفضه، يعزه ولا يذله (... وما تواضع أحد لله إلا رفعه الله)^(٤).

ثلاثة أسئلة كمدخل لبناء الشخصية:

السؤال الأول: لماذا؟

ونقصد بهذا السؤال الكبير ما السبب الذي يجعلنا ننادي ببناء الشخصية وماهى الفوائد التي تجني من وراء بنائها على الفرد وعلى المجتمع وعلى الأمة بأسرها؟ فإذا عرفنا أن بناء الشخصية بناءً متكاملًا نفسيًا وجسديًا وعقليًا وفكريًا وماليًا وإجتماعيًا إذا فهمنا وأيضاً أن هذا البناء والتأهيل هو بناء للأمة كلها فإننا عندئذ ندرك

(١) السيرة النبوية لأبن هشام (١٢/٤) مؤسسة علوم القرآن بالقاهرة (بدون تاريخ)..

(٢) أخرجه الدرامي في المقدمة، باب (٤٦) البلاغ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعليم السنن (١٠/١٤٩).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب صفة القيامة والجنة والنار، باب الصفات التي يعرف بها في الدنيا أهل الجنة وأهل النار حديث رقم

(٦٤) النووي (١١٢٠٠/١٧).

(٤) المرجع السابق، كتاب البر والصلة والأدب، باب النهي، السباب، النووي (٤٠/١٦).

أهمية ذلك ونقدر الجهد الذي تبذله الأسرة المسلمة في ذلك أيضاً، ومن هنا يلزمنا أن نتجه إلى إعانة هذه الأسرة على ذلك وتأهيلها من كل الجوانب لتقوم به خير قيام.

السؤال الثاني: بماذا؟

أي بأي شيء يكون البناء؟ وأي المواد المناسبة التي تستخدمها فيه البيت بينما بأنواع كثيرة من المواد ، حسب نوع التربة التي يشير عليها هذا البناء، أهي صخرية حجرية صلبة تتحمل. أم هي رملية ضعيفة متفككة الذرات تحتاج إلى مواد رابطة ولازمة تصمها؟ أم هي طينية متشققة ومتصدعة تحتاج إلى تعميق الأساس وتمتينه؟ وهل المنطقة تقع في حزام زلزالي يحتاج إلى نوع خاص من البناء المقاوم للزلازل؟ أم هي أرض منخفضة تقع أسفل الأنهار تغشاها الفيضانات؟ فيلزمنا تغطية الأساس عن سطح الأرض وعمل (الردميات) الترابية والخرسانية المسلحة العالية.

وطبعاً لا تفوت على فطنة القارئ تلك الرمزية أو التورية بالتعبير الفقهي التي قصدناها من الحديث عن أنواع البناء الحسي، ما رمينا إليه من بناء الشخصية وماذا نعني بالمواد؟ وما نعني بالتربة؟

فالحديث أصلاً عن بناء الشخصية البشرية معروف بما تبني، وهو ما عنينا بما يشير أسلوب الأسئلة؟

السؤال الثالث: كيف؟

السؤالان الأولان يعتبران أفضل رافدين لهذا السؤال؟ حيث أن المراد كله ما يقوم على الكيفية، فهي الوصفة الأخيرة التي يتكامل على أساسها البناء فإذا اتقناها و جودناها فإن بناعنا سيكون مكتمل الأركان متين البنيان لا تدرعه رياح ويعله طوفان (أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَىٰ مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٍ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ) (١).

فإذا عرفنا كيفية البناء وجودنا معايير واثقنا مقاييسه ووثقنا عراه، فإن كل التوالي سوف تأتي محكمة وسليمة وتؤتي أكلها بعد أن أنضجنا ثمارها وسيرنا غورها،

(١) سورة التوبة، الآية ١٠٩.

فالكيف أحكام وفهم وعلم وعمل فإذا عرفت الأسرة كيف تنشي الشخصية فإنها تكون أنجح الأسر التي تتكون منها أفضل وأنجح الأمم^(١).

ولكي تتحقق الأسرة الصالحة التي تنمي الشخصية وتعدّها إعداداً حسناً فلا بد من حصول التوافق والترابط بين عمودي الأسرة الأولى (الزوج والزوجة) التي منها ما تحدثنا عنه:

١. التوافق العقدي، بقدر المستطاع حتى لا يحدث اختلاف في أسس وقواعد التربية الأخلاقية والسلوكية.

٢. التوافق ما أمكن في العادات والتقاليد وهذا أيضاً يديم العشرة ويجعلها تسير بهدوء وإنسجام.

٣. التوافق أو التقارب الثقافي المعرفي فلا تكون المرأة أمية والرجل نال أعلى الدرجات العلمية فمثل هذا المرأة لا تستطيع أن تعين الزوج الداعية على التربية الإسلامية القائمة على العلم والمعرفة بالصورة الصحيحة.

٤. التقارب في الإهتمامات والتوجه والسلوك والمطلوبات فلا تكون الزوجة لاهثة وراء المادة ووراء الموضة وكل طارئ جديد والرجل وقور وساكن وهادئ وقنوع يرضى بالوسط من الأشياء وهذا يعرف عن طريق الإستقراء والتتبع لسيرة كل طرف قبل الزواج وسؤال القريبين عنه وملاحظته من خلال ملبسه ومركبه في أثناء خروجه وجولاته.

٥. مقياس الصلاح على العموم وأن كان هذا المقياس تختلف فيه وجهات نظر الناس حسب بيئاتهم وأعرافهم وأذواقهم وثقافتهم ومعتقداتهم فبعض الناس يرتبط مقياسهم بمصلحة خاصة أو متعة حسية ظاهرة ومؤقتة.

(١) مرجع سابق.

ولكن الإسلام لديه معيار ومقياس لهذا الصلاح لراعوه الناس لما اختلفوا عليه، فكل ما لا يخالف الدين من السلوك الخلقى فهو المحمود الذي يُنشئ لنا الشخصية المستقيمة السوية (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ) (١).
فالإسلام يعتبر الخلق الحسن في كل شي في الكلام (٢):

(أَلَمْ تَرَ كَيْفَ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا كَلِمَةً طَيِّبَةً كَشَجَرَةٍ طَيِّبَةٍ أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ، تُؤْتِي أُكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ، وَمَثَلُ كَلِمَةٍ خَبِيثَةٍ كَشَجَرَةٍ خَبِيثَةٍ اجْتُثَّتْ مِنْ فَوْقِ الْأَرْضِ مَا لَهَا مِنْ قَرَارٍ) (٣).

في السلوك عموماً سواء أكان بالكلام أو بوسائل أخرى (لا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ) (٤).

والمعاملة الطيبة في السلوك عموماً، تسهل وتيسر دوام الإلفة وتطيل العشرة وتُتَمي التعاون بين كل الأسرة وهي من علامات الصلاح التي ننشدها ونبتغيها ومن تلك العلامات، أن الأسرة المسلمة قامت منذ نشأتها الأولى في بواكير فجر الإسلام على المحافظة على العفة في عمودها وأساسها الأول وهي المرأة وسلامة أخلاقها لكي تتعم بأمن لا يتطرق إليه الخوف، وطمأنينة لا تقلقها الشكوك والظنون، وطهر لا يفشى حماه دنس الشهوات وفسوق الاختلاط (٥).

فبالأسرة المسلمة التي تخرج منها الشخصية بناءً سليماً هي التي تشير على المنهج الذي جاء به الإسلام وعُني به الرسول صلى الله عليه وسلم من تميز المسلمين - عامة - والأسرة خاصة بإشراف الآداب وأسمى التقاليد المستقاة من هذا النبع الصافي

(١) سورة الحجرات، الآية ١٣.

(٢) مرجع سابق، ص ١٣.

(٣) سورة إبراهيم الآيات (٢٤-٢٦).

(٤) سورة النساء، الآية ١١٤.

(٥) مؤامرات ضد الأسرة المسلمة - ص ٣٢، محمد عطية خميس (بدون تاريخ).

ذو الماء النмир الزلال حتى يشهد اتباع هذا المنهج بالتفوق والتميز على غيرهم وحتى يتحقق فيهم وصف القرآن (خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ)^(١).

فالأسرة المسلمة التي تخرج منها الشخصية المتزنة النافعة هي أسرة يشع فيها نور الحشمة، فحجابها الذي يزين رؤوس نسائها يتلألاً نوراً وينتشر ضياؤه فيفيض على المرأة هالة وبهاء وإجلالاً فلا يوجد هذا التاج الذهب اليوم إلا في المرأة المسلمة حتى أصبح منارة تدل عليها، مما جعل الحاقدين من أعداء الأسرة المسلمة والمرأة يتميزون غيظاً ويتحدقون ألماً عندما يرون هذا الحجاب فعملوا على نزع بثتي السبل وسنوا له قوانين خاصة لمحاربتة حتى تذوب خاصية الأسرة المسلمة التي خصها الله بها، وبالتالي تذوب الشخصية الإسلامية كلها فيتبعها ذوبان الأمة بأسرها لا سمح الله.

المطلب الثالث : أهم سمات الأسرة المسلمة :-

١/ أنه بيت يعرف النظام والدقة في كل شئونه فهو بعيد عن العشوائية والخبث غير المميز لأن المنهج الإسلامي الصافي لا يعرف إلا النظام والتنظيم والتخطيط لكل عمل فالدقة والتحري والتثبت هو دينه (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ)^(٢).

والنبي صلى الله عليه وسلم وهو مؤيد بالوحي ولكنه مع ذلك لم يقدم عمل على عمل إلا بعد تخطيط وتدبير ونظام ففي هجرته أعد كلَّ العدة من إعداد الراحلتين اللتين جهزهما أبو بكر إلى الدخول على أبو بكر في وقت القائلة واشتداد الحر، ثم استبقاء علي في فراشه وخروجه خلسة واختفائه في الغار ثلاثة أيام متجهاً إلى الجنوب بدلاً من الشمال حيث وجهته وكذلك فعل في كل غزواته بما في ذلك غزو بدر أولى تلك الغزوات، وكان لا يخرج لمكان حتى يكني ويوري ولا يذكره صراحة.

فالأسرة المسلمة التي تبني لنا الشخصية المسلمة لابد أن تقتدي بهدى النبوة وترجع إلى معينه الصافي تستقي منه في الكتاب والسنة والسيره.

(١) سورة آل عمران، الآية (١١٠).

(٢) سورة الحجرات، الآية ٦.

٢/ البيت المسلم من الداخل والخارج، نظيف ومظهره جميل يقبله كل صاحب ذوق سليم، والإسلام دين النظافة يحرص عليها في كل شيء حتى جعلها فرضاً وشرطاً في صحة العبادة حيث المسلم ينتظف في اليوم خمس مرات على سبيل الإلزام والفرضية ينظف يغسل أكثر الأعضاء عرضة للأوساخ والجراثيم فأعضاء الوضوء هي البارزة الظاهرة في الجسم هي المدخل أو البوابة الرئيسية لأجهزة الجسم الداخلية الحساسة فعندما ينظفها ويغسلها ويطهرها فإن ذلك يحميه ويدفع عنه أمراضاً كثيرة تدخل من تلك المنافذ الخارجية والنظافة في الجسد تتبعها النظافة في الدار والملبس المركب هو ما عرفه الصحابة من هدى النبي فعملوا به وساروا عليه

والأسرة المسلمة كما قال: وإن كانت جادة ولكنها ليست عابسة ولا متجهممة فبيتها فيه اللهو المباح الذي يروح على النفس يعيد لها نشاطها ويجدد حيويتها وفيه المزاح والضحك الذي يأتي في حينه ووقته وعند الحاجة إليه في توازن وإعتدال كالملاح في الطعام إن زاد أفسده شهيته والنكته موجودة وحاضرة في بيت الأسرة المسلمة. ولكنها لا تكون ساخرة من أحد ولا من شعيرة دينية يستهزئ بها ولا تكون بذئئة نابية ولا تخدش العرض ولا تمس الحياء وتهتك المستور ولا تكشف المغطى ولكنها تروح على النفس وتسري عليها وتجلب السرور والحبور وتزيل العبوس والتكشير الذي يصيب النفس بالكآبة.

عن أبي هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول صلى الله عليه وسلم: (إن العبد يتكلم بالكلمة من رضوان الله لا يلغى لها بالاً، يرفعه الله بها درجات، وأن العبد يتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلغى لها بالاً، يهوي بها في جهنم) (١).

وزاد مسلم: ما يتبين ما فيها (٢).

وفي الترمذي: زيادة (لا يرى بها بأساً يهوي بها سبعين فريقاً في النار) (٣).

(١) متفق عليه هذا لفظ البخاري، في كتاب الرفاق باب (٢٣) حفظ اللسان، حديث رقم (٦٤٧٨) الفتح (٣٠٨/١١) ..

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الزهر، باب حفظ اللسان حديث رقم (٥٠) النووي (١١٧/١٨).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب الزهر، باب (٩) ما جاء في قلة الكلام، حديث رقم (٢٤٢١) (٣٨٣/٣) ..

وفي رواية له: (ما يظن أن أبلغ ما بلغت) (١).

وهذا الحديث بألفاظه المختلفة، مثل قانون الرياضيات إذا فمهمة المسلم وتتبعه يصبح قاعدة يقيس عليه ما سواه ويوصله إلى النتيجة الصحيحة السليمة ويحصّنه من زلات اللسان وعرثاته وهفوات القلب ونزواته.

قال الحافظ بن حجر في التعليق على تلك النصوص:

قوله: (ما يتبين فيها، أي لا يثبتها بفكره، ولا يتأملها حتى يثبت فيها فلا يقولها إلا إذا ظهرت المصلحة في القول)، وقال بعض الشراح: المعنى أنه لا يبينها بعبارة واضحة.

وقال ابن البر: الكلمة التي يهوي صاحبها بسببها في النار هي التي يقولها عن السلطان الجائر، وزاد ابن بطل، بالبغى أو السعر على المسلم فتكون سبباً لهلاكه وإن لم يرد القائل ذلك، لكنها ربما أدت إلى ذلك فيكتب على القائل إثمها، والكلمة التي ترفع بها الدرجات ويكتب بها الرضوان هي التي يدفع بها عن المسلم مظلمة أو يفرج عنه كربة أو ينصر بها مظلوماً (٢).

والخلاصة في هذه الفقرة أن الأسرة المسلمة يختلف بيئتها عن بيوت الآخرين في أنها لا تقدم على شيء تعرف حكم الله فيه، فإن كان حراً ما امتنعت وإن كان من المباحات فعلت منه ما تدعو إليه الحاجة وما تستطيعه دون غلو ولا تكلف. فالأفراح تقام في هذا البيت والغناء والولائم في المناسبات ما دام ذلك في ظلال سماحة الدين وقواعده العامة بعيداً عن المجون والتحلل الخلقي والابتذال السلوكي الذي يمقته العرف والذوق السليم ويمقته الدين إن من فضل الله على هذه الأمة أن أوسع لها في مصادر تشريعها بما يرفع عنها الحرج الذي أصلاً هو غير موجود في هذا البيت.

(١) نفس المرجع السابق، بنفس الكتب والأبواب والصفحات والأجزاء.

(٢) فتح الباري لابن حجر العسقلاني ٣١١/١١ بتعرف طبع السلفية بالقاهرة " بدون تاريخ والحديث أخرجه أيضاً ابن ماجه في

كتاب الفتن باب ١٢ كف اللبان ١٣١٢/٢ .

قال تعالى: (وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ)^(١). وهو ما فهمه ابن عباس عندما سئل عن جمع النبي صلى عليه وسلم للصلوات المشتركة من غير مطر ولا خوف فقال معللاً ذلك الجمع (أراد أن لا يخرج أمته)^(٢).
فمن تلك الأدلة القياس فنحن عندنا ما نقيس عليه في أفراننا في الزواج وفي غيره مع الأخذ بتغيير أحوال الناس ، وأزماتهم وأعرافهم التي لا تخالف عموم الشرع فالنبي صلى الله عليه وسلم وردنا عنه الكثير من الأقوال التي تعيننا عن تقليد غيرنا في مثل هذه الأمور الدينية والاجتماعية .

٤/ بعد تلك النقاط المختصرة عن البيت المسلم نود ان نختم الحديث هنا بأمرين لابد للأسرة المسلمة منهما لاسيما تلك التي تعد لنا التغذية الإسلامية وهما : التواضع والورع وهما خصلتان هامتان في مثل هذه الأسرة تدفع عنها أشياء كثيرة لا تناسبها. والورع خصلة تكسو المسلم وقاراً وهيبة وتكون برزخاً بينه والحرام ، ولا يبغى عليه ولا يطغى ، كما هو جنة للأسرة المسلمة من سوافل الأمور ودناياها وهو عزة وشموخ يرفع هامة المسلم فوق صغار المتكبرين ، ولهذا فقد وصى ابنه به :
وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لِلنَّاسِ وَلَا تَمْشِ فِي الْأَرْضِ مَرَحًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ، وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْحَمِيرِ^(٣).
والتواضع صفة تريح النفس وتطمئن الفؤاد وتسر الآخرين وتحبب الشخص^(٤) إليهم وتجعل كلمته مقبولة عندهم ولهذا فان الدعاة والمربيين في حاجة لهذه الصفة و هي صفة إتصف بها نبينا صلى الله عليه وسلم وحث عليها فقد دخل مكة مطأطئاً رأسه حتى أن لحيته تمس مقدمة الرجل وهو المنتصر، وقال لأهل مكة من خصومه ، عندما تمكن منهم ، (اذهبوا فانتم الطلقاء)^(٥) ولم يسجنهم ولم ينتقم منهم ولم يذلهم تواضعاً

^١سورة الحج الآية ٧٨.

^٢ أخرجه البخارى فى كتاب الصلاة بابا (١٢) تأخير الصلاة ٢/٢٣، والترمذى فى كتاب الصلاة ١/٣٥٥

^٣سورة لقمان الايات (١٨ - ١٩).

^٤ مفهوم الأسرة فى الإسلام ، أ.د. محمد زين العابدين العرابي عميد كلية الدعوة الإسلامية جامعة ام درمان الإسلامية ،

ابريل ٢٠٠٨ م .

^٥ السيرة النبوية لابن هشام ٤/٤١٢ مؤسسة علوم القرآن بالقاهرة ، بدون تاريخ .

الله وقد شهد له صحابته بهذا التواضع وحكموا عنه أنه كان "يأنف ولا يستتكف أن يمشى مع الأرملة والمسكين فيقضى لها حاجتهما" (١)
إن خلق التواضع يعتبر في الإسلام من أساسيات الدين الهامة ، ونعنى به التواضع الذى يكون من حسن الخلق الذى لا يذل صاحبه بل يرفعه وهو ما يكون ضد الكبر والخيلاء .

ولهذا فقد اشار النبي صلى الله عليه وسلم انه وحى وعلل ذلك بمنع التعالي على الآخرين والبغى والجنوح عليهم ، مما سبب شرخاً فى العلاقات الإجتماعية وتصدعاً فى الأسر التى يسعى الإسلام للم شملها وتوثيق رباطها بها هو يقول (وإن الله أوحى إلى أن تواضعوا ، حتى لا يفخر أحد على أحد ولا يبغي احد على احد) (٢)
والتواضع يرفع صاحبه ولا يخفضه ويعزه ولا يذله (وما تواضع احد إلا رفعه الله) (٣)
المطلب الرابع : خصائص العلاقة فى الأسرة المسلمة : (٤)

القسم الأول : توطئة :-

إن الأسرة فى النظام الإسلامى تتميز بعدة مميزات تتفق مع التعريفات السابقة وتساعد على قيامها بدورها المطلوب ومن هذه الخصائص :
أ) أنها علاقات مجمعة : لأن الإسلام دين يدعو إلى الجمع والتالف كما قال تعالى فى محكم كتابه (يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ) (٥)

^١ أخرجه الدرامي فى المقدمة باب (١٣) تواضع النبي صلى الله عليه وسلم ٤٩/١٠
^٢ أخرجه مسلم فى كتاب صفة القيامة والجنة والنار باب الصفات التى يعرف بها فى الدنيا أهل الجنة وأهل النار ، حديث رقم

(٦٤) النووى ١١٢٠٠/١٧

^٣ المرجع السابق ، كتاب البر والصلة والأدب ، باب النهي - السباب ، النووى ١٤٠/١٦

^٤ قواعد تكوين البيت المسلم ، أسس البناء وسبل التحصين ، د. كرم رضا ، ص ٦٦

^٥ سورة الحجرات ، الآية ١٣

ب) إنها علاقات إيجابية : لأن الإسلام دين يدعو إلى التعاون والتواصل والإخلاص والتودد والحب كما يدعو إلى التعارف وفي ذلك قال تعالى (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً) (١) .

ج) إنها علاقات طويلة الأجل ومستمرة لأن عقد الزواج الإسلامي يتطلب أن يكون دون تحديد لمدة العلاقة التزويجية متوقعاً منه الدوام فإذا نوى العاقد أو صرح بان الزواج مؤقت بوقت لم ينعقد (ديناً أو قانوناً) وفي هذا نجد أن الإسلام تقدم على علم الاجتماع الحديث بأكثر من أربعة عشر قرناً إذ يقدر علماء الإجماع المعاصرون أن العلاقة الأسرية الخاصة ، كعلاقة اولية لا تصلح إلا ان تكون محددة المدة (٢) .

كذلك من أجل استمرارية العلاقة جعل الإسلام عقد الزواج ميثاقاً غليظاً لا يكون عرضه للعبث أو التلاعب الذي يؤدي إلى انهيار بنيان الأسرة وفي ذلك قال تعالى (وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا) (٣) .

كذلك تتميز العلاقات بالديمومة لأن العلاقات بين الإباء والأبناء والأقارب تحكمها صلة الدم إلى لا يمكن التخلي عنها بالإضافة إلى فرض الحقوق والواجبات المترتبة عليهم والمتبادلة بينهم وهذا ما يظهر من قوله تعالى (وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ، وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا ، رَبُّكُمْ أَعْلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمْ إِنْ تَكُونُوا صَالِحِينَ فَإِنَّهُ كَانَ لِلأَوَّابِينَ غَفُورًا) (٤)

^١ سورة الروم ، الآية ٢١

^٢ النظم الاجتماعية في الإسلام ، محمد عبد المنعم نور ، ص ٤٤ ، دار المعرفة القاهرة ١٩٧٩ م .

^٣ سورة النساء الآية ٢١

^٤ - سورة الإسراء ٢٣-٢٥

كما يجمع الله سبحانه وتعالى بقية إلا قارب وبين العلاقات الاجتماعية في قوله تعالى : (وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ)^(١).

وقوله تعالى : (فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ)^(٢).

د) علاقات بناءة : إن الإسلام نهى عن العلاقات السلبية والهدامة والمفرقة والتي تدعو إلى الانفصالية وهو ما يعمل على قطع الترابط الاجتماعي ، فنهى الإسلام عن العلاقات غير المباشرة التي تنمو في الخفاء والتي تعد مصدراً لفساد الأخلاق وأداة لارتكاب الجرائم والمحرمات والتي بدورها تؤدي إلى تفكك العلاقات الاجتماعية في الأسرة بالإضافة إلى كونها تدمر الفرد والمجتمع .

وفي بيان ذلك يقول الرسول صلى الله عليه وسلم : عن أبي موسى عن أبيه رضي الله عنهم قال : قال : رسول الله صلى الله عليه وسلم^(٣) ، مثل الجليس الصالح والجليس السوء كمثل صاحب المسك وكبير الحداد ، لا يعدمك من صاحب المسك أما تشتريه أو تجد ريحه ، كبير الحداد يحرق بدنك أو ثوبك أو تجد منه ريحاً خبيثة^(٤) ، وكما قال صلى الله عليه وسلم فيما روى عن أبي سعيد الخدري انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقي)^(٥)

ثانياً : خصائص نظام الأسرة في الإسلام :

يمثل النظام الأسرة في الإسلام جزءاً مهماً من النظام الإسلامي الشامل الذي جاء لينظم ويصلح جميع شئون الحياة والفرق بين النظام الإسلامي وغيره من النظم الأخرى انه نظام إلهي نظام من خلق لمن خلق .

^١ سورة الأنفال الآية (٧٥)

^٢ سورة محمد الآية ٢٢

^٣ قواعد تكوين البيت المسلم ، أسس البناء وسبل التحصين ، كرم رضا ، دار التوزيع والنشر الإسلامية ٨ ميدان السيدة زينب

ص ٦٨

^٤ رواه البخاري كتاب (البيوع) باب في (العطار وبيع المسك) .

^٥ رواه الترمذي ، كتاب الزهد عن رسول الله ، باب (ما جاء في صحبة المؤمن) .

وقد عدد الدكتور يوسف القرضاوى الخصائص العامة للإسلام فكانت : الربانية والإنسانية والشمول والوسيطه والتوازن والواقعية والجمع بين التوجيه و التشريع ثم الجمع بين الثبات والمرونة ،^(١)

وجاءت خصائص نظام الأسرة في الإسلام تابعة للخصائص العامة للإسلام ، حيث إن من عظمة النظام وتماسكه أن تكتسب واحداً نفس خصائصه الكلية وعلى هذا فخصائص نظام الأسرة هي الخصائص العامة للإسلام نفسها .

القسم الثاني : الربانية : -

فنظام الزواج الإسلامي يتميز بخاصية الربانية من منطلقين :
ربانية الغاية وربانية المصدر .

١/ ربانية الغاية :

وذلك حيث أن الغاية السامية للزواج في الإسلام هي مرضاة الله تعالى فطرفي الزواج وجميع المحيطين بهم من أهل وشهود وغيرهم يبتغون بعلاقة الزواج وجه الله تعالى .

والإنسان لم يخلق لمجرد أن يأكل ويشرب ويلهو ويلعب ، ثم بعد ذلك يموت أو ينفق كما تنفق الدابة كالذين حكى عنهم القرآن أنهم (وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ)^(٢) .

وإنما خلق الإنسان لغاية اسمي فيقول تعالى (وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ)^(٣) .

فكل حركة من حركات الإنسان في الكون لا بد أن تكون موجهة إلى تلك الغاية الكبرى (الله عز وجل) ولذلك يقول صلى الله عليه وسلم : من تزوج فقد استكمل

نصف الإيمان ، فليتق الله في النصف الباقي .

٢/ ربانية المصدر :

^١ الشرح الوافي لهذه الخصائص (الخصائص العامة للإسلام) يوسف القرضاوى ، القاهرة : مكتبة وهبة ، ط ٤ ، ١٩٨٩ م .

^٢ - سورة محمد الآية (١٢)

^٣ سورة الذاريات الآية (٥٦)

وبالنسبة للمصدر فإن المنهج الذي يقوم عليه الزواج ويستمر به للوصول إلى غايته منهج رباني خالص ، لأن مصدره وحى الله تعالى إلى نبيه محمد صلي الله عليه وسلم .

فلا يصح أن يقوم الزواج على منهج أساسه الأعراف أو التقاليد أو الشهوات أو العواطف ، إنما لا بد أن يكون كل هذه الأسس على منهج الله سبحانه وتعالى :
فأي انحراف عن منهج الله وقانونه في إنشاء الزواج خطبة أو عقداً أو معاملات ومعاشرة أو حتى فرقة يهدم كل ما يبني عليه .
مظاهر الربط العقيدة :

وبالنظر إلى آيات القرآن التي تحدثت عن الزواج والعلاقات الناتجة عنه نجد هذا الربط بالعقيدة واضح كل الوضوح .

١/ فنجد أن يضعها يبدأ بهذا النداء المحبب الذي يستجيش قلوب المؤمنين إلى عاطفة العلاقة بالله ، يذكره بالغاية الأهلية يقول سبحانه و تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَا آتَيْتُمُوهُنَّ)^(١) .
يقول سبحانه وتعالى : (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا)^(٢) .
ويقول عز وجل (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا)^(٣) .

ويقول جل جلاله (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا)^(٤) .

وهكذا ، نجد أن أحكام الأسرة من ميراث وممارسة عادلة للولاية و عدة و طلاق و حرمة بيوت ، و تربية أبناء ، نبعت جميعاً من شفافية الإيمان ومن الاستجابة الواعية لمقتضياته .

^١ سورة محمد الآية ١٩ .

^٢ سورة الأحزاب الآية ٤٩

^٣ سورة النور الآية ٢٧

^٤ سورة التحريم الآية ٦

٢/ و ربط القرآن الكريم بين العقدية وبين الالتزام بإحكام الأسرة فقال تعالى :
(وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ) (١).
وقال تعالى : (قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ
إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ) (٢).

فقد عد الله سبحانه وتعالى - الالتزام بأحكام الأسرة من طاعة الوالدين والإحسان
إلى الأقارب والالتزام بالآداب العامة مثل غض البصر والعفة من عبادة الله تعالى .
٣/ عقب الله تعالى على الأحكام والتشريعات المتعلقة بتنظيم الأسرة بما يشعر بربانية
مصدرها ، حتى يستجيب الناس لها فى ثقة وطمأنينة .

وقال تعالى (وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا
تَرَاضُوا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ) (٣).
أما آية المواريث ، فقد جاء التعقيب عليها (فرضية من الله) ثم جاء التعقيب على ذلك
كله بقوله تعالى : (تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ
تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (١٣) وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَتَعَدَّ
حُدُودَهُ يُدْخِلْهُ نَارًا خَالِدًا فِيهَا وَلَهُ عَذَابٌ مُهِينٌ) (٤).

ومما جاء فى السنة النبوية حول أحكام الأسرة ما يوحي بهذا الربط بالربانية فى
اختيار الزوجة قال صلى الله عليه وسلم (تتكح المرأة لأربع : لمالها ولحسبها
وجمالها ولدينها فاطفر بذات الدين تربت يداك) (٥).

وقال صلى الله عليه وسلم (إذا أتاكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه إلا تفعلوا
تكن فتنه فى الأرض وفساد عريض) (٦).

^١ سورة النساء الآية ٣٦

^٢ سورة النور الآيات (٣٠ - ٣١)

^٣ سورة البقرة الآية ٢٣٢ .

^٤ سورة النساء الآيات (١٣ - ١٤)

^٥ رواه البخاري كتاب (النكاح) باب (الأكفاء فى الدين) .

^٦ رواه ابن ماجه كتاب باب (الأكفاء)

وقد ربط صلي الله عليه وسلم في بيان الالتزام بالحقوق والواجبات بين الزوجين بالعقيدة والأيمان^(١). فعن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله صلي عليه وسلم (إن من أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خلقاً وأطفهم بأهله)^(٢).
٤/ في مجال الأحكام الشرعية :

رغب الإسلام في أن يكون عقد الزواج في المسجد ، رجاء البركة والتوفيق وأن يكون يوم الجمعة لتمييز يوم الجمعة بساعة استجابة .
- استهلال خبطة النكاح بحمد الله تعالى ، والأمر بالتقوى ، لصبغ هذا العقد بالطابع الإيماني .

- الدعاء للزوجين بأن يبارك الله لهما فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلي الله عليه وسلم كان إذا رفاً الإنسان إذا تزوج قال : (بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في الخير)^(٣).

- عند الدخول على الأهل يصلى الرجل ركعتين ويذكر الله تعالى عند المعاشرة فعن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلي الله عليه وسلم قال : (أما أن أحدكم إذا أتى أهله وقال : بسم الله اللهم جنبنا الشيطان ، وجنب الشيطان ما رزقتنا ، فرزقا ولداً لم يضره الشيطان)^(٤).

أما حكمة ربط أحكام الأسرة بالعقيدة فيمكن تلخيصها في الآتي :
١. أحياء الضمير الإنساني وإيقاظه والضرب على وتر التقوى وذلك لأن أحكام الأسرة مما يناط تنفيذه والإستجابة له بتقوى وحساسية الضمير ، فالتنصل من

^١ السلوك الاجتماعي في الإسلام ، الشيخ حسن أيوب ، ص ٢٠٥ - ٢٢٤ ، دار الترمزي كتاب ، الإيمان عن رسول الله ن باب (ما جاء في الإيمان وزيادته وتقضائه) .

^٢ رواه الترمزي كتاب (النكاح عن رسول الله) باب ما يقال للمتزوج (ورفا أي دعا له يوم زواجه

^٣ رواه الترمزي كتاب (النكاح عن رسول الله) باب ما يقال للمتزوج (ورفا أي دعا له يوم زواجه .

^٤ رواه البخاري كتاب (بدء الخلق) باب (صفة إبليس وجنوده)

الإصباح للتوجيهات الربانية والتحايل على النصوص بمقدور الإنسان إذا وضع تقوى الله ظهرياً ونام في داخله الحارس والرقيب .

٢. تأكيد حقيقة شمول معنى العبادة في الإسلام ، بحيث لا تقتصر على بعض الشعائر ، بل تتعدى ذلك لتصبح الحياة كلها بكل وقائعها وتصرفاتها من خطبة وزواج وعلاقة أسرية وطلاق وعدة ووصية ونفقة إلى غير ذلك مما يشمل نظام الأسرة شرطاً متصلاً من العبادة والقربة إلى الله .

- حماية الأسرة من التمزق والصراع والتوزع والانقسام بين مختلف الغايات وشتى الاتجاهات ولقد إختصر الإسلام غايات الإنسان في غاية واحدة هي إرضاء الله تعالي وركز همومه في هم واحد هو العمل على إرضاء الله سبحانه ولا يريح النفس الإنسانية شئ كما يريحها وحدة نهايتها ووجهتها في الحياة ولا يشقيها مثل تناقض الغايات وتضارب النزعات) (١) . ، ويقول تعالي : (ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ مَثَلًا الْحَمْدُ لِلَّهِ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ) (٢).

٣. تجنب البيت المسلم الأنانية والتعبد للشهوات ، حيث أن الربانية تضع الإنسان في طريق الموازنة بين رغبات نفسه ومتطلبات دينه فلا تسيطر عليه بشريته ، فيظل يرنو إلى الأفق الأعلى فإذا انحرف يوماً إلى زلة أو خطيئة يرجع إلى الله مسرعاً متذكراً قوله تعالي : (٣) (وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَنْ يَغْفِرُ اللَّهُ وَاللَّهُ وَلِيمٌ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ) (٤).

^١ الخصائص العامة للإسلام ، يوسف القرضاوى ، ص ١٤ .

^٢ سورة الزمر الآية ٢٩

^٣ قواعد تكوين البيت المسلم ، أسس البناء و سبيل التحصين ، د. أكرم رضا ، ص ٧٢

^٤ سورة آل عمران ، الآية ، ١٣٠

٤. عدم التحيز وسهولة الانقياد ، فالمنهج الرباني لا يتحيز لأى طرف من أطراف البيت ، فلا يفرق بين الزوج لكونه رجلاً أو الزوجة لكونها امرأة ، ولا يفرق بين الأولاد في البيت ذكوراً وإناثاً ولكنه المنهج العدل القويم الذي إذا أدرك أطراف البيت هذه السمة فيه يسهل انقيادهم له ، وتكون الاستجابة لأوامره ونصوصه نابعة من أصل الإيمان بقوله تعالى : (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُّبِينًا) (١).

القسم الثالث : الإنسانية -

ولا يعني ربانية الغاية والمصدر الخصيصة للزواج الإسلامي نزع الجانب الإنساني منه بل أن المنهج الرباني للزواج يعتني ببشرية الإنسان ، ويلبي كل حاجاته في إطار الرقى بهذا الإنسان وإسعاده وتكريمه والسمو به فى توازن بين إنسانية الإنسان وروحانيته .

وتتجلي النزعة الإنسانية في نظام الأسرة فى (٢):

(أ) أن عقد الزواج يقع على أكرم مخلوق ، ألا وهو الإنسان ومن هنا وجدنا الإسلام يفرده له أحكاماً لا توجد في غيره من العقود .

(ب) اشترط الإسلام الرضا بين الزوجين لإتمام العقد وأجاز الانفصال عند الإكراه عليه

(ج)رتب الإسلام على العلاقة الزوجية حقوقاً مشتركة يقف على رأسها العشرة بالمعروف

(د) قدم الإسلام الجانب الايجابي على الجانب المادي في الزواج فجعل المودة والرحمة والسكن أهدافاً علياً من الزواج .

^١ سورة الأحزاب الآية ، ٣٦

^٢ قواعد تكوين البيت المسلم ، أسس البناء وسبيل التحصين ، د. أكرم رضا ، دار التوزيع والنشر الإسلامية ٨ ميدان السيدة

ومن الأدلة على تأخير العنصر المادي في الزواج ما يلي :

(١)المهر في الزواج من تكريم الإسلام للمرأة وليس ثمناً لها كما انه ليس شرطاً ولا ركناً لانعقاد العقد ، وقد رغب الإسلام في التقليل منه عند عقد الزواج النفقة في الإسلام إنما تجب على الزواج ، وليس مقابل قيام المرأة بخدمة الزوج ورعاية الأبناء في البيت

(٢)أباح الإسلام رؤية المخطوبة قبل الزواج في جو من الحشمة والوقار ، وبعيداً عن السفور والامتهان .

(٣)ومن الأهداف الإنسانية السامية للزواج في الإسلام :

- توثيق الصلات بين أفراد الأسرة أولاً ، ثم المجتمع الكبير ثانياً ومن هنا حرم الإسلام بعض صور الزواج التي من شأنها تفتيت العلاقات الأسرية والاجتماعية :

- فنهى عن خطبة المسلم على خطبة أخيه .

- وحرّم الزواج ببعض الأقارب بسبب المصاهرة أو الرضاع .

(٤)ونهى الرسول صلى الله عليه وسلم عن الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها للجنين في الإسلام حرمة ، فلا يجوز قتله حتى لو كان إبن زنى كما حدث مع الغامدية إذا أمهلها النبي صلى الله عليه وسلم حتى وضعت الطفل وفطمته ثم رجمها دونه .

(٥)حضانة الطفل في الإسلام من حق الأم ، وإن كانت مطلقة وتنتقل من الأم عند وفاتها إلى قريباتها لأن العطف والشفقة من جانب الأنثى أكثر .

(٦)نهى الإسلام عن بعض صور الأذى للمرأة والتي كانت تنتشر في مجتمع الجاهلية مثل ، الظهر والإيلاء والإمساك للضرر يقول سبحانه : (وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا)^(١).

^١ سورة البقرة الآية (٢٣١)

٧)حث الإسلام المرأة على الوفاء لزوجها في حياته بحيث لا تطلب الطلاق وبعد مماته بان تحد وتحزن عليه بشكل يختلف عن غيره .

٨)مبادرة الأبناء برعاية الوالدين عند الكبر ، ومبادرة القريب الغني للاتفاق على قريبه الفقير .

القسم الرابع : الواقعية :-

الإسلام دين الواقعية ، إذ راعى ظروف الإنسان و فطرته وطبيعته البشرية في كافة الأحكام التي تنظم شؤون حياته ،ومنها الأسرة ، إذا استعرضنا مظاهر واقعية الإسلام في التشريع للأسرة المسلمة نجد ما يلي :

١)أن شريعة الإسلام لم تحرم شيئاً يحتاج إليه الإنسان في واقع حياته كما لم تبح له شيئاً يضرها وثم أنكر القرآن تحريم الزينة والطيبات ، معلناً أبحاثها لبنى الإنسان جميعاً بشرط العقد والاعتدال وعدم الإسراف في استعمالها : (يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ) (١)

٢)من واقعية شريعة الإسلام أنها عرفت ضعف الإنسان أمام كثير من المحرمات فسدت الباب إلى تلك المحرمات تماماً وفي ذلك يقول تعالي عن الزني (ولا تقرّبوا الزنى) (٢) فحرمت الشريعة الخلوة بالأجنبية والنظر إليها بشهوة وأمرت المرأة بالاستتار والحشمة فى ملابسها .

٣)وراعت الشريعة قوة الدوافع الجنسية لدى الإنسان فلم تطرحها دبر الأذن ولم تنظر إليها بإستخفاف ولا بإستقذار ولم ترضى للإنسان أن يقاد من غرائزه وحدها فشرعت إشباع الدوافع الجنسية بطريقة نظيفة ، تضمن بقاء الإنسان وكرامته وإرتقاعه عن الحيوان ،وذلك بشرعية نظام الزواج ، وقد أشار القرآن إلى ذلك بعد ما ذكر

^١ سورة الإسراء الآية (٣٢)

^٢ سورة الإسراء الآية (٣٢)

ما حرم الله من النساء وما أحله بشرطه ثم قال: (والله يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا)^(١). فالمفهوم من وصف الإنسان بالضعف في هذا المقام ضعفه أمام مثيرات الغريزة الجنسية^(٢).

٤) وانطلاقاً من هذه النظرة الواقعية للحياة والإنسان كانت إباحة تعدد الزوجات كما شرعه الإسلام .

فما دام في الزوجات من يعتريها المرض ويطول ومن تمتد بها الدورة الشهرية إلى ثلث الشهر أو أكثر ومن ترغب عن الرجل ولا تقبل عليه إلا بصعوبة وما دام كل الرجال لا يستطيعون التحكم في غرائزهم فلماذا لا تتيح لهم طريق الزواج الحلال في العلانية والنور بدل البحث عن الحرام في الخفاء والظلام .

وإذا كان من النساء من ابتليت بالعقم وفي الرجال من يكون قوى الرغبة في الإنجاب فلماذا لا تتيح له تحقيق رغبته في الولد بالزواج من امرأة أخرى ولود بدل كسر قلب الأولي بالطلاق أو تحطيم رغبة الرجل بتحريم الزواج الثاني عليه وإذا عدد الصالحات للزواج من النساء أكثر من عدد القادرين بالزواج من الرجال بصفة عامة وبعد الحروب بصفة خاصة ، فليس أمام العدد الزائد إلا واحد من ثلاثة احتمالات .

- الأول : أن تقضى الفتاة عمرها في بيت أهلها عانساً محرومة من حقها في إشباع عاطفة الزوجية وعاطفة الأمومة وهي عواطف فطرية غرسها الله في كيانها لا تملك لها دفعا .

- الثاني: البحث عن متنفس غير مشروع من وراء ظهر الأسرة والمجتمع والأخلاق.
- الثالث : الزواج من رجل متزوج قادر على إحصانها واثق من العدل بينها وبين ضررتها .

أما الإحتمال الأول ففيه ظلم كبير لعدد من النساء بغير جرم اقترفته

^١ سورة النساء الآيات (٢٧ - ٢٨)

^٢ الخصائص العامة للإسلام ، يوسف القرضاوى ، ص ١٠٠ .

والإحتمال الثاني جرم فى حق المرأة وفى حق المجتمع وفى الأخلاق وهو للأسف الشديد ما سار عليه الغرب فقد حرم تعدد الزوجات وأباح تعدد الصديقات والعشيقات أى أن الواقع فرض عليهم التعدد ولكنه تعدد لا أخلاقي ولا إنساني لان الرجل يقضى من ورائه وطره وشهوته دون أن يلتزم بأي واجب أو يتحمل أية تبعه تأتي نتيجة لهذا التعدد

أما الإحتمال الثالث : فهو وحده الحل العادل والنظيف والإنساني والاخلاقي وهو ما جاء به الإسلام الحنيف .

٥)ومن واقعية الشريعة : إباحتها للطلاق عند تعذر الوفاق بين الزوجين ، هذا مع تعظيم الإسلام العلاقة الزوجية و إعتبار هذا الرباط (ميثاقاً غليظاً)وهو نفس التعبير الذى استخدم فى شأن النبوة^(١) واعتبار الأصل فى الطلاق هو الحظر والتحریم ، كما تدل على ذلك الدلائل من القرآن والسنة .

قال تعالى فى شأن النساء الناشزات(فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً)^(٢).

واعتبر القرآن التفريق بين المرء وزوجه من أعمال السحرة الكفرة^(٣). وجاء فى الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (بغض الحلال إلى الله تعالى الطلاق)^(٤).

ومع هذا أثبت الواقع أن من الزواج ما لا يصحبه التوفيق وقد أمر الإسلام الأزواج بالصبر والتريث وعدم الإستجابة لعاطفة الكراهية إن أحسوا بها

^١ فى قوله تعالى فى سورة النساء ٢١ (وَأُخِذَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا) كما قال تعالى عن الأنبياء (وَأُخِذَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا) سورة الأحزاب الآية ٧

^٢ سورة النساء الآية (٣٤)

^٣ فى قوله تعالى (فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ) البقرة الآية ١٠٢

^٤ رواه أبو داوود كتاب (الطلاق) باب (فى كراهية الطلاق)

(وعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا) (١).

كما أمر الأزواج بأن يعالجوا المرأة الناشز بكل الوسائل حتى تعود إلى الموافقة والطاعة وأمر المجتمع أن يتدخل للتحكيم والإصلاح عن طريق (مجلس عائلي) كما قال تعالى: (فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا) (٢).

ولقد أرغم الواقع المسيحية المعاصرة على الاعتراف بحق الطلاق، برغم التحريم الغليظ في الإنجيل وبرغم الحملات المسعورة التي طالما تشنها قوى البشر دهرًا طويلًا على الإسلام الذي أباح الطلاق، فإذا هم يضطرون اضطراراً لإباحته، الى حد التوسع والإسراف المرذول وإذا بآخر القلاع المسيحية المتشردة في هذا الجانب تسقط أخيراً تعلن إباحة الطلاق، وذلك في روما الكاثوليكية التي يجيز مذهبها الديني الطلاق لعله ما، ولو كانت الخيانة الزوجية السافرة: الزني (٣). وانتصرت شريعة الخالق على أوهام الخلق

٦) وكذلك من مظاهر الواقعية في نظام الأسرة: (٤)

إن الإسلام راعي :

أ) حب الإنسان للولد ورغبته في إشباع حاجاته البيولوجية والنفسية .

ب) حاجة كل من الرجل والمرأة في التعرف احدهما على الآخر قبل الزواج وعدم ترك ذلك إلى المصادفة على أن يتم ذلك في حضور الأهل والمعارف .

^١ سورة النساء الآية ١٩

^٢ سورة النساء الآية ٣٥

^٣ الخصائص العامة للإسلام، يوسف القرضاوى، ص ١٥٦ - ١٥٨ راجع الباب السادس، حيث الحديث عن أسس الفرقة بالتفصيل .

^٤ قواعد تكوين البيت المسلم، أسس البناء وسبيل التحصين، د. أكرم رضا، دار التوزيع والنشر الإسلامية ٨ ميدان السيدة

ج) الكفاءة بين الزوجين ضماناً لحسن العشرة والتفاهم لأن إنخفاض الكفاءة المالية أى الإجتماعية فى جانب الرجل يضعف مكانته كرب للأسرة وقد تهز قوامته وتكون سبباً فى تفكك العلاقة بينهما فيما بعد .

د) توزيع الأدوار وفق طبيعة وخصائص كل من الرجل والمرأة . فالمرأة مفطورة على الحمل والولادة والأمومة وهى مشاركة فى المسئولية وأعباء المنزل والرجل مسئول ومكاف بالإنفاق على زوجته مسئولية قوامته وتكليف وليست مسئولية سيطرة وسلطان وقيد .

ه) إسناد القوامة فى البيت للرجل وذلك تمشياً مع التنظيم الذى يقضى بوجود قائد لكل جماعة ولأنها تحقق التكافل ، إذ أن الفطرة تقول انه لا تعايش إلا بين رجل قوى يتمتع بالرجولة الكاملة وإمرأة وديعة فاتنة تتمثل فيها الأنوثة والعطف والحنان .

و) العدل فى القسم بين أكثر من زوجة عند تعدد الزوجات حيث يجب على الرجل العدل بين الزوجات فى المبيت والمسكن والنفقة أما ما لا يمكن العدل فيه كالميل القلبي فلا حرج فيه .

ز) أن يحسن معاملة زوجته بأسلوب يجمع بين الحزم واللين فطبيعة المرأة لا تحتل كلا الأسلوبين ، بل أسلوب يجمع بينهما فلا يقسو عليها وتتكسر الحياة الزوجية ولا يترك لها الحبل على غاربه فتتحرف وتفسد .

فعن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أن المرأة كالضلع إن ذهبت تقيمها كسرتهما وإن تركتها استمتعت بها على عوج)^(١)
الإعتدال فى النفقة على الزوجة دون تقثير أو إسراف لأن فى التقثير تنفير و إساءة إليها .

^١ رواه الترمذى كتاب (الطلاق واللعان عن رسول الله) باب (ما جاء فى مداراة النساء) .

القسم الخامس : التوازن :-

وسماها الدكتور القرضاوى (الوسطية) قال (ونعنى بها التوسط أو الاعتدال بين طرفين متقابلين أو متضادين ، بحيث لا ينفرد احدهما بالتأثير ، ويطرد الطرف المقابل .. وبحيث لا يأخذ احد الطرفين أكثر من حقه ، ويطغى على مقابله ويحيف عليه)^(١).

ويقول في هذا في الحقيقة اكبر من أن يقدر عليه الإنسان بعقله المحدود وعلمه القاصر ، ولهذا لا يخلو منهج أو نظام يصنفه البشر من الإفراط أو التفريط: (وكذلك جعلناكم أمةً وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً)^(٢). ولما كان منهج الزواج في الإسلام رباني المصدر فان التوازن والوسطية ظاهر فيه كل الظهور. فمن مظاهر التوازن (الوسطية) في نظام الأسرة المسلمة :
أ/ فى اختيار الزوجة :

اذ أوصى الإسلام بأن يكون معيار الإختيار هو الدين والخلق ويحذر من الركون إلى معايير كالمال والحسب والمال وحدها .
وهذا لا يعنى إهمال بقية المعايير كالجمال والحسب ، لكنها يجب أن تكون فى مرتبة تالية للدين

ب/ اعتبار ومراعاة رأى كل من المرأة ووليها فلا يستبد الولي بتزويج المرأة دون رضاها كما لا تستخف المرأة برأى وليها و تضرب به عرض الحائط .
ج/ وقف الإسلام موقفاً وسطاً فى رؤية المخطوبة بين المتشددىن الذين لا يسمحون برؤية ابنتهم مطلقاً وبين البعض الآخر الذى يسرف على نفسه وكرامته وكرامة أسرته وعرضه ، فيسمح للخاطب بالاختلاط والخلوة بمخطوبته ليلاً ونهاراً .
٢/ التوازن فى العلاقة الزوجية بين المودة والرحمة والشعور المتبادل بين إحتفاظ كل منهما بشخصيته المستقلة بحيث تحتفظ المرأة باستقلالها فى اسمها ومعتقداتها ومالها

^١ الخصائص العامة للإسلام ، يوسف القرضاوى ، ص ١١٤

^٢ سورة البقرة الآية ١٤٣ .

هـ/ التوازن فى الجمع بين احترام الوالدين وبرّهم وعدم تدخلهما فى شئون البيت والأولاد .

و/ التوازن فى كل من الطلاق والتعدد بين المانعين له والمحبين له بلا حدود .
فالتشريع الاسلامى وسط فى شئون الأسرة ، كما هو وسط فى شئون الحياة كلها ..
وسط بين الذين شرعوا تعدد الزوجات بغير عدد ولا قيد والذين رفضوه وأنكروه ولو اقتضته المصلحة والضرورة والحاجة .

فقد شرع الإسلام هذا الزواج بشرط القدرة على الإحصان والإنفاق والثقة من العدل بين الزوجتين ، فإن خاف ألا يعدل لزمه الاقتصار على واحدة كما قال تعالى
(فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً)^(١).

وهو وسط فى الطلاق بين الذين حرموا الطلاق لأى سبب كان ولو استحالته الحياة الزوجية الى جحيم لا يطاق كالكاثوليك وقريب منهم الذين حرموه إلا لعدة الزنى والخيانة الزوجية كالأثوزوكس .. وبين الذين أرخوا العنان فى أمر الطلاق ، فلم يقيدوه بقيد أو شرط وبذلك سهل هدم الحياة الزوجية بأوهن سبب وأصبح هذا الميثاق الغليظ اوهن من بيت العنكبوت .

وإنما شرع الإسلام الطلاق عندما تفشل كل وسائل العلاج الأخرى ، ولا يجدى تحكيم ولا إصلاح ومع هذا فهو ابغض الحلال إلى الله تعالى ويستطيع المطلق مرة ومرة أن يراجع مطلقته ويعيدها إليه من جديد .

وفى ذلك يقول تعالى : (الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَاِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ)^(٢) .
لزوم التوازن بين تربية الأطفال وتنشئتهم من النواحي العامة والفكرية والنفسية والروحية

^١ سورة النساء الآية ٣

^٢ سورة البقرة الآية ٢٢٩

القسم السادس : الشمول :-

يقول الشيخ القرضاوى عن شمول الإسلام (انه شمول يستوعب الزمن كله ويستوعب كيان الإنسان كله ، لقد عبر الشهيد حسن البنا عن أبعاد هذا الشمول فى رسالة الإسلام فقال وأجاد: أنها الرسالة التي امتدت طويلاً حتى تشمل أبعاد الزمن وامتدت عرضاً حتى انتظمت أفاق الأمم ، وامتدت عمقاً حتى استوعبت شئون الدنيا والآخرة^(١) .

ومع امتداد عمق الرسالة أحاطت شئون الأسرة فاستوعبتها كلها ولم تترك منها صغير أو كبيرة .

مظاهر الشمول فى نظام الأسرة المسلمة :

أ)تنظم أحكام الأسرة أحوال الإنسان قبل أن تكون جنيناً باختيار أمه أو حين يصبح جنيناً من حيث ميراثه والنفقة له عند طلاق أمه ، بعد ولادته من حيث الرضاعة والحضانة وفى شبابه وكهولته وبعد موته كميراثه ووصيته والحداد عليه .

ولأن البيت يمس الإنسان فى إنسانية كما بينا فى حديثنا عن إنسانية الأسرة المسلمة فان رسالة الإسلام كما شملت الزمان والمكان شملت الإنسان كله من حيث انه إنسان متكامل فلم تأت رسالة لعقله دون روحه أو لروحه دون جسمه أو لأفكاره دون عواطفه ، فنجد أن البيت القائم على منهج الإسلام يتعامل مع الإنسان كله كما تعاملت الشريعة مع الإنسان كله ، كذلك يتعامل البيت مع جميع أطوار حياة الإنسان ، فنجد أحكامه تشمل الإنسان جنيناً وطفلاً ومراهقاً وكهلاً ورجلاً وامرأة وحيأ وميتاً .

بل ويضغط البيت القائم على منهج الإسلام أحكام هذا الإنسان فى حالة قيام البيت وفى حالة انفكاكه .

^١ الخصائص العامة للإسلام (يوسف القرضاوى ص ٩٥)

أ) شمولية أحكام الأسرة : فهي تشمل منذ التفكير في تكوين الأسرة أمورا مهمة ، منها الاختيار والخطبة وعند الإقدام عليها من حيث العقد وشروطه وأركانه وعند قيامها من حيث الحقوق الزوجية وعند انحلالها كأحكام النشوز والطلاق والعدة .

وشمول أحكام الأسرة المسلمة لا يختص بها كوحدة جماعية بل تشمل أحكامها الأفراد والأسرة جميعاً وفي وسطية وتوازن واعتدال .

القسم السابع : الجمع بين الثبات والتطور (المرونة) : -

من أجل مظاهر التوازن والوسطية في تشريعات الإسلام هذا التوازن بين الثبات والتطور فهو يجمع في تناسق مبدع ، يمكن تلخيصه في هذه القاعدة (الثبات فيما يجب أن يخلد ويبقى والمرونة (أو التطور) فيما ينبغي أن يتغير أو يتطور) فلا جمود يوقف الحياة عن سيرها الذي اعتادت عليه و لا مرونة مطلقة تجعل الحياة لا تستقر على حال وتسير سير الغائب عن الوعي أين أخذته قدماه .

وتجد هذا الجمع بين الثبات والمرونة من خصائص البيت المسلم فنجد الثبات في أحكامه القطعية في الزواج والطلاق والميراث وغيرها من الشرائع التي ثبتت بنصوص قطعية الدلالة فليس من حق أحد سواء كان مجمعاً من المجامع أو مؤتمراً من المؤتمرات ، أو رئيساً من الرؤساء أن يلغي أو يعطل أو يعدل شيئاً منها وفي مجال المرونة تجد قسماً آخر من جزئيات الأحكام وفروعها العملية يتغير بحسب اقتضاء المصلحة له زمناً ومكاناً و حالاً

ومن أمثلة الثبات والمرونة في أحكام الأسرة المسلمة يقول القرضاوي وهناك أحكام في الأسرة ثابتة لا تتغير باختلاف الزمان والمكان كالمحرمات من النساء والمواريث وحقوق الزوجية وهناك أحكام تتغير بتغير الزمان والمكان وتحتاج الى استمرار وإجتهد فقهاء حولها ومنها :-

١- الكفاءة بين الزوجين :حيث تتغير ضوابطها بتغير الزمان والبيئة وأحوال الناس

٢- إيقاع طلاق الثلاث بلفظ واحدة مرة واحدة أو ثلاثاً فقد بين عدل الفاروق رضي الله عنه حكمة حين رأى تغير أحوال الناس من الإستحقاق بأمر الطلاق ، فجعله ثلاثاً بعد أن كان واحدة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم .

٣- الوصية الواجبة وهذا مما لم تعرف في صدر الإسلام و لم يكن الذي توفى قبل موت أبيه ليرث ، فلما فشت هذه الظاهرة وأصبحت موضع شكوى مما يلحق أبناء المتوفى من ضرر . وكان في أصول الإيلام ما بين عليها لحل هذه المشكلة عدل المشرع الحكم وجعل لأبناء المتوفى مثل حصة أبيهم ، شريطة ألا تزيد على ثلث التركة لو وصية واجبة يستحقونها ولو لم يوص بها الجد .

٤- توثيق الزواج وتوثيق وقوع الطلاق ، لإنتشار الفساد وضعف الوازع الديني واللجوء إلى الحيل والخدع وكان الأصل أن يتم الزواج بحضور شاهدين وإيجاب وقبول وكان الرجل يوقع الطلاق متى يشاء^(١)

ويتمثل الثبات من إنكاره صلى الله عليه وسلم من اشترط مخالف لحكم الشرع في العقد فعن عائشة رضي الله عنها قالت ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس فحمد الله وأثنى عليه قال : (أما بعد ما بال رجال يشترطون شروطاً ليست في كتاب الله ! ما كان من شرط ليس في كتاب الله فهو باطل ، و أن كان مائة شرط ، شرط قضاء الله أحق وشرط قضاء الله أوثق) .

وتتمثل المرونة في إقرار كل شرط يتفق عليه المتعاقدون ما دام لم يخالف نصاً أو قاعدة شرعية وبعبارة أخرى لم يحل حراماً أو يحرم حلالاً وفي هذا جاء قوله صلى الله عليه وسلم (الصلح جائز بين المسلمين إلا صلحاً حرم حلالاً أو احل حراماً والمسلمون على شروطهم إلا شرطاً حرم حلالاً أو احل حراماً)^(٢)

وعلى هذا كان التشريع الإسلامي في البيت بان لا يعطى كما أنه لا يقيد في كل شئونه بتشريعات مفصلة دائمة لا يستطيع الفكك منها فهناك قيود النصوص المحكمة

/(محاضرات في نظام الأسرة) محمود حمودة ص ١٣-٢٤ /
/رواه البخاري كتاب (البيوع) باب إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحل .

الثابتة من القرآن والسنة القطعية الدلالة والجزوم بثبوتها وهذا يجد الفقيه المسلم في مجال الإجتهد نفسه في حرية واسعة أمام منطقتين فسيحتين يسميها الدكتور القرضاوي .

منطقة الفراغ التشريعي ، وهي المستهلكون عنها يقول صلى الله عليه وسلم أن الله حد حدوداً فلا تتعدوها وفرض فرائض فلا تضيعوها وحرم أشياء فلا تنتهكونها وسكت عن أشياء رحمة بكم غير نسيان فلا تبحثوا عنها (١) .

فالحود التي قدرها الشرع لا يجوز تجاوزها مثل: تحديد الطلاق الذي تجوز بعده الرجعة بمرتين وتحديد عدة المطلقة بثلاثة قروء أو بوضع العمل وتحديد أنصبة الورثة في تركة الميت فلا يجوز لمجتهد أو سلطان أن يغير هذه المعالم (٢) .

وفيما عدا هذا الحدود والفرائض في أي مجال فهي أمور مسكوت عنها متروكة للاجتهد رحمة بالأمة وتيسيرا وتوسعة عليها وهذا الفراغ التشريعي أو منطقة العفو . كما سماها القرضاوي تُملا بأكثر من مسلك مثل القياس بقيوده وشروطه والاستحسان والمصلحة المرسله والعرف الذي هو من أهم مصادر الأحكام في مسائل الزواج والطلاق ، ولذلك قالوا أن العادة محكمة و(المعروف عرفاً كالمشروط شرطا) ولكن لا بد من ضبطه بقيوده وشروطه .

٢. منطقة النصوص المحتملة :-

وهي المنطقة الثابتة المرونة والتطور الذي حددها الدكتور القرضاوي وهي النصوص الظنية الدلالة والتي تحتمل أكثر من معنى ...

ولحكمة من الشارع جعلها كذلك لتتسع لأكثر من فهم وأكثر من بيئة وحالة ولذلك يقول الدكتور القرضاوي :

ومن هنا لم يجد المحققون من فقهاء المسلمين في مختلف العصور أي غضاضة أو حرج في إعلان وجوب تغيير الفتوى بتغيير الأزمنة والأمكنة والأعراف والأحوال .

١/ رواه الترمذي كتاب في الأحكام عن رسول الله (باب (ما ذكر عن رسول الله في الصلح بين الناس)

٢/ تكوين البيت المسلم دكتور أكرم رضا ص ٨٤ .

ولكن نبين هنا أن هذا الأمر في مجال البيت ضعيف جداً حيث انه بالنظر إلى أحكام الأسرة نجدها أحكاماً اتسمت في القرآن والسنة بالتفصيل الشديد لأكثر دقائقها ، وتصنيف فرص التدخل البشري ووضع الحلول لكثير من الاحتقالات ولكن تظل هناك منطقة جيدة للاجتهاد المناسب للحال والزمان والمكان .

فقد يحتمل لفظ القرءان في قوله تعالى (وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ)^(١) أكثر من معنى كما تداولته كتب الفقه وهو الطهارة أو الحيض و هذا من مرونة الشريعة ولكنه لا يحتمل أبداً أن تعتبر عدة المطلقة ببيان براء الرحم بالتحليل المعلمي الحديث . ولكن عدة المطلقة ثابتة زمنياً بثلاثة أشهر وهذا من الأحكام الثابتة التي لا تتغير .

وبهذا أنه لم يدخر الإسلام وسعاً في تدعيم كيان الأسرة والعناية بها عناية شاملة في ظل العواطف الإنسانية السامية والمشاعر النبيلة الراقية والطمأنينة الوارفة الظلال وكل ما فيه صلاحها واستمرارها وذلك لأن الأسرة القوية الصالحة هي أساس المجتمع القوى السليم الذي يحيا على أرض صلبة من الوقار والرحمة والمودة والسكن والحنان و تتأتي على مواطن الذلل أو الضعف والانحلال ولن يكون هذا وذلك إلا بتشديد صرح الأسرة على أسس قوية طيبة .

القسم الثامن : الجمع بين التوجيه والتشريع :-

(١) الزواج حال إعتدال المزاج سنة مؤكدة على رأي جمهور الفقهاء وقد يكون فرضاً محتملاً إذا تيقن من نفسه انه سيقع في الفاحشة ولم يستطيع كبح جماحها وعلاجها بصيام ونحوه فإذا ترك في هذه الحالة باسم ديانة . هذا من حيث التوجيه ، أما من حيث التشريع : فقد جعل الزواج عقداً يقوم بوجود أركان وشرائط يبطل ولا يترتب عليه أثر قضاء .

(٢) لما كان الغرض من الزواج هو السكن النفسي وتكوين أسرة متوادة ومتراحة يستمر بناءها مدة الحياة الزوجية وتتوالى أجيالها في نرية مباركة كان لابد أن يكون

/ سورة البقرة الآية (٢٢٨) .

الإنسان على بينة وبصيرة من أمر من سيكون له رفيقا في حياته وفي اخص شئونه
ومن سيكون جزءا لا يتجزأ من أولاده وذريته فلذلك ندب الإسلام له أن ينظر إليها
وتنظر إليه نظرا أوسع من النظر البصري ويتفقا الكفاءة والزمن. هذا من حيث
التوجيه أما من حيث التشريع : فاشتراط الإسلام في عقد الزواج الزمن وأباح للرجل
رؤية المخطوبة و أمر بالإعلان في الزواج والإشهاد عليه ، واشتراط التأثير فيه حتى
يتحقق ذلك السكن.
٣) بين الإسلام حقوق وواجبات كل من الزوجين وأعتبر القيام بذلك من العبادة ورغب
في ذلك كثيرا .

هذا من حيث التوجيه أما من حيث التشريع : فقد إعتبر الإسلام الإخلال بالحقوق
والواجبات تقصيرا كسوء المعاشرة والنشوز والأضرار ورتب عليها جزاء وأحكاما
قانونية (١)

١/ قواعد تكوين البيت المسلم - أسس البناء وسبل التحصين (د: أكرم رضا ، دار التوزيع والنشر الإسلامية ، ميدان السيدة

المبحث الثالث

مشكلات الأسرة المسلمة وفيه أربعة مطالب :

المطلب الأول : أزمة الزواج

المطلب الثاني : الأسباب الاقتصادية

المطلب الثالث : الأسباب الخلقية

المطلب الرابع : الأسباب الحضارية والمدنية

المطلب الأول : أزمة الزواج :-

١) الأزمة هي الشدة والضييق وتعقد الأمر وخطورة نتائجه وصعوبة حله .
٢) أن أزمة الزواج تترتب عليها نتائج سيئة خطيرة ، بل قد تنتج عنها مشاكل وطنية أو خلقية فقد يكون البلد في حاجة إلى النسل لمواجهة أخطار الحرب أو استقلال خيرات الأرض أو تنفيذ مشروعات الإصلاح .

وعلاجنا للأزمة هنا هو علاج الأسباب المؤدية لها . وسنرى أنه هو العلاج الأمثل . لأنه من وحي الهدى الإلهي ومن الخطأ أن تحصر أسباب الأزمة في سبب واحد ، أو تلقي التبعة على أحد الجنسين دون الطرف الآخر فإن الأسباب متعددة وكلها تؤثر على المشكلة ، مع تفاوت بعضها البعض في قوة هذا التأثير ، بل الحالة العامة وظروف كل بلد من العوامل الهامة في إيجاد الأزمة المحلية .
على إننا لو حللنا هذه الأسباب وأرجعناها إلى أصولها الأولى لو وجدنا أنها تنبثق عن علة كبرى ولا يمكن علاجها إلا بإستئصالها .

فما من شك أن هذه المشكلة لم تنشأ في بلادنا الإسلامية إلا بعد أن ضعف سلطان الدين على النفوس ، وانتشرت على أثره سموم التعليم الخاطئة التي عكست في أنظار الناس صورة الحياة فاختلف عليهم الخير بالشر ، أما قبل ذلك فلم نسمع أن بلادنا الإسلامية أصيبت بمثل هذه المحنة ، فإن الدين كان يهيمن على نفوس الناس عارفين تماماً انه جاء لمصلحتهم فساروا على نهجه واستقاموا على طريقته (١)

فلم يقعوا فيما يشكو منه الناس لأن ، الذين نظروا إلى الزواج كأنه شركة تجارية يستغل فيها كل من الطرفين ما عند الآخر وفهموا أن المهور هي أثمان تدفع للنساء أو أوليائهن فاشتتوا فيها ، وساوموا عليها ، وأن الجهاز وما يتبعه عنوان لقيمة المرأة ، فصرفوا همهم إليه ، أنى لمتوسط الحال أن يضع عنقه في هذه الأغلال.

/ مشكلات الأسرة ، ج ٦ ، موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام الناشر : مكتبة وهبة لفضيلة الشيخ عطية صقر .

المطلب الثاني : الأسباب الاقتصادية :-

لكل من الرجل والمرأة نصيب من الأسباب الاقتصادية التي نتجت عنها أزمة الزواج ونصيب المرأة أو وليها يظهر فيما يلي :

(١) التعسف في تقدير المهر وما يتبعه مما يسمى بالشبكة والهدايا الأخرى .

(٢) نفقات حفل الخطوبة والعقد والزفاف .

(٣) إعداد الجهاز للعروس .

(٤) اشتراط مسكن له مواصفات خاصة .

(١) إن المهر ليس قيمة للمرأة تباع وتشتري به ويساوم عليه . كما يساوم على

الحيوانات والمتاع ، بل هو عنوان لتكريمها ، وتفرقة لها بين الحرة العفيفة والعاهرة والبغي والمملوكة باليمين .

وهو تعويض رمزي عما فاتها من حق المساواة بالرجل في السلطة الأدبية والرئاسة

الشرقية قال الله تعالى : (وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدَقَاتِهِنَّ نِحْلَةً)^(١)

والقليل من المال بهذا العنوان المفهوم هو والكثير سواء .

(٢) والحفلات التي تقام بمناسبة الزواج عند الخطوبة أو العقد أو الزفاف أو عندها

جميعاً لها أصل من الدين ، ولكن بغير الصورة التي نراها اليوم عند المسلمين^(٢) .

(٣) والجهاز كذلك ليس عنواناً لتقدير المرأة ، فرب إمراة رقيقة الدين غير كريمة

الأصل اتخمت بيت زوجها بفاخر الأثاث ووثير الفراش ، وكان الزواج مع ذلك كله كخاتم ذهب في أصبع مقروحة ، فإن سعادة الزوجين ليست في هذه المظاهر ، بل في

الأخلاق والدين ، والتوافق في الإحساس وتبادل عواطف الحب . ولو كان الجهاز

عنوان تكريم للمرأة لكان أولى بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم والسلف الصالح

، اخرج الإمام احمد في المناقب عن علي كرم الله وجهه كان جهاز فاطمة رضي الله

عنها خميلة ، أي بساطاً له خما أو هذب وقربة ووسادة من إدم ، أي جلد محشوة لها

/ سورة النساء الآية ٤ .

/ المرجع السابق ، ص ١٤ .

ليف ، وفي بعض الروايات : وجعل لنا سرير وفي رواية : أربع وسائد وقيل : كان لهما جلد كبش يفرشانه بالليل ويعلفان عليه الناضح ، أي الناقة بالنهار

٤) واشترط مسكن معين تتحكم فيه عوامل كثيرة وكثير من البلاد الإسلامية يشكو أزمة المساكن فلا ينبغي أن يكون ذلك عقبة في سبيل تكوين أسرة يرجى لها أن تسهم إسهاماً طيباً في إسعاد المجتمع ، فإن سم الخياط مع الأحباب ميدان وإن الدنيا على سعتها ضيقة عند عدم التوافق الروحي والانسجام النفسي كان أبوبكر يقول في قوله تعالى (أن يكونوا فقراء يغنيهم الله من فضله)^(١) أنجزوا ما أمركم الله به من الزواج ينجز لكم ما وعدكم من الغنى (تفسير بن كثير) وكان عمر يقول : عجبني ممن لا يطلب الغنى في الزواج ، وقد قال الله تعالى : (ان يَكُونُوا فُقَرَاء يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ) فلا ينبغي أن يستسلم الإنسان للهواجس وبخاصة إذا لم يعصمه دين أو خلق عن التردى في الهاوي لو وقفت الحالة الاقتصادية عقبة في سبيل زواجه فانه تعالى يقول (الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَقَضَاءً)^(٢).

المطلب الثالث : الأسباب الخلقية :-

أكثر هذه الأسباب ناشئ عن التأثير بالحضارة الغربية والتحلل من القيود الدينية ومن الأخلاق الإسلامية ، ولكن من الرجل والمرأة أسهم في هذا الموضوع فسوء خلق الفتاة يظهر فيما يلي:

١. عدم محافظتها على شرفها وذلك باختلاطها مع الأجانب عنها وعدم التحرج من بذل عرضها لغيرها ومغازلتها للشبان دون حياء، تأثرا بالحرية التي تطاير شرارها اليها من البلاد الغربية عنا في في أخلاقها ودينها ونظام حياتها وهذه الحرية والتي تطورت إباحية جعلت الكثير من الشباب ينصرفون عن الزواج من هؤلاء الفتيات لعدم الثقة فيهن ، و لأنهن اوجدن شكاً في غيرهن من الفتيات المصونات ، قياساً

^١/ سورة النور الآية ٣٢ ، تفسير من كثير

^٢/ سورة البقرة الآية ٢٦٨ .

للغائب على الشاهد وفي الوقت نفسه يجد الشباب في السوق الجنسية ولو بمقدماتها ما يرضى إلى حد ، فيجعل تفكيره في الزواج قليلاً . والذي جر الفتاة إلى هذا المنزلق هو إعجابها بمظاهر المدنية الغربية ووقوعها تحت تأثير الأفلام الغرامية المثيرة، وقرائنها للصحف والمجلات الخليعة والإنخداع بالأراء التعددية من عادة السفر والاختلاط ، وإهمال أولياء الأمور في تربيتهن على المبادئ الفضيلة التي افتقرت منها نفوسهم ، قبل أن تفقد منها نفوس ناشئتهم ، وبالتالي التعاون في مراقبة سلوكهن متأثراً أيضاً بحرية الفتاة وعدم كبت عواطفها في هذه السن المشبوبة.

٢. كما يظهر سوء أخلاقها في نظرها بعد الزواج إلى زوجها نظرة الصديق أو الزميل ومعاملتها له معاملة الند بالند ، ولا تطيع له امرأ إلا بعد تكلف ، ولا تحقق له رغبة إلا بعد تمنع ولا ترحم ماليته وترهقه بالكماليات التي ينوء بها ظهره و لو حاول تهدئة ثورتها لعدم تمكنه من إجابة طلبها خاصته ولجأت إلى المحاكم التي تجد حولها من يرتزقون من مشاكل الناس فيتولون الأمر عنها بالدفاع والشهود وما إلى ذلك والرجل إذا وجد الفتاة العصرية بهذه الصورة يفكر ملياً لماذا يضع عنقه في هذا الغل الذي يحدث عن المجربون ويرى صورته ماثلة أمامه في المجتمع . أو يكون قد ذاق من قبل مرارته في الزواج سابق ، فهو ينجو بنفسه عن تكرار التجربة التي يضيع فيها شبابه وشرفه .

وسوء خلق الفتى يظهر فيما يلي:

(١) ميوعته وضياع رجولته ، لضعف سلطان الدين على نفسه ، وتحلله من قيود الشرف والفضيلة ، فهو يلجأ في صرف شهوته التي هي الدافع القوي للزواج إلى طريق غير كريم ، من الزنى وغيره ، مما قال الله فيه (فَمَنْ ابْتَغَى وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْعَادُونَ)^(١) أي وراء الزواج وملك اليمين .

/ سورة المؤمنون الآية ٧

والزنى معروف حرام يكفر مستحله ويستتاب فاعله فإن لم يتب قتل ارتداداً . وقد دعا إلى هذا المخرج بعض من ضعف عندهم الوازع الديني والضمير الأدبي ، من الكتاب المتعللين من قيود الدين فشجعوا فتح البيوت للدعارة من أجل أمثال هؤلاء الشبان ، وتغاضوا سراً عما يجري في البيوت من الاتصالات المحرمة ، لأنهم موبوءون .

والذي جرّأ الفتى على التمتع الجنسي غير المشروع وانصرف به عن الزواج هو سلوك الفتاه وسهولة إمتاع الفتى بما يريد منها ، فما الذي يحوجه إلى الزواج وفي كل يوم له زوجة أو زوجات بغير تبعات ترهق ميزانيته ، و إن كانت ترهقه في صحته وشرفه ودينه

٢. كذلك يظهر سوء خلق الفتى في عدم إحترامه للرابطة الزوجية ، وفهمه أن المرأة أمة مستعبدة عنده ، فهو يقسو عليها ويعاملها كالخدم ، وقد يتركها وحيدة في البيت ويسهر حيث يشاء بين أحضان الصديقات والخيلات .

أن عاقبة هذا الزواج الفشل في أغلب أحواله ، والفتاة التي تسمع بمثل هذه المعاملة وهذا السلوك قد تؤثر أن تبقى بدون زواج حتى يبعث الله من يحترمها ويؤدي لها حقها كآدمية مكرمة.

المطلب الرابع : الأسباب الحضارية والمدنية :-

هذه الأسباب لها دخل كبير في أزمة الزواج فان المدنية أوجدت للإنسان كل مطالبه التي كان يصعب عليه الحصول عليها بدون الزواج ، فأعداد طعامه وشرابه ، وتهيئة ملبسه ومسكنه، كل ذلك قامت بمجهودات حديثة يسرت للإنسان الحصول عليه بدرجة من الإتقان لا تتيسر لكثير من نساء اليوم ، إى خادم يستطيع أن يعد للرجل كل ما يحتاجه من المتع الجنسية بإباحة البغاء والترخيص لدور اللهو والملتقيات الجنسية المختلفة ، وتبرير الإتصال مادام بالرضا، تحقيقاً للحرية التي دخلت كلِّ الدساتير الحديثة دون تحديد صحيح لها والقوانين لا تتدخل إلا عندما يكون هناك

ضرر عام أو إعتداء على حرية الغير ، إذا كانت هناك استغاثة بالمسؤولين ، وبهذا أصبحت المرأة معروضة مبتذلة في ميادين العمل المختلفة ودور الترفيه المتنوعة .

كما أن التمدن جعل الفتى والفتاة ينشد كل منهما أمله في قرين يجيد الطقوس المدنية الحديثة في المجالس والمراقص وما إليها .

الأسباب الخاصة :

هناك أسباب نفسية لا صلة لها بدين أو ثروة بل هي أفكار ولدتها البيئة عند بعض الأشخاص صرفتهم عن الزواج .

فمن الناس من ضعفت إرادته عن تحمل أعباء الحياة الزوجية ، وضاعت نفسه ذرعاً بالمسئوليات التي هو في غنى عنها . فهو في تخوف من هذا الميدان ، يخشى أن يصارع ، أحداث الحياة ومشاكلها في هذا المحيط الذي تتلاطم أمواجه وتتلون تياراته .

ولو حاول أن يلجأ إلى مصارعة الأهوال الزوجية فسيكون بعد أن يفوت سن الكهولة وبيأس من الحياة الزوجية وهذا مشاهد عند الطبقات التي كان الناس يدعونها (راقية) وناهيك بالأخطار المترتبة على هذا الزواج المتأخر ، إنه فوق تعريض صاحبه في الحياة السابقة إلى مزالق خطيرة يجر وراءه آثاراً سيئة ، من حرص الشابة التي تزوجها على إستكمال متعتها التي كانت تحلم بها ، وقد يلجئها ذلك إلى طرق غير مشروعة إلى جانب ما يتبعه من تدلل وإسراف في اللهو والمتع .

على أن هذا الرجل أن يموت في أبتز غير معقب وإن عقب فهي ذرية شاخت بذورها ، فهي تعيش ذابلة ضعيفة ، وإن قدر لولده أن يعيش أياماً فلن يكمل تربيته إلى الأوصياء بعد موته ، فيعيش في ذل أو تدلل ، يفسد خلقه ولا يصلح أن يكون إمتداداً لحياة أبيه (١).

^١ مشكلات الأسرة لفضيلة الشيخ عطية صقر ج ٦ ، ص ٢١ .

المبحث الرابع

التعدد والطلاق وفيه خمس مطالب :

المطلب الأول : التعدد

المطلب الثاني : الطلاق ومشروعيته

المطلب الثالث : حكم الطلاق

المطلب الرابع : الآثار المالية المترتبة علي الطلاق

المطلب الخامس : أسباب كثرة الطلاق

المطلب الأول : التعدد :-

إن موضوع التعدد في الإسلام ظل طوال أربعة عشر قرناً من الزمن لم يفكر أحد من جمهور المسلمين ، وعلى رأسهم أهل السنة في مناقشته ، ولم يكثر حوله الكلام إلا منذ عهد قريب ، عند ما حاول أعداء الإسلام من المستعمرين والمبشرين والمستشرقين أن يشوهوا جماله ، بإثارة الشبه حول بعض تشريعاته التي أثبتت جدارتها وكفاءتها في تنظيم المجتمع الإسلامي على تاريخه الطويل .

دليل مشروعية التعدد :

وإستصحاباً للأصل الذي كان عند العرب وغيرهم جاء الإسلام بمشروعية تعدد الزوجات ، لأن الدين الإسلامي وهو خاتم الأديان السماوية ، جاء مقررراً لأصول الأديان وقواعد الإجتماع الأساسية ، مصححاً ما لحقها من تحريف ، ومهذباً من الشرائع السابقة ما كان مناسباً لأداء رسالته في الدين الجديد .

الدليل الأول : قوله تعالى : " وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا"^(١) فهذه الآية تبين العلة بالأخذ في التعدد أو الإذن فيه ، كما بينت العدد الذي لا يجوز تجاوزه والشرط الأساسي الذي لا يصح إهماله عند إرادة التعدد وعلّة إشتراط هذا الشرط وهذه الآية ذكر فيها اليتامى وأن لهم دخلاً في تشريع التعدد^(٢). وهي متصلة بآية أخرى في السورة نفسها وهي قوله تعالى : " وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُنلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ فِي يَتَامَىٰ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ"^(٣)

والمأثور في تفسير الآية الأولى جاء متناولاً الآية الثانية و الأقوال في ذلك كثير وسأورد أولاً ما صح في تفسير الصحابة و ثم ما قاله المفسرون .

^١ سورة النساء الآية ٣

^٢ مشكلات الأسرة ، موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام ج ٦ ، ص ٦٢ .

^٣ سورة النساء الآية (١٢٧)

في صحيح مسلم (ج ١٦ / ص ١٥٤) أن عروة بن الزبير سأل عائشة رضي الله تعالى عنها عن قوله تعالى : " وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّنِّي وَتَلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا " (١) . قالت : يابن أخي هي اليتيمة تكون في حجر وليها تشاركه ماله يعجبه مالها وجمالها فيريد وليها أن يتزوجها بغير أن يقسط في صداقها فيعطيها مثل ما يعطيها غيره فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسط لهن ، ويبلغها بهن أعلى سنتهن من الصداق وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن .

قال عروة : قالت عائشة : ثم إن الناس إستفتوا رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الآية فيهن ، فأنزل الله عز وجل " وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِكُمْ فِيهِنَّ " (٢) قال : والذي ذكر الله تعالى أنه والذي ينلى عليكم في الكتاب الآية الأولى التي قال الله فيها " وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مِمَّنِّي وَتَلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَلِكَ أَدْنَى أَلَّا تَعُولُوا " (٣) قالت عائشة رضي الله تعالى عنها وقول الله في الآية الأخرى " وترغبوا أن تنكحوهن " رغبة أحدكم في اليتيمة التي تكون في حجره حين تكون قليلة المال والجمال . فنهوا أن ينكحوا ما رغبوا في مالها وجمالها من يتامى النساء إلا بالقسط من أجل رغبتهن عنهن وفي رواية من أجل رغبتهن عنهن إذا كن قليلات المال والجمال .

فيتحصل من كلام عائشة رضي الله عنها أن الله أمر أولياء اليتامى إذا أرادوا الزواج أن يعطوهن المهر المناسب دون طمع في شيء منه بعدم دفعة أو دفع قليل من المهر المناسب ولما ذاق الأولياء إلا يحققوا العدل الكامل في دفع المهر المناسب أرشدهم الله إلى زواج غيرهن من النساء فهن كثيرات ، من شاء أن يتزوج واحدة على زوجته فليفعل ومن شاء أن يزيد فليفعل ، على ألا يكون مجموع ما في عصمته أكثر من أربع .

^١ سورة النساء الآية ٣

^٢ سورة النساء الآية (١٢٧)

^٣ سورة النساء الآية ٣

وإرادة الولي الزواج من وليته من اليتيمة يدفع إليه غالباً جمالها ومالها فنهاه الله عن الطمع فيما عندها من مال أو فيما عندها من جمال أو فيما يقدر لها من مهر . أما إذا كانت اليتيمة فقيرة أو غير جميلة فإن الولي يرغب عن نكاحها وعدم وجود ما يغريه بزواجه ، وما دامت الرغبة عنها لعدم وجود جمالها وعدم غناها فإن الرغبة في الزواج تتحول إلى الجميلة اليتيمة ، مع وجود عامل الطمع في المال الذي يظهر أثره في عدم العدل في تقديره ودفعه وجاءت التوسعة بنكاح ما طاب من النساء غير اليتامى ، وذلك أن تقدير المهر في غيرهن يكون مناسباً فإن وجود التراضي كاف ، لكن ولي اليتيمة هو الذي ينفرد بتقدير المهر ، فنهاه الله عن الظلم .

وآية يستفتونك في النساء.. " نزلت جواباً على أسئلة كثيرة تتعلق بالنساء من جهات عدة ، فبين الله حكم ما سأل الناس عنه في شأنهن ، لافتاً نظرهم إلى الحكم الذي نزل أولاً وهو القسط في اليتامى ، وذلك لأهميته في الأمور التي تتعلق بالنساء ، ومن ولاية ودفع صدق ومن نشوز وإعراض وما شابه ذلك .

قال القرطبي في تفسيره (ج ٥ ، ص ٤٠٢) عند قوله تعالى (ويستفتونك) نزلت بسبب سؤال قوم من الصحابة عن أمر النساء وأحكامهن في الميراث وغير ذلك . فأمر الله نبيه عليه السلام أن يقول لهم : " الله يفتيكم فيهن " أي يبين لكم أحكام ما سألتم عنه ، وهذه الآية رجوع إلى ما أفتحت به السورة في أمر النساء ، وكانت قد بقيت لهم أحكام لم يعرفوها فسألوا ، فقبل لهم إن الله يفتيكم فيهن .

الدليل الثاني :

من أدلة جواز التعدد قوله تعالى " وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمِيلِ فَتَدْرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ " .

فالآية تقدر عدم استطاعة العدل الكامل بين النساء ، نهت عن الجور الظاهر البيِّن وذلك بالميل كل الميل مسموح به لأته هو الذي يستطيع ، والله سبحانه لا يكلف نفساً إلا وسعها ، فلو كان التعدد ممنوعاً لعدم استطاعته العدل لقاتل الآية : ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا يجوز لكم التعدد ، لكنه سكت عن النهي عن

التعدد ونهي عن الميل كل الميل وذلك دليل جوازه أي التعدد ، وهو إستدلال بمفهوم الآية لا بمنطوقها .

الدليل الثالث :

من أدلة جواز التعدد الآية السابقة نفسها ، وذلك لأن الله سبحانه نهى فيها عن الميل كل الميل ، ويفهم من هذا أن بعض الميل مسموح به ، والميل المسموح به لا يتحقق إلا مع وجود عدد من النساء ، ضرورة أن الواحدة لا يوجد معها وحدها ميل إلى غيرها من الزوجات لا بعضه ولا كله ، فلا بد من وجود زوجة أخرى حتى يمارس الميل المسموح به والدلالة هنا دلالة إلتزامية حيث يلتزم من وجود الميل القليل وجود من يميل إليها غير الأولى .

الدليل الرابع :

من أدلة جواز التعدد ممارسة النبي صلى الله عليه وسلم له ، وعدم نهي الله عنه فالله سبحانه قد أقر لنبيه تعدد زوجاته وفي الآخر منعه أن يردد عليهن أو يتبدل بهن غيرهن بقوله تعالى : " لا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءَ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ" (١) .

ومخاطبة الله لهن بتوجيهات متعددة مثل (يا نساء النبي) وغيرها .

الدليل الخامس :

أقر النبي صلى الله عليه وسلم لغيره من الصحابة في زواجه أكثر من واحدة دليل على جواز التعدد وقد أقر غيلان الثقفي على زواجه الكثير ولكنه حدده بأربع

الدليل السادس :

من أدلة جواز التعدد إجماع الصحابة والتابعين وسلف الأمة عليه ، والإجماع من أقوى أدلة الأحكام وهو مستند إلى النصوص المذكورة .

شبهة وردها :

^١ سورة الأحزاب الآية : ٥٢ .

حاول بعض من تناول على تفسير كتاب الله وبحث الأحكام الفقهية دون أهليتهم لذلك - أن يستندوا على زعمهم تحريم التعدد كما حرمة المسيحيون بأن ربطوا بين قوله تعالى (فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً) وقوله (وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ) حيث قالوا : قد شرط الله لجواز التعدد عدم الخوف من الظلم بنص الآية الأولى . والعدل غير مستطاع في الآية الثانية فتكون النتيجة تخلف المشروط وهو جواز التعدد بتخلف الشرط وهو العدل لأنه مستحيل . ويمكن أن يصاغ هذا الكلام في صورة قياس منطقي هكذا : لو كان للعدل بين النساء مستطاعاً لجاز تعدد الزوجات لكن العدل بينهن غير مستطاع فالتعدد لا يجوز .

والرد على هذا الدليل يكون بإبطال القضية الثانية أو بعدم التسليم بعمومها وإطلاقها بما يأتي :

أ- إن العدل الذي قدره الله تعالى انه غير مستطاع هو العدل الكامل في الماديات والمعنويات ، في النفقات والمعاملات الظاهرية وفي الحب القلبي والميل الفطري وهذا لا يستطيعه بشر ، والنبى صلى الله عليه وسلم نفسه قدر أنه لا يستطيعه كبشر ، فكان يعدل بين زوجاته في النفقة والمبيت ، وأما الحب القلبي فكان لبعضهن عنده حظوة أكثر من غيرها كعائشة رضي الله تعالى عنها وقد قدر أن الحب القلبي أمر إضطراري في أكثر أحواله أن لم يكن في جميعها ، ولا يستطيع أحد التحكم فيه فهو فوق المقدور البشري ، والله لا يكلف نفساً إلا وسعها ، ولهذا قال الله (فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ) والميل حركة قلبية إضطرارية والتحكم فيها لا يكون بمقاومتها أو إبطالها بل التخفيف من حركتها ولو دخل العدل في الميل القلبي في الإعتبار لحرم التعدد أصلاً لأن أحد لا يستطيعه ، وجاءت الآية بهذا الشكل : ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا يجوز لكم التعدد كما سبق ذكره .

والله سبحانه وتعالى قد سمح ببعض الميل في الحب القلبي وفي الأمور البسيطة غير الجوهرية في معاملة النساء ويوضح هذا القول النبي صلى الله عليه وسلم ، وهو يقسم لزوجاته بالعدل في المبيت والنفقة . معترفاً عن عدم قدرته على العدل في الحب

القلبي لعائشة أو غيرها (اللهم هذا قسمي فيما أملك - أي المبيت والنفقة - فلا تلمني فيما تملك ولا أملك) لكن روى البيهقي عن بن عباس في تفسير بن عباس (وَلَنْ تَسْتَطِيعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ) في الحب والجماع وعند غيره ويمكن أن يقال إن المبيت الذي يجب فيه العدل هو غير الجماع فقد يعجز عنه الرجل لعدة ، وربما لا يميل بقلبه وبالتالي شهوته إلى إحداهن فلا يكلف الإنسان بالعدل في الجماع ويكفي مجرد المبيت ، فالإنسان يحصل به إلى حد ما وما لا يدرك كله لا يترك كله (١) .

والمعتزلة فهموا من الآية وجوب العدل في الحب وأنه غير مستطاع ولهذا قالوا بعدم التعدد وذلك في أيام المأمون العباسي وقد خالفهم جمهور الأمة فلا يعتد برأيهم ب- ولو كان العدل غير مستطاع على إطلاقه لكان الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه الذين عددوا الزوجات ظالمين ولم يرد نص يعيب على النبي صلى الله عليه وسلم وصحبته تعدد زوجاتهم ، بل إنه صلى الله عليه وسلم مدح أصحابه وأوصى بإتباع سنتهم في مثل قوله : " فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ " (٢) رواه أبو داود و الترمذي وإبن ماجة ورواه إبن حبان في صحيحه عن العرب بأخذ بن سارية وقال الترمذي حسن صحيح .

ج- لو إستحال العدل مع تعدد الزوجات لتناقض الأمر بتعددهن أو الإذن فيه فكيف يبيح أو يأمر لا يمكن أن يحقق الإستحالة ما يتوقف عليه النبي صلى الله عليه وسلم وإقراره له غير جائز (٣) .

د- لو إستحال العدل الذي هو شرط لكان نزول الآية المبينة لإستحالته متصلاً بالآية التي تجيز التعدد ، لا أن يكون بين الآيتين فاصل كبير فالأولى في أول السورة

^١ نيل الأوطار ج ٦ ص ٢٣١ .

^٢ الترغيب والترهيب ج ١ ص ٣٣

^٣ مشكلات الأسرة ج ٦ ص ٧٢ .

والثانية في أواخرها وبينهما ١٢٧ آية مع ملاحظة أن السورة لم تنزل كلها مرة واحدة ، كالمعتاد في السور الطوال فقد يكون بين الآيتين فاصل زمني طويل .
وقد ذكر الشيخ شلتون أن الآية (ولن تستطيعوا ...) المتصلة بالآية (ويستفتونك في النساء) جاءت بعد الأمر الأول في قوله تعالى : " فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ) فكان الصحابة أرادوا إيضاحاً للموضوع بيان عن ماهية العدل أو مظاهره وعن ترتيب النكاح المعلق على الخوف من عدم القسط في اليتامى .
هـ- إن العدل كما هو مطلوب مع النساء مطلوب مع الأولاد والعدل الكامل بما فيه الحب ، مع الأولاد غير مستطاع فلو إستحال العدل بينهم لقليل : إن إيجاب أكثر من ولد ممنوع ، لأن العدل مع كثرتهم غير مستطاع ، ولم يقل أحد بهذا أبداً .
فدل ذلك كله على أن العدل الذي جعله الله شرطاً لجواز التعدد هو العدل بما يستطيع قدرة البشر ، وهو النفقة والمبيت وأما العدل الذي قدر الله عدم إستطاعته فهو العدل المطلق الذي لا يكون إلا لله وحده ، أو العدل الشامل للحب القلبي أو العدل الخاص بميل القلب ، وهذا لا يستطيعه بشر ولذلك سامح الله في الجور في بعضه^(١).

المطلب الثاني : الطلاق ومشروعيته :-

عرف الإمام النووي الطلاق في كتابه (التهذيب) بأنه تصرف مملوك للزوج يحدثه بلا سبب فيقطع النكاح وحديث هنا سيكون عن قطع العلاقة الزوجية بالطلاق أو الفسخ أو غيرها .

شرعه إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام ونحن نعرف من حديث البخاري أن إبراهيم قال لزوجته ولده إسماعيل التي شكت حاله : قولي له يغير عتبة داره ، ففهم إسماعيل من ذلك أنه ينصح بطلاقها . فطلقها .
وجاء الإسلام فكان تحديداً أو إمتداداً لدين إبراهيم كما قال تعالى : " ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا " (٢) .

^١ نفس المرجع السابق ، ص ١٧٢ ، مشكلات الأسرة .

^٢ سورة النحل الآية (١٢٣) .

وتنفيذاً لهذا الأمر ونظراً لملائمة الطلاق لطبيعة الحياة البشرية والنظم الإجتماعية أقره الإسلام ، ونظمه تنظيمياً دقيقاً مراعيًا في ذلك ناحيتين ، ناحية الإستقرار العائلي بضمان توافر الأمن والإنتاج للأسرة وناحية حفظ كيان المجتمع البشرى بالإباحة للمرأة إن كانت كانت كارهة لزوجها أن تقتدي لنفسها منه بمال وبإباحة قبول هذا المال منها للرجل ، وهو المسمى في عرف الفقهاء بالخلع قال تعالى : " فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ " (١) . وإن كان الزوج هو المتضرر من عشرتها ولم يطق صبراً على ما يراه منها قد أحل الله له الطلاق بعد محاولة التوفيق بينهما ومع حفظ الحقوق الكاملة للمطلق ، يؤديها بإحسان .

وله في ذلك طريقان : أما أن ينجز طلاقاً ، وأما أن يعلقه على حدوث شيء يكون في الغالب منها ، فينهاها عنه كطريق من طرق تقويمها .

وقد أوردنا في مشروعية الطلاق نصوص كثيرة في القرآن وسميت إحدى سوره بالطلاق وجاءت الآيات والأحاديث تنظم أحكامه ، وتبين آدابه وذلك كله دليل على جواز مشروعيته (٢) .

ومن النصوص ما يأتي :-

١. قوله تعالى : "لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً" (٣)
٢. وقوله تعالى : "الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكَ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٍ بِإِحْسَانٍ" (٤)
٣. وقوله تعالى : "وَإِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ" (٥)
٤. وقوله تعالى : "يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ" (٦) .

^١ سورة البقرة الآية لا (٢٢٩) .

^٢ موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام ومشكلات الأسرة ج ٦ ، لفضيلة الشيخ عطية صقر ، مكتبة وهبة

^٣ سورة البقرة الآية (٢٣٦) .

^٤ سورة البقرة الآية (٢٢٩) .

^٥ سورة البقرة الآية (٢٣١) .

^٦ سورة الطلاق الآية (١) .

٥. وقد مارس النبي صلى الله عليه وسلم حق الطلاق فطلق بعض نسائه كحفصة ،
وقد ورد أنه قال : " راجع حفصة فإنها صوامة قوامة وإنها زوجتك في الجنة " (١) .
رواه الحارث مرسلًا ورواه ثقات .

وجاء في المطالب العالية (١٣٤/٤) عن ابن عمر قال : " دخل عمر على حفصة
وهي تبكي فقال مالك ؟ أطلقك رسول الله ؟ إنه كان قد طلقك مرة ثم راجعك من
أجلي ، والله لئن طلقك مرة أخرى لا أكلمك أبداً " . رواه أبو يعلى قال البوصيري :
رجاله ثقات

وثبت أنه صلى الله عليه وسلم قال لبعض زوجاته " الحقي بأهلك " كما رواه البخاري
عن عائشة أن ابنة الجون لما أدخلت عليه صلى الله عليه وسلم ودنا منها قالت : أعوذ
بالله منك : فقال لها لقد عزت بعظيم الحقي بأهلك " .

٦. أقر النبي صلى الله عليه وسلم بعض الأزواج على التطليق .
١. حكمة مشروعية الطلاق :

الحكمة من مشروعية الطلاق هي توفير الراحة لكلا الزوجين وضمان أداء الأسرة
لواجبها الاجتماعي والإنساني كما قال تعالى : " وَإِنْ يَتَقَرَّرَ يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ " (٢)
١. وتظهر وجوه هذه الحكمة فيما يلي :

١) قد تكون المرأة عقيمة والرجل يريد نسلاً فطلب النسل مشروع وهو من أهم مقاصد
الزواج على ما هو مبين في موضوعه فله أن يطلقها ومحلها إذا كان عاجزاً عن ضم
أخرى إليها وعن العدل بينهما ، فإن إستطاع كان أفضل له شرعاً أن يبقيها في
عصمته ويضم إليها أخرى على أن يؤخذ في ذلك رأي الزوجة لتوازن هي ما بين
الفراق وبين العيش مع الضرة فإن اختارت أيهما كان للرجل أن يحققه لها مراعاة
لشعورها وعملاً على راحتها .

^١ أخرجه ابن حجر في المطالب العالية (١٣٤/٤) .

^٢ سورة النساء (١٣٠) .

لكن إذا رأى الزوج أن فراقها الذي إختارته قد يجرها إلى الإهمال أو النذل لما يعلم من حالتها الخاصة ، أو من ظروف البيئة أو الزمن أو غير ذلك ، فله أن يمسكها ، إرتكاباً لأخف الضررين .

وبالمثل قد يكون للزوج مرض أو عجز ، كجب أو عنة ، أو كعدم وجود حيوانات منوية صالحة للإنجاب ، والمرأة تتوق إلى تحقيق عاطفة الأمومة ووجودها مع الزوج على حالته هذه إيذاء لها وحرمان من حاجتها . والحرمان قد ينفس عن تقصير في حق الزوج أو عدم إنسجام معه فيكون الفراق هو أسهل الحلول .

٢)يجوز أن يكون بأحد الزوجين مرض معد تتحول معه الحياة إلى نفور وخصام وإيذاء على نحو من الإنحاء ، فيكون التفريق هو الوقاية من ذلك ويلحق به قبل ان يتأذى به أحدهما ولا علاج له .

٣)قد يكون الزوج معسراً بالنفقة الزوجية ، فيكون الفراق هو الحل المناسب .

ومثل ذلك لو غاب غيبة طويلة ولم يعرف " أين هو مصيره أو حكم عليه بالسجن مدة طويلة ولا شيء للزوجة تنفق منه .

٤)قد يكون الزوج سيء العشرة خشن المعاملة ، ولم يفلح التوفيق بينهما على ضوء قوله تعالى : " وَإِنَّ امْرَأَةً خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا " (١) . وهنا يكون التفريق خيراً لهما والله يغنى كلاً من سعته وقد تكون هي سيئة الخلق أو معوجة السلوك ، لا يستطيع تقويمها فلا يكون إلا بالتفريق .

قال أحد الأزواج معبراً عن ألمه الشديد طوال حياته من هذا الزواج الذي لا يستطيع الإفلات منه : لقد أعددت وصيتي وخلفت كل ثروتي لإمرأتي على شرط أن تتزوج في الحال عقب موتي . فبهذه الوصية أضمن أنه سيكون هناك على الأقل رجل واحد يندم على موتي " (٢) .

^١ سورة النساء الآية (١٢٨) .

^٢ آخر ساعة ٤/٣/١٩٥٣ م .

٥) قد يكون هناك عجز من الزوجة عن القيام بواجبات الزوجية بأي عائق من العوائق وهي حريصة على طاعة زوجها لكنها لا تستطيع فيكون الأسلم لها هو حل عقدة الزوجية إن أبت العيش مع ضرة .

٦) وقد يكون هناك نفور قلبي يدب إلى نفس الرجل ، فلا يطبق معاشرتها ، أو يدب إلى نفسها فلا تستريح في معاشرته فلا يكون إلا التفريق ، وذلك بعد محاولة العلاج بالطرق المناسبة .

وقد يكون هنالك حالات أخرى يرى الإسلام أنها مبررة لإبعاد كل منهما عن الآخر وذلك كالغيرة التي لا تطيقها المرأة لوجود ضرة معها ، وكطاعة الوالدين في الأمر بتطليقها .

وإذا في تشريع الطلاق مصلحة على النحو الذي سبق بيانه فإن له مضار شخصية وإجتماعية منها :

١) تضرر المرأة به إذا لم يكن لها عائل غير زوجها ، أو مورد رزق تشتغل به عنه ، لتعيش كريمة شريفة بعيدة عن المنزقات الأخلاقية ، التي تضطر إليها عند الحاجة ، والمنزقات كثيرة لا يعصم منها إلا ذا دين قوي ، وهل يوجد من يقوى دينه مع شدة حاجته على عدم التورط في المنكرات .

جاء في خطط المقرئزي (٢٩٣/٤) أن الست الجليلة " تذكاري باي خاتون " بنت الظاهر بيبرس بنت في سنة ٦٨٤هـ رباطاً سمته رباط البغدادية ، للشيخة الصالحة زينب بنت أبي البركات المعروفة ببنت البغدادية وأنزلتها به مع جماعة من النساء الخيرات و ظل حتى عهد المقرئزي ، وله شيخة تعظ النساء وهذا الرباط كانت تودع فيه النساء اللاتي طلقن ، أو هجرهن أزواجهن حتى يتزوجن أو يرجعن لهم ، صيانة لهن ، لما كان فيه من شدة الضبط وغاية الإحتراز وشدة العبادة ، حتى إن الخاديات الفقيرات كانت لا تمكن أحداً من إستعمال إبيريقاً له " زبور " وتؤدب من خرج عن طريق بما تراه ، ثم لما فسدت الأحوال من حدوث

المحن بعد سنة ٨٠٦هـ تلاشت أمور الرباط ، ومنع مجاوروه من سجن النساء المعتدات به .

٢) قد يتضرر الزوج بالطلاق إذا كثرت تبعاته ، من مؤخر صفاق أو نفقة حضانة لأولاد ، أو عدم تيسير من تتزوجه لترعى مصالحه ومصالح أولاده
٣) قد يتضرر به الأولاد وذلك لبعد كبارهم عن أمهم ، ووقوعهم تحت رحمة زوجة أبيهم إن تزوج بعد أمهم . أو تضررهم لعدم تفرغ والدهم لرعايتهم ، وكذلك يتضرر الصغار إن كانوا في رعاية أبيهم أو في رعاية أمهم بحق الحضانة وذلك لفقد عطف الوالد وتوجيهه وعند عدم الإشراف على الأولاد وعدم توفير الرعاية لهم قد يجدون مجالاً للعبث في الشوارع ، والوقوع في المنزقات ، من التشرد و إحتراف المهن المحرمة وغيرها .

٤) في الطلاق حتماً ضرر على المجتمع ، إذا لم تراعى التزاماته وآدابه ، فإن إنحلال عقدة الزوجية وسيلة الكراهية وسبيل النزاع والخصام ، وكل ذلك يجرّ في ركابه أقارب الزوج والزوجة ، ويكون من وراء ذلك إلى جانب تقاض في المحاكم ومعاملات غير كريمة .

كما أن تشرد الأولاد مساعدة على كثرة الجرائم وزعزعة الأمن في المجتمع ، وذلك إلى جانب ما ينتاب الرجل من هموم وأفكار لا يتمكن معها من مزاوله أعماله على الوجه المرضي وقد يجرّه ذلك الى تصرفات تضر بمصلحة الدولة ينفس بها عن نفسه ، أو يواجه بها النفقات الضرورية ، ومثل هذه الهموم تنتاب المرأة أيضاً في التفكير في تدبير وسيلة عيشها بعمل أو بزواج (وربما لا يخلوا من أخطار)^(١) .

ومن أجل هذه الآثار الضارة وغيرها أبقى الإسلام على مشروعية الطلاق للحكمة المبينة في أضييق الحدود لا يلجأ إليه إلا عند الضرورة ، وقرر أنه من أبغض الحلال إلى الله ، والحلال إذا كان الله يبيغضه فهو لا يغيره إلى حرمة وذلك للحاجة إليه كعلاج أحياناً . فيكون في منزلة بين الحرام والحلال ، وهي الكراهة ، وعلى هذا جاء

^١ موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام ، مشكلات الأسرة ، ج ١ ، الناشر : مكتبة وهبة .

قول النبي صلى الله عليه وسلم : " أبغض الحلال عند الله الطلاق " (١). رواه أبو داؤود عن عبد الله بن عمر ، كما رواه ابن ماجة والحاكم وهو ضعيف . وأورده بن القيم في كتابه " إغاثة اللهفان " ولم يكتف الأحناف والحنابلة بالقول بکراهيته ، بل حرموه إلا لحاجة وذلك لحديث : " لعن الله كل ذواق مطلق " . ففيه كفر بنعمة الله ذلك أن الزواج نعمة ، فلا ينبغي أن تحل عقده إلا لضرورة ، وإن كانت هناك ضرورة كعدم الحب كان مكروهاً .

وروى الطبراني في الكبير بإسناد قيل : إنه حسن ، وقيل : ضعيف : " إن الله لا يحب الذواقين والذواقات " . وهو عن عبادة بن الصامت وروى الطبراني والدارقطني حديث : " لا أحب الذواقين من الرجال والذواقات من النساء " . وجاء في رواية لهما : " تزوجوا ولا تطلقوا النساء إلا من ريبة ، فإن الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات " . والريبة التي تسوغ الطلاق ليست هي تهمة العرض ، بل الإنزعاج والألم كما يدل عليه حديث فاطمة : " فاطمة بضعة مني يربيني ما يرببها أي يسوعي ما يسوءها ويزعجني ما يزعجها " .

الطلاق على كل حال شيء يأباه العقل السليم إلا عند الضرورة إليه ، وإذا خلا من أسباب معقولة ومشروعة كان طاعة الشيطان الذي يسعى لإفساد حياة الإنسان ، والمسلم لا ينبغي أن يساعد الشيطان على الإفساد في الأرض .

جاء في (إغاثة اللهفان لابن القيم ، ص ١٥٢) أن مسلماً روى في صحيحه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن إبليس يضع عرضه في الماء ، ثم يبعث سراياه فأدناهم منزلة أعظمهم فتنة ، يجيء أحدهم فيقول : فعلت كذا وكذا فيقول ما صنعت شيئاً ، قال : ويجيء أحدهم فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين أهله ، قال : فيدينه ، أو قال : فيلتزمه ، ويقول نعم أنت " .

إجراءات مضادة للطلاق هي (٢) :

^١ تخريج الألباني لأحاديث الجامع الصغير .

^٢ مشكلات الأسرة ، للشيخ عطية صقر ، ج ٦ ، ص ٢٦٤ .

الإسلام يحث على تكوين الأسر بالزواج ويكره بنائها بالنزاع والشقاق وما يؤدي إلى الطلاق ولهذا وضع عدة عوائق تحول دون التورط وتجعل الوصول إليه صعباً منها

(١) نبه إلى أن للحياة الزوجية قدسية لا بد من إحترامها ، فقد وصفها القرآن بالميثاق الغليظ ، والميثاق ينبغي إحترامه وعدم نقضه قال تعالى : " وَأَخَذْنَا مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا " (١) .

(٢) بغض الإسلام في الطلاق ، وقد ذكر الكاساني في بدائع الصنائع أن النبي صلى الله عليه وسلم ، قال : " تزوجوا ولا تطلقوا ، فإن الطلاق يهتز له عرش الرحمن " (٢)

(٣) جعل الطلاق ، إذا دعت إليه حاجة أو ضرورة ، على مراحل وذلك بمثابة التجربة لإستعماله ، هل يفيد أولاً ، كأبي دواء يتناوله المريض يحاول به شفاء ، فلم يحكم الإسلام بهدم الحياة الزوجية مرة واحدة من أول تجربة ، ولم يجعل أول طلاقاً بائناً لا رجعة فيه ، بل جعله على ثلاث فترات ، يملك بعد كل من الأولى والثانية حق الرجعة بدون عقد مادامت الزوجة في العدة ولم يكن خلعاً ، أو عقد إن تجاوزها ، ولا تحل له بعد التجربة الثالثة إلا بعد الزواج من رجل آخر .

على أنه إذا طلقها في الأولى والثانية أمسكها في بيته حتى تقضي العدة حتى تكون على مقربة منه ، لعله يفكر في مراجعتها بعد أن ذاق ألم الفرقة الجسدية والروحية يقول الله تعالى في ذلك : " يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تَخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا " (٣)

وكره الإسلام للزوج أن يجمع المرات الثلاثة في مرة واحدة ، تعجلاً لإنفصال الرابطة ، وهو ما حمل سيدنا عمر بن الخطاب على أن يؤاخذ الناس به ، بعد أن كان

^١ سورة النساء الآية (٢١) .

^٢ حقوق الإنسان في الإسلام ، لعلي وافي ، ص ٩٨ .

^٣ سورة الطلاق الآية (١) .

لا يقع هذا اللفظ في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر إلا مرة واحدة ، وكان إجراء عمر عقاباً للناس على أمر تعجلوا فيه جعل الله لهم فيه أناة قال تعالى : " الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَمِإْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ " إلى أن قال : " فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَتَكَحَّحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ " (١) .

❖ تنبيه :

يوجد عند المسيحيين نظام اسمه التفريق الجسدي ، تظل فيه المرأة بعيدة عن زوجها وفي الوقت نفسه لا يجوز لها أن تتزوج مهما طالّت المدة ، وذلك كله تبادياً لإيقاع الطلاق الذي لا يقولون بجوازه فالتفريق زوجية معلق ليس للمرأة من حقوق لدى الرجل وليس لها من حق أن تتزوج غيره .

وتربّص المرأة في عدتها من الطلاق الرجعي ، أي التفريق بينها وبين زوجها وعدم زواجها من غيره ما دامت في العدة لا يشبه التفريق الجسدي لدى الكاثوليك ، ذلك أن عدة الرجعية مؤقتة يجوز بعدها أن تتزوج ، وهي فترة قصيرة لا يخشى عليها فيها فتنة ، كما أن المعتدة لها نفقتها ورعايتها تماماً كالزوجة وليس ذلك عند المسيحيين وللزوج أن يراجعها في فترة العدة بصيغة قولية أو عمل فعلي مباشر فتعود زوجة شرعية له ، وبعد إنتهاء العدة له أن يعيدها لكن بعقد جديد إن وافقت هي ولها أن تتزوج من تشاء من الرجال ومعلوم أن المسيحيين لا يقولون بزواج المطلق ولا المطلقة ففرق كبير بين العدة عندنا وبين التفريق الجسدي عندهم .

٤) ندب الإسلام إلى إمساك المرأة وعدم طاقاتها عند كراهيته لها لأمر من الأمور ، التي لا تخل بالشرف والدين والفضيلة ومقاصد الزوجية فلعل عندنا من الأمور ما يرغب في الإبغاء عليها بجانب الأمور التي تنفره منها قال تعالى : " فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا " .
وفي الحديث : " لا يترك المؤمن مؤمنة إن كره منها خلقاً رضي منها آخر " .

^١ سورة البقرة الآية ٢٢٩/٢٣٠ .

وليعلم الزوج أن الحب الذي يفنقه نحوها لا تبني عليه كل البيوت ، حدث أن رجلاً إستشار عمر في طلاق زوجته لعدم حبها فقال له : " ويحك ألم تبين البيوت إلا على الحب ؟ فلتكن هنالك رعاية تدعو إلى التراحم والتكافل وأداء الحقوق والواجبات .

المطلب الثالث : حكم الطلاق :-

هذا وقد قال العلماء من الشافعية : إن الطلاق تعتريه الأحكام الخمسة .

١) فيكون واجباً كطلاق الحكم في الشقاق ، لأنه الحل الوحيد للمشكلة .

٢) ويكون مندوباً ، كطلاق زوجة حالها غير مستقيم ، كأن تكون غير عفيفة .

٣) ويكون حراماً ، كالطلاق البدعي .

٤) ويكون مكروهاً ، كطلاق مستقيمة الحال ، وعليه حمل : " أبغض الحلال إلى الله الطلاق " .

٥) ويكون مباحاً ، كطلاق من لا يهواها ، ولا تسمح نفسه بموالاتها من غير إستمتاع بها

الحنابلة كما جاء في المغنى ، لابن قدامة لهم تفصيل حسن فقالوا :

١/ يكون واجباً في طلاق الحكمين في الشقاق إذا رأيا أنه وسيلة لحسم النزاع .

٢/ ويكون محرماً إذا كان من غير حاجة ، لأنه ضرر بنفس الزوج وبنفس الزوجة وإعدام للمصلحة الحاصلة لهما فكان حراماً مثلاً إتلاف المال والحديث يقول : " لا

ضرر ولا ضرار " وفي رواية أخرى أن هناك نوع مكروه للحديث الذي رواه

أبوداؤد أبغض الحرام إلى الله الطلاق " ومن الطلاق المحرم الطلاق البدعي الذي يوقع في حيض أو طهر جامعها فيه .

٣/ ويكون مكروهاً إذا لم تدع إليه ضرورة ، وهو النوع الأساسي وفي رواية لأحمد ، وقيل فيه روايتان إحداهما أنه محرم والثانية أنه مباح .

٤/ ويكون مندوباً عند تقريرها في حقوق الله كالصلاة التي يمكنه إجبارها عليها ، أو تكون غير عفيفة .

٥/ ويكون مباحاً عند الحاجة إليه ، كسوء خلقها والتضرر بها .

أمر الإسلام الزوج بضبط الأعصاب والتحمل والتريث ، حتى لا يقدم على طلاق زوجته إن بدرت منها بادرة سوء ، وجعل وسائل التأديب تدريجية ، تنظيماً لمعاملته إياها عند هذه البوار : " واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن و أهجروهن في المضاجع و أضربوهن وإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً إن الله كان علياً كبيراً " .
والأمر العام في الإسلام بضبط الأعصاب والتحمل والتحري والتريث وبخاصة في الأمور الخطيرة ومن المأثور : " إذا أردت أمر فتدبر ، فإن كان خيراً فأمضه ، وإن كان شراً فأتركه .

ندب الإسلام إذا لم يستطيعا التصالح فيما بينهما بأنفسهما ، بل وحث على أن يبذل الجميع في ذلك أقصى ما يمكن ، مع الإخلاص ونية الخير قال تعالى : " وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها إن يريدوا إصلاحاً يوفق الله بينهما .

وذلك كله حرصاً على بقاء الحياة الزوجية وعدم هدمها من أول ، صدمة فالصددمات في الحياة كثيرة ، ولا يسلم منها بيت من البيوت (١) .

صان الإسلام قداسة الزوجية من العبث بها وكان من إجراءاته في ذلك التحذير من صدور كلمة تقطع الرابطة ، وأخذ الزوج بها عند الهزل ، وذلك حتى يحترس ويتعود ضبط لسانه ورعاية حرمة الأسرة ، ففي الحديث : " ثلاثة جدهن جد ، وهزلهن جد ، النكاح والطلاق ، والرجعة (٢) " . وفي تفسير ابن كثير أن قوله تعالى : " وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا " (٣) نزل فيمن يطلق ، ويقول : كنت لاعباً (٤) قال العلماء . كلام الهازل معتبر ، وإن لم يعتبر كلام النائم والناسى وزائل العقل والمكروه ، والفرق أن الهازل قاصد اللفظ غير مرید الحكمة وذلك ليس إليه ، فالمكلف له أسباب ، وأما

^١ مشكلات الأسرة ج ٦ ، مكتبة وهبة لفضيلة الشيخ ، عطية صقر ، ص ٢٦٩ .

^٢ البراهين الساطعة ، ص ٦٣ ، رواه أبو داود وغيره .

^٣ سورة البقرة ، الآية (٢٣١) .

^٤ الشوكاني (٣٤٩/٦) ضعف الأحاديث الخاصة به ، ذكر إن القائلين بالوقوع هم الشافعية والحنفية وغيرهما ، أما أحمد ومالك قالوا : لا يحتاج اللفظ الصريح إلى النية ومثلها بعض أئمة الشيعة حيث إستدلوا بآية : " وإن عزموا الطلاق " لأن الهازل لا عزم له

ترتيب المسببات والأحكام فهو الشارع ، قصده المكلف أو لم يقصده والعبرة بقصده السبب إختيار في حالة عقله وتكليفه فإذا قصده رتب الشارع عليه حكمه ، جدية أو هزل وغير الهازل ليس لهم قصد صحيح وليسوا مكلفين ، فألفاظهم لغو ، فسر المسألة الفرق بين من قصد اللفظ وهو عالم به ولم يرد الحكمة وبين من لم يقصد اللفظ ولم يعلم معناه ، فالمراتب التي إعتبرها الشارع أربعة إحداهما : أن يقصد الحكم ولا يتلفظ به والثانية : أن لا يقصد اللفظ والحكمة ، والثالثة : أن يقصد اللفظ دون الحكمة ، والرابعة : أن يقصد اللفظ والحكم فالأولان لغو والأخيران معتبران .

لم يحكم الشرع بطلاق المجنون ففي صحيح البخاري عن علي أنه قال لعمر : " ألم تعلم أن القلم رفع عن ثلاث : المجنون حتى يفيق ، وعن الصبي حتى يدرك ، وعن النائم حتى يستيقظ ؟ رواه أبو داؤود وصححه مرفوع للنبي صلى الله عليه وسلم قال لمن أقر الزنا : " أبك جنون " وهذا دليل على أن المجنون غير مواخذ بما يقول كما لم يحكم الشرع بطلاق المكره ففي الحديث المرفوع عن طريق أمنا عائشة : " إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه " (١).

قال العلماء : يكون كلام المكره لغواً ولا عبرة به وقد دل القرآن الكريم على أن من تكلم بكلمة الكفر مكرهاً على ذلك لا يكفر ومن أكره على الإسلام لا يعد مسلماً . أما أفعال المكره ففيها تفصيل فما أبيض بالإكراه فهو متجاوز عنه ، كالأكل في نهار رمضان وما لا يباح بالإكراه فهو مؤاخذ به كقتل المعصوم وإتلاف ماله ، وما إختلف فيه كشرب الخمر و الزنا والسرقه هل يحد به أو لا فالإختلاف فيه: ذلك بالإكراه أو لا والفرق بين الأقوال والأفعال في الإكراه أن الأفعال إذا لم ترفع مفسدتها معها ، بخلاف الأقوال فإنها يمكن إلغاؤها وجعلها بمنزلة أقوال النائم والمجنون ، روي عن خيثمة بن عبد الله قال : قالت امرأة لزوجها سمني فسامها الطيبة فقالت ما قلت شيئاً قال : فهات ما أسميك به قالت : سمني خلية طالقاً ، قال : أنت خلية طالقاً ، فأنت

^١ رواه أصحاب السنن رجاله ثقات وليس فيه علة قادمة (فيض القدير) .

عمر فقالت : إن زوجي طلقني فجاء زوجها فقص عليه القصة فأوجع عمر رأسها خذ بيدها وأوجع رأسها .

فهذا الحكم من أمير المؤمنين بعدم الوقوع لما لم يقصد الزوج اللفظ الذي يقع به الطلاق ، بل يقصد لفظاً لا يريد به الطلاق ويعد هذا الشخص متكلماً بلفظ مريداً به أحد معنياه فلزمه حكم ما أراده بلفظه دون ما لم يرده ، ولا يلزم بما لم يرده باللفظ إذا كان صالحاً ما أراده .

وقد استحلف النبي صلى الله عليه وسلم ركانة لما طلق امرأته البتة فقال : " ما أردت ، قال واحدة قال : "الله" ؟ قال : الله قال : "هو ما أردت فقبل منه نيته في اللفظ المحتمل

هذا وأبو حنيفة يوقع طلاق المكره ، لأنه عرف أمرين فإختار أهونهما إلا أنه فات رضاه و إستندوا إلى حديث حذيفة و إبنه حين حلفهما المشركون فقال : رسول الله صلى الله عليه وسلم : " نفي لهم بعهدهم ، ونستعين الله عليهم " . وقال الطحاوي في معنى هذا الحديث : بين رسول الله صلى الله عليه وسلم إن اليمين على الطواعية والإكراه سواء ولكن المعمول به المحاكم المصرية حسب القانون المعروف أن المكره لا يقع طلاقه . وكذلك السكران " (١) .

ومن حوادث الإكراه أن رجلاً تدلى بحبل ليشتر عسلاً ، فأتت امرأة فقالت : لأقطعن الحبل أو لتطلقني ، فناشدها الله فأبت ، فطلقها ، فأتى عمر فذكر له ذلك ، فقال له : "إرجع إلى امرأتك فإن ذلك ليس بطلاق" (٢) وما روي من أن النبي صلى الله عليه وسلم أجاز طلاق جلست زوجته على صدره ، وجعلت السكين على حلقه وقالت له : طلقني أو لأذبحنك ، وناشدها فأبت فطلقها وإن عمر أجاز طلاق مثل هذه الحالة فغير ثابت بطريقة يعتمد عليها ويعارض القوي - وإشترط الفقهاء في الإكراه ما يأتي :

^١ موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام ج٦ مشكلات الأسرة فضيلة الشيخ : عطية صقر . الناشر مكتبة وهبة .

^٢ رواه سعيد بن منصور ، وأبو عبيد القاسم بن سلام .

١. أن يكون ظلماً وبعقوبة عاجلة ، فليس منه يقول ولي الدم للقاتل طلق امرأتك وإلا أخذت منك بالقصاص ، ولا أن يقول المكره - بكسر الراء - طلق امرأتك وإلا سأقتلك غداً

٢. أن يكون المكره - بكسر الراء - غالباً قادراً على تحقيق ما هدد به بنحو هرب أو مقاومة أو إستغاثة بغيره .

٣. أن يكون المكره - بفتح الراء - عاجزاً عن دفع الإكراه ، بنحو هرب مقاومة أو إستغاثة بغيره .

٤. إن يغلب على ظنه إن إمتنع على الطلاق وقع ما هدد به .

٥. ألا يظهر ما يدل على اختياره ، كما لو أكره على الطلاق ثلاثاً فطلق واحدة ، أو على التنجيز فطلق معلقاً ، أو نوى الطلاق بقلبه مع التألف ، فكل ذلك على الإختيار ، فالمعفو عنه هو التألف فقط .

ثم قالوا : إن التهديد يتحقق بكل ما يؤثر العاقل أن يطلق ولا يقع ما هدد به ، وذلك يختلف باختلاف الأشخاص وموضوع التهديد ، فهو بالقتل والضرب الشديد والحبس الطويل وإتلاف المال الكثير كما يحصل بالضرب اليسير والحبس القصير عند أهل المروءات ، وكذلك بإتلاف المال القليل عند الفقير ، ومثل ذلك عند الشافعية تهديد الوجيه بثتمه والتشهير به أمام الملاء ، وجعل منه المالكية التهديد بقتل ولده أو والده أو إزائه بما لا يحتمل وأضاف إليه الشافعية التهديد بقتل قريبه من ذوي الرحم أو جرحه أو الفجور به أو بامرأته .

٦. وطلاق الإغلاق معتبر ففي حديث عائشة مرفوعاً: " لا طلاق ولا عتاق في إغلاق" (١) وقيل هو نهي عن إيقاع الطلاق الثلاث دفعة واحدة فيغلق عليه الطلاق حتى لا يبقى منه شيء .

^١ مشكلات الأسرة ، ج ٦ ، مكتبة وهبة الشيخ عطية صقر ، ص ٢٧٢ .

٧. وطلاق السكران غير معتبر قال تعالى : " لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون " (١) . فجعل الله قول السكران غير معتبر لأنه لا يعلم ما يقول وجعلوا الغضب ثلاثة أقسام أحدهما ما يزيل العقل ، فلا يشعر صاحبه بما قال ، وهذا لا يقع طلاقه بلا نزاع .

والثاني ما يكون في مبادئه ، بحيث لا يمنع صاحبه عن تصور ما يقول فهذا يقع وقصده فهذا يقع طلاقه بلا نزاع .
والثالث : أن يستحكم ويستند يشد به ، فلا يزيل عقله بالكلية ولكن يحول بينه وبين نيته ، بحيث يندم على ما فرط منه إذا زال فهذا محل نظر وعدم الوقوع في هذه الحالة قوى متجه
٨. الطلاق بحديث النفس لا يقع .

٩. الطلاق قبل النكاح لا يقع

١٠. حرم الإسلام إيقاع الطلاق الذي لا يقترن بالشروع في العدة وهو المسمى بالطلاق البدعي وعرفوه بأنه طلاق مدخول بها في الحيض أو في طهر جامعها فيه وهي تحمل أو في حيض قبله فإن عدتها تبدأ بطهرها قال تعالى : " يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ " (٢) .

١١. الطلاق المعلق الذي لا يقصد به التطليق بل يقصد به الحث أو المنع .

١٢. جعل الإسلام العصمة أصلاً بيد الرجل وجعل الطلاق حقه هو وذلك لأمرين

أولهما : أنه هو الذي دفع المهر ، وهو الذي ينفق أو الذي بدأ تأسيس الشركة الزوجية ، ودفع أكثر أسهمها فله الحق في القوامة على المرأة .
ثانيهما : أنه أعقل من المرأة أو أضبط لعواطفه وأدرى بالتبعات التي تترتب على الطلاق من مؤخر صداق ونفقة ومتعة ، ونفقات الزواج من أخرى وهذا ما يسير إليه

^١ سورة النساء الآية (٤٣) .

^٢ سورة الطلاق الآية (١) .

قوله تعالى : " لِرَجَالٍ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ " (١) .

المطلب الرابع : الآثار المالية المترتبة على الطلاق :- ١. لزوم الطلاق :

يلزم بالطلاق دفع صداق المطلقة إن لم تكن قد أخذت منه شيئاً ، أو دفع باقيه إن كانت قد أخذت بعضه ، وذلك إذا لم يكن الطلاق على صورة الخلع . أو كان بإتفاق على التنازل عن الصداق ، ويلزم نصف المهر إن لم يكن قد دخل بها كما قال تعالى : " وإن طلقتم النساء من قبل أن تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة فنصف ما فرضتم إلا أن يعفون أو يعفي الذي بيده عقدة النكاح وإن تعفوا أقرب للتقوى ولا تنسوا الفضل بينكم إن الله بما تعملون بصير " (٢) .

قال العلماء : المطلقات أربعة :

أ/ مطلقة مدخول بها مفروض لها ، أي فرض لها مهر معلوم وحكمها جاء في قوله تعالى " الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ " (٣) . ففي نهي الله الأزواج عن أخذ شيء من الذي أعطوه لهن وهو المهر .

ب/ مطلقة غير دخول بها مفروض لها فريضة وحكمها في قوله تعالى : " وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لهنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عُقْدَةُ النِّكَاحِ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ " (٤) . أي نصف المهر .

^١ سورة النساء الآية (٣٤) .

^٢ سورة البقرة الآية (٢٧٣) .

^٣ سورة البقرة الآية (٢٢٩) .

^٤ سورة البقرة الآية (٢٣٧) .

ج/ مطلقة مدخول بها وغير مفروض لها وحكمها في قوله تعالى : " فَمَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا مِنْهُنَّ فَأَتُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيهَا مَا تَرَاضَيْتُمْ بِهِ مِنْ بَعْدِ الْفَرِيضَةِ " (١)
د/ مطلقة غير مدخول بها وغير مفروض لها وحكمها في قوله تعالى : " لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَقْرَضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ " أي لا مهر لها ولكن مهر مثلها ولا عدة عليها

٢. المتعة :

المتعة قدر من المال يفرضه الحاكم مناسباً لحال الزوج والزوجة عند الفارقة في حالات معينة ، وشرعت جبراً لخاطرها وعوناً عاجلاً لها على مواجهة الظروف التي فاجأتها حتى يستقر أمرها بزواج جديد أو مورد رزق آخر .

وهذه المعونة تنفذ أسراً من مآزق حرجة ، وتخفف صدمة الفراق على الزوجة بالذات وهي عمل إنساني جليل ، يملية واجب التكافل الإجتماعي لرعاية هذا الغصن الذي قطع من الشجرة حتى يغرس مرة ثانية ويعتمد على غير أصله الأول ، حتى لو لم يكن هناك نص في الشرع عليها فإن الواجب الإجتماعي يفرضها وإذا كان المسلمون عامة أن يسهموا في معونة الزوجة المطلقة فإن الرجل الذي كانت هي عنده أولى الناس بالإسهام في ذلك بأكبر نصيب قال تعالى : " وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ " (٢) .

وعندما خير الرسول صلى الله عليه وسلم زوجاته بين فراقه وبين البقاء معه قال ، كما أمره الله : " إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَّتْهَا فَتَعَالَيْنَّ أُمَتِّعَنَّ وَأُسْرَحَنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا " (٣)

^١ سورة النساء الآية (٢٤) .

^٢ السورة السابقة الآية السابقة .

^٣ سورة البقرة الآية (٢٣٦) .

وقد أمتع الحسن بن علي إحدى مطلقاته بعشرين ألف درهم وقال : " متاع قليل من حبيب مفارق " . قيل أمتعها بعشرة آلاف : وأنها هي التي قالت ذلك ^(١) ولوجودها ومقدارها أحكام فقهية يرجع إليها في مظانها من كتب الفقه .
٣. نفقة العدة :

تجب على الزوج نفقة زوجته المطلقة في مدة العدة إن كان الطلاق رجعياً ، لأنها في حكم الزوجة ما دامت العدة لم تنته فما هي إلا فرقة مؤقتة تعطي الفرصة للتفكير في إعادة المياه إلى مجاريها بالرجعة قال تعالى : " أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ وَلَا تُضَارُوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتٍ حَمْلًا فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأَتَمِّرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ " ^(٢) .

وإذا طلق الرجل زوجته طلاقاً لا يملك فيه الرجعة فلا سكنى ولا نفقة إلا أن تكون حاملاً فلها النفقة والسكنى بإجماع أهل العلم لقوله تعالى : أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ ^(٣) وإستدل بخبر فاطمة بنت قيس " لا نفقة لك إلا أن تكوني حاملاً " ولأن الحمل ولده ، فيلزمه الإنفاق عليه ولا يمكنه النفقة عليه ، إلا بالإنفاق عليها ، فوجب كما وجبت أجره الرضاع .

٤. نفقة الحضانة :

لو كان له أولاد منها وتولت بعد الطلاق حضانتهم كان على الزوج أن ينفق عليها نفقة الحضانة للقيام بخدمة الأولاد ، فهي نفقة عليه لأولاده . ونفقة الأولاد واجبة على أبيهم أو ولي أمرهم . سواء أكانوا عنده أو عند غيره ولحضانتها إياهم أجر هو المقصود هنا فهو فوق نفقة الأولاد قال تعالى : " وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارُّ وَالِدَةُ بَوْلِدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى

^١ إغائة للهفان ص ٧٣ ، والبراهين الساطعة ، ص ٣٣ ، والهبات على هامش مشارف الأنوار .

^٢ سورة الطلاق الآية ٦ .

^٣ نفس الآية

الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوهُمَا أُولَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ " (١).

الآثار الشرعية :

١. حل زواج الرجل بمن كانت ترحم عليه :

لو طلق الزوج زوجته طلاقاً بائناً أو رجعيّاً و إنتهت العدة حل له أن يتزوج بأختها أو عمته أو خالتها ، وكان هؤلاء محرماً عليه قبل الطلاق . وكذلك يحل له أن يتزوج بخامسة تحل محل الرابعة التي طُلقَت وبانت ، أما إذا كان الطلاق رجعيّاً ولم تنته العدة فلا يجوز له ذلك .

٢. حل زواج المطلقة من غير زوجها :

يحل للمطلقة بعد إنتهاء عدتها الرجعية أو بالطلاق البائن أن تتزوج من تشاء من الرجال فإن ذلك كان محرماً عليها ما دامت في عصمة زوجها ، ومتى إنتهت العصمة حل لها ذلك قال تعالى في المحرمات : " والمحصنات من النساء " أي المتزوجات بالفعل

٣. حرمة النظر ونحوه :

المطلقة صارت أجنبية عن زوجها ، ويجري عليهما حكم الأجنبيان بالنظر إليه ، فلا ينظر إلى عورتها ولا يختلي بها ولا يقترب ما كان مباحاً أثناء الزواج ، وهذا ما إرتضاه الشافعية ، ولكن أبا حنيفة يقول : إن إتصال الزوج بمطلقاته أثناء العدة يعد رجعة ، لأن الرجعة عنده باللفظ والفعل آداب إسلامية :

المطلقة صارت أجنبية ، وبخاصة بعد بينونتها ، ولكن من الزوجين ذكريات ماضية يحاول كل منهما أن يثير الشيء بين الناس ليبرر الوضع الذي إنتهى إليه وهنا ينصح الإسلام بكف اللسان عن ذكر معايب الطرف الآخر فذلك غيبة أو بهتان ، وهذا شبيه لا يرضاه الدين وقد ورد عن مبدأ الوفاء بين الزوجين أن رجلاً طلق زوجته ، فسأله

^١ سورة البقرة الآية (٢٣٣) .

أحد الناس عن السبب في طلاقها فقال : كنت أصون لساني عن ذكر عيوبها وهي زوجتي فكيف أستبيح ذلك وقد صارت أجنبية عني ؟ العدة :

العدة هي مدة تتربص فيها المرأة بعد إنتهاء الرابطة الزوجية ، فلا تتزوج حتى تنتهي والعدة مشروعة للمرأة لا للرجل ، فيجوز له أن يتزوج بغيرها عقب الطلاق مباشرة في الطلاق البائن وفي الرجعي إلا من يحرم الجمع بينها .وفى مثل هذه الصورة يقال أن على الرجل عدة بمعنى أن يتربص مدة عدة المرأة فلا يتزوج باختها او عمتها او خالتها او بخامسة وهي عدة صورية له وحقيقة العدة أنها للمرأة وشرعت عدة المطلقة لمعان ثلاثة أصلية هي :

أ. التأكد من براءة رحمها،حفظاً للأنساب ، ومن أجل هذا شرع لغير المدخول بها ، حيث لا يتصور ان يكون هناك نسل يخاف على نسبه .

ب. الوفاء للحياة الزوجية والعشرة السابقة ، وذلك مراعاة لعواطف المرأه بالذات ، فهي التي تحس بألم الفراق أكثر من الرجل ، ويعتريها القلق على مستقبلها الذي تترقبه ليعوضها ما فقدته من حنان الزوجية ومتعتها ونفقتها ، ومن أجل هذا لم تشرع العده للرجل ، لان المعنى الأول غير موجود ، وهو حفظ الأنساب ، ولان المعنى الثانى هو الإحساس بألم الفراق لا يظهر واضحاً فى الرجل ووضوحه فى المرأة، فهو أقوى منها فى أعصابه ، يستطيع ان يتحمل الصدمة بقوة ، بحكم طبيعته وبحكم عقله الذى يواجه به الأزمات وهو يتصرف بحكمه وبسرعة لتدبير شئون المنزل بأيه وسيلة ما دام هو المنفق والعائل

ج.إعطاء فرصة للزوج والزوجة أيضا أن يفكرا فى أسباب ، فيعملان على إعادة المياه إلى مجاريها بالرجعة وهذا واضح في الطلاق الرجعي ، أما البائن فلا تظهر فيه هذه الحكمة بالنسبة للزوج المطلق ، وله حكمه بالنظر إلى النكاح الثاني ليتأكد من خلو رحمها .^(١)

١ . إغاثة اللفهان ص٧٣ ، والبراهين الساطعة ، ص٣٣ ، والهيات على هامش مشارف الأنوار .

قال العلماء : أن عدة الطلاق فيها حق للزوج ، وحق لله وحق للولد ، وحق للزوجة وحق للناكح الثاني فحق الزوج التمكن من الرجعة في العدة وهو أولى بها من غيره وهي كذلك أولى به من غيره لأنهما درسا الأخلاق وتفهما الأحوال واستفادا من الأخطاء فاستقرار الحياة الزوجية بعد هذه التجربة يكون متوقعا .

وحق الله في العدة لوجوب ملازمتها المنزل كما نص عليه القرآن الكريم (لا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ) ^(١) . وهو مذهب أحمد وأبو حنيفة .

وحق الولد ، في عدم ضياع نسبه ، فلا يدرى لأى الواطئين يكون وحق المرأة لما لها من النفقة زمن العدة فهي زوجة أو كالزوجة وكذلك حق الميراث .

وحق الناكح الثاني لحفظ نسب الولد الذي يولد له من هذه المرأة وليتأكد انه منه ومما يدل على أن العدة للزوجة التعبير بقوله تعالى (فما لكم عليهن من عدة تعتدونها) بعد قوله تعالى (يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها) ^(٢) .

وكذلك قوله تعالى (وبعولتهن أحق بردهن في ذلك) ^(٣) .

فجعل الزوج أحق بردها في العدة ، وهذا حق له ، فإذا كانت العدة ثلاثة قروء طالبت مدة التربص لينظر في أمره ، هل يمسكها أو يسرحها كما جعل سبحانه للمولى تربص أربعة أشهر ، لينظر في أمره ، هل يفي أو يمسك أو يطلق ، وكان تخيير المطلق لتغيير المولى ولكن المولى جعل له أربعة أشهر ، كما جعل مدة التسيير أربعة أشهر لينظروا في أمرهم قال تعالى (فسيحوا في الأرض أربعة أشهر) ^(٤) .

١ . سورة الطلاق الآية (١٠) .

٢ . سورة الأحزاب الآية (٤٩) .

٣ . سورة البقرة الآية (٢٢٨) .

٤ . سورة التوبة الآية (٢) .

وكذلك قوله تعالى : (وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ)^(١) فالنهي عن العضل يؤكد لحق الزوج في إمساكها أو تسريحها ، وجعل الله مدة التربص ثلاثة قروء لأجل الرجل أما المختلعة التي لا أمل في إرجاعها فان تربصها قرء واحد وهو يعد إستبراء الفسخ لا من الطلاق ، وجعل مدة التربص بعد استيفاء الطلقات الثلاث ثلاثة قروء مع يأسه من إرجاعها ، تطويلاً للمدة عليه أن أراد إعادتها بعد التحليل وعقاباً له على ذلك .

والعدة المفروضة على المطلقة ثلاثة قروء لمن تحيض ، والقروء فسّر اما الحيضة وأما بالطهر بين حيضتين ، على اختلاف للشافعية والأحناف قال تعالى (وَالْمُطَلَّقاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ)^(٢) ومن لم تحض كالصغيرة والأيسه فعدتها ثلاثة أشهر قال تعالى (وَاللَّائِي يَنْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نَسَائِكُمْ إِنْ أَرَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةَ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ)^(٣) .

وأما الحامل فعدتها تنتهي بوضع الحمل قال تعالى في الآية السابقة : (وَأُولَاتُ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ) .

وهذه هي عدة الحرة ، اما الامه فعدتها في غير الحامل على النصف من عدة الحرة ، فهي في الطلاق عند الشافعية قرآن حيث لا يمكن تنصيف القرء وشهر ونصف الشهر وعند الوفاة شهران وخمسه أيام .

والمعتدة من طلاق تعدت في منزل الزوجية ، ولا تخرج منه ، بانئا كانت او رجعية ، وان كان عدم خروجها في الطلاق البائن أكد كما قال الشافعي ، ومكثها في بيت الزوجية هو ما يسمى ببيت الطاعة .

الإحداد :

^١ . سورة البقرة الآية (٢٣٢) .

^٢ -سورة البقرة الآية (٢٢٨)

^٣ . سورة الطلاق الآية (٤) .

من آثار الطلاق الإحداد، الذي يجب على المرأه مده عدتها و الإحداد هو الامتناع عن الزينه .

الإحداد للوفاء أمر مجمع عليه ، أما بسبب الطلاق ففيه خلاف لأنه لا يوجد من النصوص ما يقول به ، حيث أن السنة لم تتعرض للمطلقة .^(١)
قال سعيد بن المسيب وابوعبيد ، وابوحنيفة وأصحابه ، وأحمد فى إحدى روايته : ان البائن يجب عليها الإحداد ، اما الرجعية فتتزين لتغرى زوجها بمراجعتها .
وعللوا وجوبه على البائن بالقياس على المتوفى عنها وقالوا : أن العدة تحرم النكاح فحرمت دواعيه والتزين يدعوا الرجال إلى المرأه ، فلا يؤمن كذبها فى انقضاء العدة ويظهر ذلك فى الإقراء ويخفى فى الحمل ، واستعجالاً للزوج فمنعت دواعيه سرّاً للزريعة

والإحداد على المطلقة طلاقاً بائناً فيه إظهار للأسف على العشرة ، وإعتراف بجميل الزوج عليها فى المدة التى قضتها معه وهو يقوى مركزها فى نظر من يتقدم إليها ، لأنه دليل الوفاء للعيش ودليل الرقة القلبية التى مطلبة لسعادة الحياة الزوجية .
وهذه الحكمة متشابهة لحكمة الإحداد على الوفاة ، فالبينونه تشبهها لعدم الأمل فى العودة إلى الزوج بسهولة .

والذين لم يوجبوا الإحداد على المطلقة قالوا : أن هناك أصلاً فى حل التزين وهو قوله تعالى : (قل من حرم زينة الله التى اخرج لعباده والطيبات من الرزق) إلا ما حرم الله ورسوله منها ، وقد حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم الزينة على المتوفى عنها زوجها وأباح لها ترك الإحداد على غير زوجها ، ولهذا يجب على الموطوءة شبهة ولا المزنى بها ولا الرجعية اتفاقاً ، لأنه ليس من لوازم العده ولا طريقها ، وليس قصد الإحداد على الزوج عدم استعجال انقضاء العدة فان العدة لم تكن لمجرد

^١ - إغاثة اللفهان ص ٧٣ ، ومصدر سابق

العلم ببرائة الرحم ، بدليل وجوبها على من لم يدخل بها وتوفى عدة زوجها ، بل القصد منها اظهار شرفه وحظر العقد (١).

نقص عدد الطلقات :

من الآثار الشرعية للطلاق نقص العدد المسموح به للرجل لو عادت إليه المطلقة.

حل الرجعة :

للزوج مراجعة المطلقة طلاقاً رجعيّاً ما دامت في العدة ولا يشترط رضاها في هذه الرجعة ، أما إذا انتهت العدة أو كان الطلاق بائناً بينونة صغرى أو كبرى فأن زواجه بها مره ثانية لا يتم إلا برضاها مع الإجراءات المتبعة في هذا الشأن

التوارث :

التوارث بين الزوجين بعد الطلاق في اي موضوع طلاق الفار اي في مرض الموت أما الطلاق الخالي من قصد حرمان الزوجة من الميراث والذي يقع غالباً في غير مرض الموت ، فأن المطلقة طلاقاً رجعيّاً ترث من زوجها لو مات وهي في العدة ، ويرثها كذلك لو ماتت ، أما الطلاق البائن فإن التوارث بعد انقضاء العدة منفق على منعه ، أما في أثناء العدة ففيه خلاف ، والشافعية على المنع (٢).

الآثار الاجتماعية :

قد مر عند ذكر الإضرار التي تترتب على الطلاق آثاره الاجتماعية التي من أهمها خلق جو النزاع والتخاصم تضعف به قوة الجماعة وتكن في حاجة إلى تماسكها ، وكذلك تشرد الأولاد إذا لم يجدوا الرعاية الحسنة عند أبيهم أو أمهم على ما قالته خوله وهي تشتكى الى الرسول صلى الله عليه وسلم من مظاهره زوجها لها والنفقة المفروضة للمطلقة مهما كانت هي مؤقتة لا تؤمن حياتها ، ولا تواجه كل التزاماتها .

١ . سورة الأعراف الآية (٣٢)

٢ . موسوعة الأسرة تحت رعاية الإسلام ، مشكلات الأسرة ج٦ ، الناشر مكتبة وهبة ، فضيلة الشيخ عطية صقر ، ص ٣٦١ .

المطلب الخامس : أسباب كثرة الطلاق :

أسباب كثرة الطلاق كثيرة وهي ترجع إلى عوامل خلقية واقتصادية واجتماعية وحضارية وهي قد تكون الرجل وحده أو من المرأة وحدها أو منها معاً ، أو من البيئة والمؤثرات الخارجية .^(١)

العوامل الخلقية :

فمن العوامل الخلقية ضعف الوازع الدينى ، وعدم رعاية حرمة الأسرة وحقوق الزوجية ، والرغبة فى التنقل والتمتع خارج نطاق الأسرة ، والسفور والاختلاط والسكر والإخلال بالشروط المتفق عليها وتعدد الزوجات بدون مبرر وعدم العدل بينهن عند الأضرار إليه

العوامل الاقتصادية :

من العوامل الاقتصادية فقر الرجل ، وعجزه عن مواجهة مطالب الزوجة والأولاد وغناه الذي بغريه بتغيير الزوجة او التمتع المحرم الذى لا تقره فتطلب الانفصال عنه ، فالفقر قد يكون من العوامل لكثيرة الطلاق ، كما ان الغنى يكون من العوامل ايضاً عندما لم تراعى الآداب الدينية .

العوامل الاجتماعية :

من العوامل الاجتماعية إختلاف المستوى الإجتماعى بين الزوجين ، ذلك الإختلاف الذى جعلهما يغفلان عنه عند الزواج دافع آخر كجمال مثلاً ، وعندما أخذ حظه من الجمال شعر بالفارق الاجتماعى ، فهو يحب ان ينتقل الى مستواه عند زوجه اخرى وكذلك من العوامل الاجتماعية بعض العادات الموروثة فى عدم استشارة الزوجين عند الزواج او عدم رؤية احدهما الاخر الا بعد الدخول وكذلك تطور الفكرة الاجتماعية عند المرأة ومحاولة مساواتها بالرجل الامر الذى يخلق مشاكل كثيره بين

^١ - صحيح مسلم باب الطلاق مصدر سابق

الزوجين وكذلك خروجها للعمل كحق من حقوقها وما يسميه من تقصير فى حق البيت ومن اتصالات كثيرة مع غير الزوج من زملاء العمل وغيرهم ، ومكان استغنائها عن الزوج بما تكسبه من عملها واختلاف نظرة الزوجين للزواج كجعله وسيله للمتعه الجنسية فقط ، فان لم يتمكن منه طلقها ، او إهتمام المرأه بغنى الزوج دون خلقه ، وكذلك القوانين التى تيسر للمرأة وصولها الى حقها فى الطلاق والتسهيلات الموجوده لدى المحاكم .

العوامل الحضارية :

ومن العوامل الحضارية لكثرة الطلاق كثرة تبعات الزواج الحديث وعدم استطاعة مواجهتها الامر الذى جعل مشاكل كثيرة وكذلك تيسير حصول الرجل على حاجاته فى المأكل والملبس بعيداً عن البيت فى المطاعم والفنادق وغيرها مما جعله لا يحرص على بقاء الزوجية وبخاصة عندما لم يكن له اولاد من الزوجة ولاستطاعته قضاء متعته الميسرة فى ظل الحرية المظلومة والفكر الوجودى السائد فما حاجته فى هذا الجو لامساک زوجة واحده لا تستطيع ان تعطيه ما يجده من غيرها ؟ وكذلك شيوع الافلام والكتب والصحف التى تنتشر الافكار المحرمة ، وتغرى بتحطيم التقاليد ، وشحن الازهان بصور وخيالات يتغير بها سلوكه العام فى المجتمع وسلوكه الخاص فى البيت وكذلك ضعف الروح الاجتماعيه نتيجة لتراحم السكان وتحكم الانانية فى النفوس مما جعل الناس لا يهتمون بعلاج مشكلات غيرهم .

أسباب من الرجل :

قد يكثر الطلاق لأسباب من الرجل ككراهية الزوجه أو زواجه بأكثر من واحده مع عدم العدل أو سوء معاملته لها أو إعساره أو كبر سنه أو عقمه أو سوء سلوكه العام .^(١)

^١ - الطلاق واثارة علي تربية الابناء - دكتور محمد الغزالي مصدر سابق

اسباب من المرأه :

وقد يكون سبب كثرة الطلاق من المرأه مثل كراهيتها له أو عقمها أو سوء خلقها أو عدم الإهتمام بحقوق الزوج أو مرضها أو كبر سنها أو عدم طاعة اقاربه .

اسباب منهما :

قد تكون الأسباب مشتركة بين الزوجين لكل منهما دخل في كثرة الطلاق كإجتماع سببين أو أكثر في كل منهما كأن يكون هو كبير السن وهى سيئة الخلق أو يكون هو سئ السلوك وهى عقيم مثلاً

أسباب خارجية :

والأسباب الخارجية من البيئة تعرف من العوامل الخلقية والاقتصادية والاجتماعية والحضارية التى سبق الحديث عنها هذه صورة الطلاق فى البلاد الإسلامية (١).

المطلب السادس : علاج كثرة الطلاق :-

ان الشيطان يسعى لإفساد العالم عن طريق إفساد الأسرة ولهذا يجب الإهتمام بعلاج مشاكلهم والعمل على دعم أركانها وتهيئة الفرص لتعميرها .
والعلاج الصحيح يكون بتقصي الأسباب المؤدية إلى كثرته والعمل على ازالتها ما أمكن وكما هو معروف الاسباب المولده لاية مشكلة كثيرة وهى متشابكة مشتركة كلها فى وجودها فالعلاج يكون بقطع كل الموارد التى تخلق النزاع وسد كل المنافذ لاي ريح تزيد من اشتعال النار التى توقد بين الزوجين كلازمة من لوازم الطبيعة البشرية واذا ترك بعض الموارد او المنافذ دون معالجة أو كان العلاج عقيماً .
ولكل بلد وعصر ظروفه وأساليبه فى العلاج بل كل اسرة ما يناسبها منه واذا اخذنا كثرة الطلاق كمشكلة او ظاهرة متفشية فى مجتمع كان اهم ما يساعد على قطع دابرها او الاقل القليل من حذتها ما ياتى :

^١ - الطلاق واثارة علي تربية الابناء - دكتور محمد الغزالي مصدر سابق

١. التوعية الجاده المدروسة الغنية ببيان الاثار المترتبة على الطلاق وللتوعية اساليبها المختلفة وميادينها المتعددة .

٢. التوعية كذلك ببيان الأسس الصحيحة لبناء عش الزوجية .

٣. التوعية كذلك ببيان واجبات الزوجية وحقوقها .

٤. التوعية بعدم الشرع فى اصدار الطلاق وبضبط الاعصاب .

٥. إستقصاء الأسباب المؤدية إلى المشكلة التى تؤدى إلى الطلاق ومعالجتها بما يناسبها

٦. إيجاد مكاتب أو جمعيات أو هيئات لبحث أسباب النزاع والتدخل فى إنهائه على ان يكون الأعضاء من المشهود لهم بالكفاءة الفنية والخلفية .

٧. فى قوانين نيوزيلندا لا يمكن الشروع فى اجراءات الطلاق القانونية الا بعد انقضا سنوات كامله على الانفصال الفعلى للطرفين وذلك لمشاورة نفسه فى هذه المدة .^(١)

والتربية الدينية بوجه عام هى خير علاج لكل مشكلة من مشاكل العالم ومشاكل الاسرة جزء منها والطلاق جزء من هذا الجزء فلو صحت التربية الدينية عقيدة وخلقا ومعاملة لقضى على المشاكل او قلت وقل خطرهما الى حد بعيد ...

^١ - الطلاق واثارة على تربية الابناء - دكتور محمد الغزالي مصدر سابق

المبحث الثالث

دور التربية القرآنية في تنشئة الطفل وفيه اربعة مطالب:

المطلب الاول : دور التربية القرآنية في التنشئة

المطلب الثاني : حدود المسؤولية في التنشئة

المطلب الثالث : الترويض على مراقبة الله في التفكير والاحساس

المطلب الرابع : مراحل التربية القرآنية والتعليم

المطلب الاول : دور التربية القرآنية في التنشئة :-

من أظهر المسؤوليات التي إهتم الإسلام بها وحض عليها ووجه الأنظار إليها .
مسؤولية المربين تجاه من لهم في أعناقهم حق التعليم والتوجيه والتربية فهي في الحقيقة مسؤولية كبيرة وشاقة وهامة لكونها تبدأ منذ سنتي الولادة إلى أن يدرج الولد في مرحلتي التمييز والمراعاة . إلى أن يصبح مكافئاً سويّاً . ولا حين يقوم بالمسؤولية كاملة ، ويؤدي الحقوق بكل أمانة وعزم ومضاء على الوجه الذي يتطلبه الإسلام ...
يكون قد بذل قصارى جهده في تكوين الفرد بكل خصائصه ومكوناته ومقوماته ومزاياه ثم بالتالي يكون قد أوجد الأسرة الصالحة بكل خصائصها ومقوماتها ومزاياها ويكون كذلك - من حيث يعلم - أو لا يعلم قد أسهم في بناء المجتمع المثالي الواقعي بكل خصائصه ومقوماته ومزاياه تكوين الفرد الصالح ، والأسرة الصالحة وهذا هو منهج الإسلام في الإصلاح ، ونحن لو تتبعنا آيات القرآن الكريم وحديث

الرسول الأعظم صلوات الله وسلامه عليه في إهابتها بالمربيين للقيام بمسئولياتهم وتحذيرهم إياهم إذا قصرُوا بواجبهم وإذا تتبعنا ذلك لوجدناه أكثر من أن تحصى وأعظم من أن تستقصى وما ذلك إلا ليعلمن كل مربي ضخامة أمانته وعظمة مسئوليته ومن هذه الآيات الكريمة :

" وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا " (١).

" يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا " (٢).

" وَتَسْأَلُنَّ عَمَّا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ " (٣).

" يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ " (٤).

" وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ " (٥).

" وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ " (٦).

" وَقِفُوهُمْ إِنَّهُمْ مَسْئُولُونَ " (٧).

ومن هذه الأحاديث الشريفة :

الرجل راعي في أهله ومسئول عن رعيته والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيته^(٨)

" لأن يؤدب الرجل ولده خير من أن يتصدق بصاع " (٩).

" ما نحل والد ولداً أفضل من أدب حسن " (١٠).

" علموا أولادكم وأهليكم الخير وأدبوهم " (١).

^١ سورة طه الآية ٣٢

^٢ سورة التحريم الآية ٦

^٣ سورة النحل الآية ٩٣ .

^٤ سورة النساء الآية ١١

^٥ سورة البقرة ٢٢٣ .

^٦ سورة الممتحنة الآية ١٢ .

^٧ سورة الصافات الآية ٢٤ .

^٨ رواه البخاري ج ٢ / ص ٦٧ ومسلم ج ٣ / ص ٨٣

^٩ رواه الترمذي تحفة الاخوان في شرح جامع الترمذي ج ٦ / ص ٨٤/٨٥

^{١٠} رواه الترمذي ج ٤ قسم الاحاديث والروايات ص ١١٢١

- عن أبي سليمان مالك بن الحويرث قال : أتينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن شبيبة متقاربون فأقمنا عنده عشرين ليلة فظن أنا إشتهينا أهلينا فقال : " إرجعوا إلى أهليكم فعلموهم ومروهم ، وصلوا كما رأيتموني أصلي ، فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم وليؤمكم أكبركم " (٢).

فإنطلاقاً من هذا التوجيه القرآني ، والهدي المحمدي إهتم المرءون جميعاً جيلاً بعد جيل بتربية الأولاد ، و إعتنوا بتعليمهم وتقويم إعوجاجهم بل كان الآباء والأوصياء يختارون لأولادهم أفضل المعلمين تعليماً وتأديباً وأحسن المؤدبين إرشاداً وتوجيهاً ليقوموا بأداء المهمة على وجهها الصحيح في تنشئة الولد على أساس العقيدة والأخلاق وتعاليم الإسلام وإليكم طائفة من طرائف الأولين وأخبارهم عسى أن تكتشف لكل ذي عقل وبصيرة عن مدى إهتمام السلف بتربية أبنائهم ، وحرصهم الذائد على تعليمهم وتأديبهم ، وكيف كانوا ينقون لأولادهم أفضل المؤدبين علماً وخلقاً ، وأميزهم أسلوباً وطريقة ؟ .

- روى الجاحظ أن عقبة بن أبي سفيان لما دفع بولده إلى المؤدب قال له : " ليكن أول ما تبدأ به من إصلاح بني إصلاح نفسك ، فإن أعينهم معقودة بعينيك ، فالحسن عندهم ما إستحسننت ، والقبيح عندهم ما إستقبحت ، وعلمهم سير الحكماء وأخلاق الأدباء وتهودهم بي وأدبهم دوني ، وكن لهم كالطبيب الذي لا يعجل بالدواء حتى يعرف الداء ولا تتكلن على عزر مني ، فإني قد إتكلت على كفاية منك .
- وروى بن خلدون في مقدمته أن هارون الرشيد لما دفع ولده الأمين إلى المؤدب قال له " يا أحمد ، إن أمير المؤمنين قد دفع إليك مهجة نفسه ، وثمره قلبه ، فصير يدك عليه مبسوطة وطاعتك له واجبة ، فكن له بحيث وضعك أمير المؤمنين ، أقرئه القرآن ، وعرفه الأخبار وروّه الأشعار ، وعلمه السنن وبصره بمواقع الكلام وبدئه

^١ رواه عبد الرزاق وسعيد بن منصور كتاب تربية الأولاد في الإسلام ج ١ / ص ٢٠

^٢ رواه البخاري في الآداب وسعيد منصور كتاب أخبار الاحاد ج ٤ ص ١

وأمنعه من الضحك إلا في أوقاته ، لا تمرن بك ساعة إلا وأنت مغتتم الفراغ ويألفه ، قومه ما إستطعت بالقرب والملاينة فإن أباهما فعليك بالشدة والغلظة .

• وبلغ من إعتناء السلف بالولد أنهم كانوا حريصين على متانة الرابطة بينهم وبين مؤدبيهم ، فكانوا يحزنون إذا غابوا عن الأولاد فترة بسبب من الاسباب لخوفهم على الاولاد أن لا يؤدبوا على ما يريدون ويشتتهون ، ذكر الراغب الأصفهاني أن المنصور بعث إلي من في الحبس من بني أمية من يقول لهم : " ما أشد ما مر بكم في هذا الحبس ؟ فقالوا " ما فقدنا من تربية أولادنا "

• وقال عبد الملك بن مروان ينصح مؤدب ولده : " علمهم الصدق كما تعلمهم القرآن ، وأجعلهم على الأخلاق الجميلة ، وروهم الشعر يشجعوا وينجدوا ، جالس بهم أشرف الرجال وأهل العلم منهم ، وجنبهم السفلة والخدم فإنهم أسوأ الناس أدباً .. ووقرهم في العلانية وأنبهم في السر ، وأضربهم على الكذب ، إن الكذب يدعوا إلى الفجور ، وإن الفجور يدعوا إلى النار ... " (١).

• وقال الحجاج لمؤدب بنيه : " علمهم السباحة قبل الكتابة ، فإنهم يجدون من يكتب عنهم ولا يجدون من يسبح عنهم " .

• وقال أحد الحكماء لمعلم ولده : " لا تخرجهم من علم إلى علم حتى يحكموه فإن اصطكاك العلم في السمع ، و ازدحامه في الوهم مضلة للفهم " .

• ومن وصية بن سينا في تربية الأولاد : " أن يكون مع الصبي في مكتبة صبية حسنة آدابهم ، مرضية عاداتهم ، لأن الصبي عن الصبي ألقن وهو عنه آخذ وبه آنس

• قال هاشم بن عبد الملك لسليمان الكلبى مؤدب إبنه : " إن إبنى هذا هو جلدة ما بين عيني ، وقد وليتك تأديبه ، فعليك بتقوى الله ، وأد الأمانة وأول ما أوصيك به أن تأخذه بكتاب الله ، ثم روه من الشعر أحسنه ، ثم تخلل به في أحياء العرب ، فخذ من صالح شعرهم ، وبصره طرفاً من الحلال والحرام ، والخطب و المغازي هذا غيظ من فيض من إهتمام الخاصة والعامة بتربية أولادهم وإختيار أفضل المؤدبين

^١ تربية الأولاد في الإسلام ، المؤلف عبد الله ناصح علوان ، ج ١ ، الناشر : دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة .

لهم مع تذكيرهم بقواعد التوجيه الصحيح ، ومبادئ التربية العلمية الفاضلة ، لكونهم مسئولين عنهم ، ومؤتمنين عليهم ، محاسبين ومؤخذين إن قصرُوا في واجبهم وأهلوا حق تعليمهم وتربيتهم

وإذا كان المؤدب من آباء أو أمهات أو معلمين مسئولين عن تربية الأولاد ، وعن تكوينهم و إعدادهم للحياة فعليهم أن يعلموا بجلاء ووضوح حدود مسئوليتهم ومراحلها المتكاملة ، وجوانبها المتعددة ، ليستطيعوا أن ينهضوا بمسئوليتهم على أكمل وجه ، وأنبل معنى .

وأهم هذه المسؤوليات في نظر كثير من المؤدبين مرتبة على الوجه التالي :

- ١.مسؤولية التربية الإيمانية .
- ٢.مسؤولية التربية الخلقية .
- ٣.مسؤولية التربية الجسمية .
- ٤.مسؤولية التربية العقلية .
- ٥.مسؤولية التربية النفسية .
- ٦.مسؤولية التربية الإجتماعية .
- ٧.مسؤولية التربية الجنسية .
- ١.مسؤولية التربية الإيمانية :-

المقصود بالتربية الإيمانية ربط الولد منذ تعقله بأصول الإيمان وتعويده منذ تفهمه أركان الإسلام ، وتعليمه من حين تمييزه مبادئ الشريعة الغراء .

ونعني بأصول الإيمان :-

كل ما نبت عن طريق الخبر الصادق من الحقائق الإيمانية ، والأمور الغيبية كالإيمان بالله سبحانه و الإيمان بالملائكة ، والإيمان بالكتب السماوية ، والإيمان بالرسول جميعاً ... والإيمان بسؤال الملكين وعذاب القبر ، والبعث والحساب ، والجنة والنار ، وسائر المغيبات .
ونعني بأركان الإسلام :

كل العبادات البدنية والمالية وهي الصلاة والصوم ، والزكاة والحج من إستطاع إليه سبيلاً .

نعني بمبادئ الشريعة :-

كل من يتصل بالمنهج الرباني وتعاليم الإسلام من عقيدة ، وعبادة ، وأخلاق وشرائع وأنظمة ، وأحكام .

فعلى المربي أن ينشئ الولد منذ نشأته على هذه المفاهيم من التربية الإيمانية ، وعلى هذه الأسس من التعاليم الإسلامية .. حتى يرتبط بالإسلام عقيدة وعبادة و يتصل به منهاجاً ونظماً فلا يهدف بعد هذا التوجيه والتربية سوى الإسلام ديناً وسوى القرآن إماماً وسوى الرسول صلوات الله وسلامه عليه قائداً وقدوة وهذا الشمول لمفاهيم التربية الإيمانية مستمد من وصايا الرسول صلى الله عليه وسلم وإرشاداته في تلقين الولد أصول الإيمان وأركان الإسلام ، وأحكام الشريعة . أهم إرشاداته ووصاياه صلى الله عليه وسلم :-

لما روى الحكماء عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " افتحوا على صبيانكم أول كلمة بلا إله إلا الله " (١) .
والسر في هذا :-

لتكون كلمة التوحيد ، وشعار الدخول في الإسلام أول ما يقرع سمع الطفل وأول ما يفصح بها لسانه ، وأول ما يتعلمها من الكلمات والألفاظ .
تعريفه أول ما يعقل أحكام الحلال والحرام :-

لما أخرج ابن جرير ، وابن المنذر من حديث ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال : " إعملوا بطاعة الله وإتقوا معاصي الله ، ومروا أولادكم بامتنال الأوامر وإجتنب النواهي ، فذلك وقاية لهم ولكم من النار " .
والسر في هذا :-

^١ رواه الحاكم . ج ٧ / ص ٢٦١

حتى يفتح الولد عينيه منذ نشأته على أوامر الله فيروض إمتثالها ؛ وعلى إجتتاب نواهيه ، فيدرب على الإبتعاد عنها وحين يفهم الولد منذ تعلقه أحكام الحلال والحرام ويرتبط منذ صغره بأحكام الشريعة فإنه لا يعرف سوى الإسلام تشريعاً ومنهاجاً .
٢. أمره بالمعرف وهو في سن السابعة :-

لما روى الحاكم وأبو داود عن ابن عمر بن العاص رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين ، وأضربوهم عليها وهم أبناء عشر ، وفرقوا بينهم في المضاجع " . ويقاس على الصلاة الترويض على بعض أيام الصوم إذا كان الولد يطيقه ، وتعويده الحج إذا كان الأب يستطيعه .
السر في هذا :-

حتى يتعلم الولد أحكام هذه العبادات منذ نشأته ، ويعتاد أداءها والقيام بها منذ نعومة أظفاره ، وحتى يتربى كذلك على طاعة الله ، والقيام بحقه ، والشكر له و الإلتجاء إليه ، والثقة به و الإعتماد عليه والتسليم لجنابه فيما ينوب عنه ويروع ، وحتى يجد في هذه العبادات أيضاً الطهر ، والصحة لجسمه ، والتهديب لخلقه والإصلاح لأقواله وأفعاله .

٣. تأديبه على حب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحب آل بيته وتلاوة القرآن الكريم :-
لما روى الطبراني عن علي كرم الله وجهه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
أدبوا أولادكم على ثلاث خصال : حب نبيكم وحب آل بيته ، وتلاوة القرآن ، فإن حملة القرآن في ظل عرش الله يوم لا ظل إلا ظله مع أنبيائه وأصفيائه " .

ويتفرع عن هذا :

تعليمهم مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وسير الصحابة الكرام ، وشخصيات القادة العظماء ، والمعارك الحاسمة في التاريخ .

والسر في هذا :

حتى يتأسى الأولاد بسير الأولين ، حركة وبطولة وجهادا ...

وحتى يرتبطوا بالتاريخ شعورا وعزة وفخارا ...
وحتى يرتبطوا بالقرآن الكريم روحا ومنهاجا وتلاوة ...
وإيكم ما قاله علماء التربية الإسلاميين في وجوب تلقين الولد تلاوة القرآن ومغازى
الرسول صلى الله عليه وسلم ومآثر الجدود والأبطال :
• يقول سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه ، كنا نعلم أولادنا مغازى رسول الله صلى
الله عليه وسلم كما نعلمهم سورة من القرآن الكريم)

وأوصى الإمام الغزالي في إحيائه : بتعليم الطفل القرآن الكريم ، وأحاديث الأخبار ،
ثم بعض الاحكام الدينية)

• وأشار ابن خلدون في مقدمته الى أهمية تعليم القرآن للأطفال وتحفيظه وأن تحفيظ
القرآن هو أساس التعليم في جميع المناهج الدراسية في مختلف البلاد الإسلامية لانه
شعائر الدين يؤدي إلى تثبيت العقيدة ورسوخ الايمان .

• ولقد نصح ابن سينا في كتاب السياسة بالبدء بتعليم الطفل القرآن الكريم بمجرد
إستعداده جسمياً وعقلياً لهذا التعليم ليرضع اللغة الأصيلة ، وترسخ في نفسه معالم
الإيمان .

• ومما يروى في كتب التاريخ ان الفضل بن زيد راى مرة إمراة من الأعراب ،
فاعجب بمنظرها فسألها عنه فقالت : إذا أتم خمس سنوات أسلمته إلى المؤدب فحفظ
القرآن فتلاه علمه الشعر فرواه ورُغِبَ في مفاخر قومه ، ولقن مآثر آبائه وأجداده ،
ولما بلغ الحلم حملته على أعناق الخيل ، فتمرس وتغرس ، ولبس السلاح ومشى بين
بيوت الحى ، وأصغى إلى صوت الصارخ)

والذى نخلص إليه بعدما تقدم :

ان الرسول صلوات الله وسلامه عليه قد إهتم بتلقين الولد منذ نشأته أصول الإيمان ،
وأركان الإسلام ، وأحكام الشريعة وتاديبه على حب الرسول صلى الله عليه وسلم ،
وحب آل بيته ، وحب الأصحاب والقواد والقاتحين ، وتلاوة القرآن الكريم ، حتى

يتربى الولد على الإيمان الكامل ، والعقيدة الراسخة وحب الرعييل الأول من الجدود
البواسل الأمجاد .. إذا ترعرع وكبر ولم يترعرع بالدجل الإلحادى) ولم يتأثر
بدعايات أهل الكفر والضلال !!

فما اجدر المربين أن يربوا أبنائهم على هذه الأسس ، ويسلكوا معهم هذه الوسائل
..ليضمنوا سلامة عقيدتهم من الذيغ والإلحاد والانحراف .

ومن الأمور المسلم بها لدى علماء التربية والأخلاق أن الطفل حين يولد يولد على
فطرة التوحيد وعقيدة الإيمان بالله ، وعلى أصالة الطهر والبراءة ، فإذا تهيات له
التربية المنزلية الواعية ، والخلطة الإجتماعية الصالحة ، والبيئة التعليمية المؤمنة ..
نشأ الولد - لاشك على الإيمان الراسخ ، والأخلاق الفاضلة ، والتربية الصالحة .
وهذه الحقيقة من الفطرة الإيمانية قد قررها القرآن الكريم وأكدها الرسول صلى الله
عليه وسلم ، وأثبتها علماء التربية والأخلاق .

أما القرآن قررها فلقوله تعالى : " فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ
" (١)

أما أنه عليه الصلاة والسلام أكدها ، فلما روى البخارى عن أبى هريرة رضى الله
عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : كل مولود يولد على الفطرة فأبواه
يهودانه ، أو ينصرانه ، أو يمجسانه (٢)

أما علماء التربية والأخلاق قد أثبتوها فبعد قليل سنستشهد بأقوال الغربيين والشرقيين
عند الكلام عن أهمية التربية الإنسانية وأثرها فى إصلاح سلوك الأفراد ، وتقويم
إعوجاج الشعوب ، ونحتزى فى هذا المجال ماقرره الإمام الغزالى فى تعويد الولد
خصال الخير ، او مبادئ الشر باعتبار قابليته وفطرته ، فمما قاله فى هذه المناسبة :
أن الصبى أمانة عند والديه وقلبه الطاهر جوهرة نفيسة ، فإذا عود الخير وعلمه نشأ

^١-سورة الروم الآية (٣٠)

^٢-رواه البخارى

عليه وسعد في الدنيا والآخرة ، وإن عود الشر وأهمل إهمال البهائم شقي وهلك
وصيانتته بأن يؤدبه ويهذبه ويعلمه محاسن الأخلاق)
وما أحسن مقال بعضهم :
وينشأ ناشئ الفتيان منا على ما كان عودّه ابوه
ومادان الفتى بحجى ولكن يعوده التدين أقربوه
ومن هذا العرض لأهمية الفطرة وأثرها ... نعلم أن الولد إذا نشأ في بيت منحرف
، وتعلم في بيئة ضالة ، وخالط جماعة فاسدة فلا شك أنه سيرضع لبان الفساد ،
ويتربى على أسوأ الاخلاق ويتلقن مبادئ الكفر والضلال ... وسرعان ما يتحول من
السعادة إلى الشقاء ويتدرج من الإيمان إلى الإلحاد ، وينتقل من الإسلام إلى الكفر ،
وعندئذ يصعب رده إلى جادة الحق وإلى سبيل الإيمان والهدى .
ولا بأس في هذه المناسبة أن أستعرض معك - أيها المربي - صور واقعا
الإجتماعي ونماذج من بينات الضلال والفساد ن لتعلم العوامل التي تؤدي إلى
إنحراف الولد في عقيدته وأخلاقه ، وتعلم كذلك أنه إذا تساهل الأولياء والآباء في
تربية أبنائهم ، فسيؤدي بهم الأمر - على الأغلب - إلى الزيغ والانحراف .
فالأب : الذي يدفع بولده إلى المدارس الأجنبية ، والمعاهد التبشيرية يرضع من لبانها
، ويتلقف التوجيه والتعليم على يد مبشريها ، لا شك أن الولد سينطبع على الزيغ
والضلالة ، ويتدرج على الكفر والإلحاد ... بل سترسخ في نفسه مشاعر الكفرة
للإسلام وأحقاد العداوة لهذا الدين .
الأب : الذي يسلم قيادة ولده لأستاذة ملحدين ، ومربين أشرار ، يلقنونه مبادئ الكفر ،
ويغرسون في سويداء قلبه بذور الضلال .. لا شك أن الولد سينشأ على التربية
الإلحادية ، والتوجيه العلماني الخطير .
الأب : الذي يسمح لولده أن يطالع ما شاء من كتب الملحدين والماديين ويقراً ما أراد
من مطاعن المبشرين والمستعمرين .. لا شك أن الولد سيتشكك بحقيقة عقيدته ودينه
ويهزأ بتاريخه وأمجاده ، ويكون حرباً على مبادئ الإسلام .

الأب : الذي يرخي لولده العنان ، ويترك حبله على قاربه ليخالط من رفقاء الزيف والضلال ، ويعتق من مبادئ الضالة والأفكار المستوردة ما يشاء لا شك أن الولد سيسخر لا محالة بكل القيم الدينية والمبادئ الخلقية التي جاءت بها الأديان والشرائع. الأب : الذي يترك المجال لولده لأن ينتمي إلى أحزاب الحادية كفرة ، وإلى منظمات علمانية لا دينية ، وإلى هيئات لا ترتبط بالإسلام عقيدةً ولا فكراً ولا تاريخاً . لا شك أن الولد سيتربى على عقائد ضالة ، وينشأ على مبادئ الحادية كفرة ، بل يكون حرباً على الأديان والقيم والمقدسات !! .

وليس النبت يثبت في الجنان كمثل النبت ينبت في الفلاة
وهل يرجى لأطفال كمال إذا ارتضعوا تُدَيِّ الناقصات
وإذا كان على المربين بشكل عام والأبوين بشكل خاص مسؤولية كبرى في تنشئة الولد على عقيدة الإيمان ، وواجب أعظم في تلقينه مبادئ الإسلام ، فينبغي أن نعرف حدود هذه المسؤولية وأبعاد هذا الواجب ليعلم كل من كان له في عنقه حق التوجيه والتربية المهمة الملقاة على عاتقه في تنشئة الولد على التربية الإسلامية الإيمانية المرضية .

المطلب الثاني : حدود المسؤولية في التنشئة :-

١/ أن يرشدهم إلى الإيمان بالله ، وقدرته المعجزة ، وإيداعه الرائع عن طريق التأمل والتفكير في خلق السموات والأرض ، وذلك في سن الإدراك والتمييز . ويحسن أن يتدرجوا معهم من المحسوس إلى المعقول . ومن الجزئي إلى الكلي ، ومن البسيط إلى المركب حتى يصلوا معهم في نهاية الشوط إلى قضية الإيمان عن إقتناع وحجة وبرهان ، وحتى يأخذ الولد منذ الصغر القضايا الإيمانية الثابتة ، وتتصب في ذهنه وفكره الأدلة التوحيدية الراسخة ... فلا تستطيع معاول الهدم أن تنال من قلبه العامر ، ولا يمكن لدعاة السوء أن يؤثروا على عقله الناضج ، ولا يقدر إنسان أن يززع نفسيته المؤمنة ... لما وصل إليه من إيمان ثابت ، ويقين راسخ وقناعة كاملة

وهذه الطريقة من التدرج من الأدنى إلى الأعلى ، ومن المحسوس إلى المعقول في الوصول إلى الحقيقة هي طريقة القرآن الكريم وإيكم طرفاً من آياته الباهرة .

قال تعالى : " هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لَكُمْ مِنْهُ شَرَابٌ وَمِنْهُ شَجَرٌ فِيهِ تُسِيمُونَ ... يُنْبِتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ .. وَسَخَّرَ لَكُمْ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ

وَمَا ذَرَأَا لَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ... وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاجِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ وَلِعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ .. وَأَلْقَى فِي الْأَرْضِ رَوَاسِيَ أَنْ تَمِيدَ بِكُمْ وَأَنْهَارًا وَسُبُلًا لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ .. وَعَلَامَاتٍ وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ ... أَفَمَنْ يَخْلُقُ كَمَنْ لَا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ " (١).

وقال تعالى : " إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ " (٢).

وقال تعالى : " فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ ... خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ ... يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ .. إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ .. يَوْمَ تُبْلَى السَّرَائِرُ ... فَمَا لَهُ مِنْ قُوَّةٍ وَلَا نَاصِرٍ " .^٣

^١ سورة النحل الآية ١٠-١٧

^٢ سورة البقرة الآية ١٦٤ .

^٣ سورة الطارق الآية ٥-١٠

وقال تعالى : "فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ ..أَنَا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا ...ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا ...فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا ...وَعَيْنًا وَقَضْبًا ...وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا ...وَحَدَائِقَ غُلْبًا ... وَفَاكِهَةً وَأَبًّا ...مَتَاعًا لَكُمْ وَلِأَنْعَامِكُمْ" (١)

وقال تعالى : أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ ...وَالْأَرْضِ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ ...تَبْصِرَةً وَذِكْرَى لِكُلِّ عَبْدٍ مُنِيبٍ" (٢)

وقال تعالى " أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ ثَمَرَاتٍ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهَا وَمِنَ الْجِبَالِ جُدَدٌ بِيضٌ وَحُمْرٌ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ .. وَمِنَ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ وَالْأَنْعَامِ مُخْتَلِفٌ أَلْوَانُهُ كَذَلِكَ إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ" (٣)

٢/ أن يغرسوا في نفوسهم الخشوع والتقوى والعبودية لله رب العالمين :
وذلك بتفتيح بصائرهم على القدرة المعجزة ، والملكوت الهائل الكبير في كل شيء في الدقيق الكبير ... في الجامد والحي ، في النبتة والشجرة النامية في الزهرة الفواحة البديعة الألوان ..في ملايين الملايين من الخلائق العجيبة الصنع البديعة التكوين .. فما يملك القلب إزاء ذلك إلا أن يخشع ويهتز لعظمة الله ، وما تملك النفس تجاه هذا إلا أن تحس بتقوى الله ومراقبته ، وأن تشعر بكلبيتها وقرارة وجدانها بلذة الطاعة وحلاوة العبادة لله رب العالمين ومن وسائل : تقوية الخشوع ، ترسيخ التقوى في نفس الولد ترويضه في سن التمييز على التخشع في الصلاة ، وتأديبه على التحزن و التباكي عند سماع القرآن الكريم في تمجيده الخاشعين ، وثنائه على الأتقياء
المخبتين

^١ سورة عبس الآية ٢٤-٣٢

^٢ سورة ق الآية ٦ - ٨

^٣ سورة فاطر الآية ٢٧-٢٨

قال تعالى : قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ... الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ (١).

قال تعالى:اللَّهُ نَزَلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضِلِلْ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ (٢).

وقال تعالى : وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ ... الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ (٣).

وقال تعالى : " إِذَا تَلَّتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ خَرُّوا سُجَّدًا وَبُكِيًّا " (٤).

وقال تعالى: " أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ (٥) وهذه الظاهرة من الخشوع والإخبات والتحرز ... هو ما كان عليه الرسول صلوات الله وسلامه عليه ، وما كان عليه الصحابة الكرام رضي الله عنهم والسلف الصالح والعارفون بالله رحمهم الله فقد روى البخاري ومسلم عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ علي القرآن " فقلت يا رسول الله اقرأ عليك وعليك أنزل ؟ قال : إني أحب أن أسمع من غيري " فقرأت عليه سورة النساء حتى إذا جنّت إلى هذه الآية : " فكيف إذا جننا من كل أمة بشهيد وجننا بك على هؤلاء شهيداً " قال : حسبك الآن فألتفت عليه فإذا عيناه ترزفان (٦).

وأخبار السلف في بكائهم وتخشعهم في صلواتهم وفي سماعهم للقرآن الكريم أكثر من أن تحصى ، وقصصهم الرائعة في كتب الأخلاق و التربية كثيرة ومستفيضة وعن صالح قال : قدم ناس من أهل اليمن على أبي بكر الصديق رضي الله عنه

^١ سورة المؤمنین (١ - ٢) .

^٢ سورة الزمر الآية ٢٣ .

^٣ سورة الحج الآية ٣٤ - ٣٥ .

^٤ سورة مريم الآية ٥٨ .

^٥ سورة الحديد الآية ١٦ .

^٦ رواه البخاري ومسلم ج ٨ ص ٣٨٨ كتاب صلاة المسافرين

فجعلوا يقرؤون القرآن ويبيكون فقال أبوبكر رضي الله عنه : " هكذا كنا حتى قست القلوب " .

وربما يجد المربي في ترويض الولد على الخشوع والتحزن والبكاء ، صعوبة ومشقة في بدء الترويض والتعليم ، ولكن في التنبيه تارة ، والمثابرة أخرى . والتأسي الثالثة يصبح التخشع والتحزن ... خلقاً أصيلاً في الولد وطبعاً كريماً من طباعه وأخلاقه

وما أحسن ما قال بعضهم :-

قد ينفع الأدب الأولاد في صغر وليس ينفعهم من بعده أدب
إن الغصون إذا عدلتها إعتدلت ولا تلين ولو لينته الخشب
وهذا التعويد من البكاء والتخشع ... في أخذ الأولياء به ، وترويضهم عليه ما أرشد إليه عليه الصلاة والسلام في قوله :

" أفروا القرآن وأبكوا ، فإن لم تبكوا فتباكوا " (١).

٣/ أن يربوا فيهم روح المراقبة لله سبحانه في كل تصرفاتهم وأحوالهم :-

وذلك بترويض الولد على أن الله سبحانه يراقبه ويراه ، ويعلم سره ونجواه ، ويعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور وتخليق الولد على مراقبة الله تعالى يجب أن تكون غاية المربي وهمه وهدفه الأكبر ، وذلك لا يكون إلا في ترويض الولد عليها وهو يعمل وترويضه عليها يفكر ، وترويضه عليها وهو يحس :

أما ترويضه على مراقبة الله وهو يعمل : فليتعلم الإخلاص لله رب العالمين في كل أقواله وأعماله وسائر تصرفاته ، ولكي يقصد وجه الله سبحانه في كل عمل سبقه نية و عندئذ يتحقق بالعبودية الخالصة لله تعالى ، ويكون ممن شملهم القرآن بقوله : " وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ " (٢) .

^١ رواه الطبراني تاب الدعاء ج ٢ / ص ٨٧١

^٢ سورة البينة الآية ٥

وكذلك على المربي أن يشعر الولد بأن الله سبحانه لا يقبل منه أي عمل إلا إذا قصد من ورائه وجه الله ، وأبتغى به مرضاته ، للحديث الذي رواه أبو داود والنسائي عن رسول الله صلى اله عليه وسلم أنه قال : " إن الله عز وجل لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصاً وأبتغى به وجهه " (١) .
ولقوله عليه الصلاة والسلام فيما رواه الشيخان : إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرئ ما نوى (٢) .

المطلب الثالث : الترويض على مراقبة الله في التفكير والاحساس :-

أما ترويضه على مراقبة الله وهو يفكر :-

فليتعم بالإكثار من الطاعات التي تقدمه لخالقه العظيم والتي بها ينفع نفسه وينفع المجتمع وينفع الناس أجمعين بل يجب أن يروض على أن يكون عقله وقلبه وهواه تبعاً لما جاء به خاتم الأنبياء عليه صلوات الله وسلامه وكذلك على المربي أن يؤدب ولده على المحاسبة حتى على الخواطر السيئة وسنته والأفكار الشاردة وأن يحفظ أواخر سورة البقرة مع بيان ما فيها من إرشادات ودعوى لما تشتمله هذه الآيات من تجويد إلى مراقبة الله ومحاسبة للنفس و الإتجاه إلى خلق الأرض والسموات ومناجاته والدعوة له .

أما ترويضه على مراقبة الله وهو يحس :-

ويتعلم كل إحساس تطبيقي وليتربى على كل شعور ظاهر فلا يحسد ولا يحقد ولا ينم ، وزلا يتمتع المتاع الدنس ولا يشتهي الشهوات الباطلة وكلما أصبح إستعاذ من الشيطان أو هاجساً من نفسه الأمانة بالسوء وتذكر أن الله سبحانه معه ويسمعه ويراه فإذا هو متذكر مبصر ... وهذا النمط من التربية والمراقبة وقد وجه إليه المربي

^١ رواه أبو داود والنسائي تاب الادب ج ٤ / ص ٢٥٥

^٢ رواه الشيخان رح النوو ص ١٠

الأول عليه الصلاة والسلام في إجابته السائل عن الإحسان : " أن تعبد الله كأنك تراه فإن لم تكن تراه فإنه يراك " .

وقد أشار إليه القرآن الكريم بقوله :-

" وإما ينزغك من الشيطان نزع فأسعد بالله إنه هو السميع العليم * إن الذين إتقوا إذا مسهم طائف من الشيطان تذكروا فإذا هم مبصرون "(١).

وهذه الظاهرة من الترويض والتعليم ... كانت ديدن السلف الصالح في تربيتهم لأولادهم وتأدبوا عليها إليك ما فصله الإمام الغزالي في إحيائه " قال سهل بن عبد الله الستري : كنت أنا بن ثلاثة سنين أقوم بالليل فأنظر إلى صلاة خالي - محمد بن سوار - فقال لي يوماً ألا تذكر الله الذي خلقك ؟ فقلت كيف أذكره قال : قل بقلبك في فراشك ثلاثة مرات من غير أن تحرك لسانك : الله معي ، الله ناظر إلي ، الله شاهدي فقلت ذلك في ليالي ثم أعمتته فقال : قل في كل ليلة سبع مرات ،

فقلت ذلك فأعلمته ، فقال قل ذلك كل ليلة إحدى عشر مرة ، فقلته ، فوقع في قلبي حلاوته ، فلما كان بعد سنة ، قال لي خالي : إحفظ ما علمتك ودم عليه إلى أن تدخل القبر ، فإنه ينفحك في الدنيا والآخرة ، فلم أزل على ذلك سنين فوجدت لذلك حلاوة في سري ، ثم قال لي خالي يوماً : يا سهل من كان الله معه وشاهده وناظرًا إليه أيعصيه ؟ إياك والمعصية " وأصبح سهل رحمه الله تعالى من كبار العارفين ، ومن رجال الله الصالحين بفضل خاله الذي أدبه و علمه ورباه ... وغرس في نفسه وهو صغير أكرم معاني الإيمان والمراقبة ، وأنبأ مكارم الأخلاق "(٢).

وحيثما ينهج المربون في تأديب الأبناء على هاتيك القواعد ، يستطيعون في فترة يسيرة من الزمن أن يكونوا جيلاً مسلماً مؤمناً بالله معتزلاً بدينه ، مفتخراً بتاريخه وأمجاده ، ويستطيعون كذلك أن يكونوا مجتمعاً نظيفاً من الإلحاد ، نظيفاً من الميوعة ، نظيفاً من الحقد ، نظيفاً من الجريمة

^١ سورة الأعراف الآية ٢٠ .

^٢ إحياء علوم الدين للإمام الغزالي .

وهذه التربية الإيمانية التي فصلنا فيها ودار الكلام حولها ... هي التي يلح عليها كبار علماء التربية والأخلاق في بلاد الغرب لتحرر المجتمع من الإلحاد والرذيلة و الميوعة والجريمة .

وإيكم طرفاً من أقوالهم :

- كتب (دستوفسكي) أعظم قصص في عالم الغرب ليبين كيف أصبح الإنسان متلبساً بالشياطين حين هجر الله تعالى " (١) .
- ويقول الأديب الفرنسي الشهير (فولتير) ساخراً من طبقة الملحد الماديين المشككين : " لم تشككون في الله ولولاه لخانتني زوجتي ، وسرقني خادمي " .
- ويقول الدكتور "هندي لنك " الطبيب النفسي الأمريكي في كتابه " العودة إلى

الإيمان

- عن هؤلاء الآباء الذين كانوا يتساءلون كيف ينمون عادات أولادهم الخلقية ويشكلونها ، في حين ينقصهم هم أنفسهم تلك التأثيرات الدينية التي كانت قد تشكلت أخلاقهم من قبل ، كانوا في الحقيقة يجابهون مشكلة لا حل لها ، فلم يوجد بعد ذلك البديل الكامل الذي يحل محل تلك القوة الهائلة التي يخلقها الإيمان بالخالق وبناموسه الخلقى الإلهي في قلوب الناس .

- وذكرت مجلة الحج المكية في السنة ٢٣ من الجزء الثالث عن لسان (سوتيلانا) بنت إستانين : " إن السبب الحقيقي لهجر وطنها وأولادها هو الدين) فقد نشأت في بيت ملحد لا يعرف أحد أفراده (الرب) ولا يذكر عندهم عمداً أو سهواً . ولما بلغت سن الرشد وجدت في نفسها - من غير دافع خارجي - إحساساً قوياً بأن الحياة من غير الإيمان بالله ليست حياة ، كما لا يمكن أن يقام بين الناس أي عدل أو إنصاف من غير الإيمان بالله ، وشعرت من قرارة نفسها أن الإنسان في حاجة إلى الإيمان كحاجته إلى الماء والهواء " .

^١ من كتاب مباهج الفلسفة : (رول ديوارنت) ج ٢ . ص ٢٧٦

• وقد أعلن الفيلسوف (كانت) أنه لا وجود للأخلاق دون إعتقادات ثلاث : وجود الإله ، وخلود الروح ، والحساب بعد الموت " .

والذي نخلص إليه بعد ما تقدم :-

إن الإيمان بالله هو أساس إصلاح الولد ، وملاك تربيته الخلقية والنفسية ، ومن أقوال علماء التربية والأخلاق في عالم الصلة الوثيقة بين الإيمان والخلق ، والرابطة المبنية بين العقيدة والعمل

وصفوة القول :- إن مسؤولية التربية الإيمانية لدى المربين والآباء والأمهات .. لهي مسؤولية هامة وخطيرة لدخول الولد في حظيرة الإيمان وقنطرة الإسلام .. وبدون هذه التربية لا ينهض الولد بمسؤولية ، ولا يتصف بأمانة ، ولا يعرف غاية ولا يتصف بأمانة ، ولا يتحقق بمعنى الإنسانية الفاضلة ولا يعمل لمثل أعلى ولا هدف نبيل ... بل يعيش عيشة البهائم ، وليس له هم سوى أن يسد جوعته ، ويشبع غريزته ، وينطلق وراء الشهوات والملذات ويصاحب الأشقياء والمجرمين وعندئذ يكون من الزمرة الكافرة ، والفئة الإباحية الضالة التي قال عنها الله جل وعلى في محكم تنزيله : **وَالَّذِينَ كَفَرُوا يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ** ^(١) فعلى الأب أو المربي ألا يترك فرصة سانحة تمر إلا وقد زود الولد بالبراهين التي تدل على الله وبالإرشادات التي تثبت الإيمان وباللغات التي تقوي فيه جانب العقيدة ، وهذا الإسلوب من إنتهاز الفرص في النصائح الإيمانية ، وهو إسلوب المربي الأول صلوات الله وسلامه عليه كان يسعى دائماً إلى أن يوجه الأولاد إلى كل ما يرفع من شأنهم ويرسخ الإيمان واليقين في أعماق نفوسهم وهذه بعض النماذج من توجيهه وإسلوبه عليه الصلاة والسلام .

روى الترمذي عن بن عباس رضي الله عنهما قال : كنت خلف النبي صلى الله عليه وسلم يوماً فقال : يا غلام إني أعلمك كلمات : إحفظ الله يحفظك ، إحفظ الله تجده تجاهك ، إذا سألت فاسأل الله وإذا إستعنت فاستعن بالله وأعلم أن الأمة لو

^١ سورة محمد الآية ١٢ .

اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك ، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لا يضروك إلا بشيء قد كتبه الله لك ، رفعت الأقلام وجفت الصحف " (١) .

وفي رواية غير الترمزي : " إحفظ الله تجده أمامك ، تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة ، وأعلم أن ما أخطأك لم يكن ليصيبك وما أصابك لم يكن ليخطئك ، وأعلم أن النصر مع الصبر وأن الفرج مع الكرب ، وأن مع العسر يسراً " .
وختاماً : إقترح على المربين والمعلمين والآباء أن يختاروا لتلاميذهم وأبنائهم أفضل الكتب لتعليم الأولاد عقيدة التوحيد منذ سنن العقل والتمييز ، أرى أن يكون التعليم على مراحل ، كل مرحلة تتفق مع سن الولد ومع نضجه وثقافته .

المطلب الرابع : مراحل التربية القرآنية والتعليم :-

دراسة المرحلة الأولى :-

وهي ما بين سن العاشرة إلى الخامسة عشرة :-

١. كتاب (المعرفة) لفضيلة العالم المرشد عبد الكريم رفاعي رحمه الله .
٢. وكتاب (العقائد) للإمام العالم المرشد الشيخ عبد الكريم رفاعي رحمة الله .
٣. وكتاب (الجواهر الكلامية) للأستاذ طاهر الجزائري .

دراسة المرحلة الثانية :-

وهي ما بين سن البلوغ إلى سن العشرين :-

وهي ما بين سن البلوغ إلى سن العشرين :-

١. أصول العقائد للأستاذ عبد الله عدواني .
٢. كتاب الوجود الحق للدكتور حسن هويدي .
٣. كتاب (شبهات وردود) عبد الله نافع علوان .

دراسة ما بعد الثالثة :-

وهي ما بعد سن العشرين :-

١. كتاب " كبرى اليقينيات الكونية " للدكتور محمد سعيد رمضان البوطي .
٢. كتاب " قصة الإيمان " للأستاذ نديم الجسر .
٣. كتاب " جل جلاله " للأستاذ سعيد حوي .

ويضاف إلى كتب مرحلتي الثانية والثالثة كتب عقديّة وفكرية أخرى فعلى كل شاب مسلم أن يقتنيها ويمر على دراستها ، ويتعمق في فهمها ومطالعتها لكونها ترسخ جانب العقيدة ، وتزيد من معين الإيمان .

وأهم هذه الكتب هي :

| | |
|-------------------------------|-------------------------|
| للأستاذ العالم وحيد الدين خان | الدين في مواجهة العلم |
| للأستاذ العالم وحيد الدين خان | الإسلام يتحدى |
| لمجموعة من علماء الغرب | الله يتجلى في عصر العلم |
| لكريسي موريسون | الله يدعوا إلى الإيمان |
| للدكتور خالص كنجو | الطب في محراب الإيمان |
| عبد الله نافع علوان . | قصة الهداية |

إلى غير ذلك من هذه الكتب التي تقوي الإيمان وترسخ معاني العقيدة والإسلام هذا إن كان الولد مثقفاً يتابع مراحل دراسته حتى الجامعة أما إذا كان الولد مقتصراً في دراسته على المرحلة الابتدائية ثم نزل الحياة العملية لإبتغاء الرزق . فعلى الأب أن يسعى جهده في تعليمه عقيدة التوحيد في أوقات فراغه على يد أستاذة أكفاء يلقنونه مبادئ الإيمان ، ويغرسون في نفسه بذور التوحيد الخالص حتى يعرف بوضوح ما

يجب ، وما يجوز وما يستحيل وعندئذ ينشأ على التربية الإيمانية الخالصة فلا يتزعزع بشبهة ولا ينساق وراء فتنة أو إغراء .

١. مسؤولية التربية الخلقية :-

نقصد بالتربية الخلقية مجموعة المبادئ الخلقية ، والفضائل والسلوكية الوجدانية التي يجب أن يتقنها الطفل ويكتسبها ويعتاد عليها منذ تمييزه إلى أن يصبح مكلفاً . إلى أن يتدرج شاباً إلى أن يخوض خضم الحياة .

ومما لا شك فيه ، ولا جدال معه أن الفضائل الخلقية والسلوكية والوجدانية هي ثمرة من ثمرات الإيمان الراسخ والتنشئة الدينية الصحيحة فالطفل منذ نعومة أظافره حين ينشأ على الإيمان بالله ويتربى على خشية منه والمراقبة له و الإعتماد عليه ، و الإستعانة به ، والتسليم لجناحه فيما ينوب ويورع تصبح عنده الملكة الفطرية و الإستجابة الوجدانية لتقبل كل فضيلة ومكرمة و الإعتياد على كل خلق فاضل كريم ، لأن الوازع الديني الذي تأصل في ضميره والمراقبة الإلهية التي ترسخت في أعماق وجدانه والمحاسبة النفسية التي سيطرت على تفكيره وإحساساته كل ذلك بات حائلاً بين الطفل وبين العادات القبيحة والصفات والآثمة المرزلة والتقاليد الجاهلية الفاسدة ، بل إقباله على الخير يصبح عادة من عاداته ، وتعشقه المكارم يصير خلقاً أصيلاً من أبرز أخلاقه وصفاته .

ومما يؤكد هذا نجاح التجربة العملية التي يسلكها الكثير من الآباء المتدينين مع أبنائهم ، وكثير من المرشدين والمربين مع مريديهم وتلاميذهم و فهذه التجربة أصبحت معلومة في سيرة السلف ، وعالم الواقع ...

وحيثما تكون التربية للطفل بعيدة عن العقيدة الإسلامية مجردة من التوجيه الديني ، والصلة بالله عز وجل فإن الطفل - لا شك يتزعزع على الفسوق و الإنحلال ، وينشأ على الضلال والإلحاد بل يتبع نفسه هواها ، ويسير خلف نوازع النفس الأمارة وساوس الشيطان وفقاً لمزاجه وأهوائه وأشواقه الهابطة . فإن كان مزاجه من هذا

النوع " الهادي المسالم " عاش في الحياة غافلاً بليداً حياً كميئاً ، وموجوداً لمفقود ،
ولا يحس أحد بحياته ولا يترك فراغاً بعد موته ورحم الله من قال :
فذاك الذي إن عاش لم ينتفع به وإن مات لا تبكي عليه أقاربه
وإن كان يغلب على نفسه الجانب " البهيمي " جرى وراء الشهوات والملذات يقتحم
إلى بلوغها كل حرمة ، ويسلك من أجلها كل طريق لا حياء يردعه ولا ضمير يقمعه
، ولا عقل يمنعه يقول ما قاله أبو نواس :

إنما الدنيا طعام وشراب ونـدام
فإذا فاتك هذا فعلى الدنيا السلام

وإن كان مزاجه من النوع العصبي جعل همه العلو في الأرض والإستكبار على
الناس ، وإظهار السلطة والتحكم في الرقاب ، والفخر بلسانه والإختيال بفعاله ، ولم
يهمه في سبيل ذلك أن يبني قصرأ من جماجم البشر ، وأن يزخرفه بدماء الأبرياء ،
شعاره ما قاله الشاعر الجاهلي :-

لنا الدنيا وما أمسى عليها ونبطش حين نبطش قادرينا
بغاة ظالمين وما ظلمنا ولكننا طغاة ظالمينا
إذا بلغ الفطام لنا صبي تخر له الجبابر ساجدينا

وإن كان يغلب عليه الجانب " الشيطاني " دبر المكائد ، وفرق بين الأحبة ووضع
الألغام ليديم ، وسمم الآبار ، وعكر المياه ليصطاد وزين الإثم وأغرى بالفاحشة
وأوقع العداوة والبغضاء بين الناس وقال مع الشاعر :

إذا أنت لم تنتفع فصد فإنما يرجى الفتى كيما يضر وينفعا

وهذا يدور كل من هؤلاء حيث تدور نفسه الأمانة ، ويندفع حيث يدفعه مزاجه
المنحرف ، وينقاد لأمر هواه ، والهوى يعمي ويصم ، وهو آله معبود قال تعالى :
" وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ اللَّهِ " (١).

^١ سورة القصص الآية ٥٠ .

والذي نخلص إليه بعدما تقدم أن التربية الإيمانية هي التي تعدل المزاج المنحرف ،
وتقوم المعوج الفاسد ، وتصلح النفس الإنسانية وبدونها لا يمكن أن يتحقق إصلاح ،
ولا أن يتم إستقرار ولا يتقوم خلق^(١) .
وإليكم طائفة من آرائهم وتوجيهاتهم :-

- قال الفيلسوف الألماني " فيخته " : الأخلاق من غير دين عبث " .
- قال الزعيم الهندي المعروف " غاندي " : " إن الدين ومكارم الأخلاق هما شيء واحد لا يقبلان الانفصال ، ولا يفترق بعضهما عن بعض فهما وحدة لا تتجزأ ، إن الدين كالروح للأخلاق ، والأخلاق كالجو للروح ، وبعبارة أخرى الدين يغذي الأخلاق ، والأخلاق وينميها وينعشها ، كما أن الماء يغذي الزرع وينميها " .
- وقال القاضي البريطاني " دينج " معقّباً على فضائح وزير بريطاني سابق في علاقة خلقية : " بدون الدين لا يمكن أن تكون هنالك أخلاق وبدون الأخلاق لا يمكن أن يكون هناك قانون !! الدين هو المصدر الفذ المعصوم الذي يعرف منه حسن الأخلاق من قبيحها ، والدين هو الذي يحرر من أنانية الفرد ، ويكفكف من طغيان غرائزه وسيطرة عاداته ، ويخضعها لأهدافه ومثله ، ويربي فيه الضمير الحي الذي على أساسه يرتفع صرح الأخلاق ... " .

وإليكم أهم هذه التوصيات والتوجيهات في تربية الولد من الناحية الخلقية

والسلوكية :-

- روى الترمذي عن أيوب بن موسى عن أبيه عن جده أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " ما نحل والد ولداً من نحل أفضل من أدب حسن " .
- وروى بن ماجة عن بن عابس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " أكرموا أولادكم وأحسنوا أدبهم) وأخذ عبد الرزاق ، وسعيد بن منصور ، وغيرهما من حديث علي رضي الله عنه : " علموا أولادكم وأهليكم الخير وأدبواهم

^١ من كتاب الإيمان والحياة ، الأستاذ القرضاوي ص : ٢١٠ مع بعض التصرف .

• وأخرج البيهقي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : من حق الولد على الوالد على أن يحسن أدبه ، ويحسن اسمه " .

وروى بن ماجه عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " الغلام يعق عنه يوم السابع ، ويسمى ، يماط عنه الأذى فإذا بلغ ست سنين أدب وإذا بلغ عشر سنين عزل عن فراشه فإذا بلغ ثلاث عشر سنة ضرب على الصلاة والصوم وإذا بلغ ستة عشرة سنة زوجه أبوه ، ثم أخذ بيده وقال : قد أدبتك وعلمتك وأنكحك ، وأعوذ بالله من فتنك في الدنيا وعذابك في الآخرة " (١) فيؤخذ من مجموعة الأحاديث التربوية أن على المربين ولا سيما الآباء والأمهات مسئولية كبرى في تأديب الأولاد على الخير وتخليقهم على مبادئ الأخلاق . ومسئوليتهم في هذا المجال مسئولية شاملة بكل ما يتصل بإصلاح نفوسهم وتقويم إعوجاجهم ، وترفعهم عن دنايا وحسن معاملتهم للآخرين فهم مسؤولون عن تخليق الأولاد منذ الصغر على الصدق والأمانة والإستقامة والإيثار ، وإغاثة الملهوف واحترام

الكبير ، وإكرام الضيف ، والإحسان الى الجار والمحبة للآخرين ومسئولية عن تنزيه ألسنتهم من السباب والشتائم والكلمات النابية القبيحة ، وعن كل ما ينبئ عن فساد الخلق وسؤ التربية .

ومسئولة عن تعويدهم على مشاعر إنسانية كريمة وإحساسات عاطفية نبيلة ، كالإحسان إلى اليتامى ، والبر بالفقراء ، العطف على الأرامل والمساكين . ومسؤولون عن دنايا الأمور وسفاسف العادات ، وقبائح الاخلاق وعن كل ما يحبط بالمروءة والشرف والعفة .

وإذا كانت التربية الفاضلة في نظر الإسلام تعتمد في الدرجة الأولى على قوة الملاحظة والمراقبة . فجدير بالأمهات والآباء والمعلمين وكل من يهمله أمر التربية

^١ - من كتاب الإيمان والحياة ، الأستاذ القرضاوي ص : ٢١٠ مع بعض التصرف .

والأخلاق أن يلحظوا في الأولاد ظواهر أربعة وأن يعيروها إهتمامهم لكونهم من أقبح الأعمال وأحط الأخلاق وأرذل الصفات .

ومن هذه الظواهر مرتبة كما يلي :

١. ظاهرة الكذب .

٢. ظاهرة السرقة .

٣. ظاهرة السباب والشتائم .

أما ظاهرة الكذب : فإنها من أقبح الظواهر في نظر الإسلام ، فواجب المرابين جميعاً أن يعيروها إهتماماتهم ، وأن يركزوا عليها جهودهم ليقلع الأولاد عنها ، وينفروا منها ، ويتجنبوا مزالق الكذب ، وقبائح النفاق ويكفي الكذب تشنيعاً وتقبيحاً أن عده الإسلام من خصائل النفاق .

روى البخاري ومسلم وغيرهما عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قل : " أربع من كن فيه كان منافقاً خالصاً ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها : إذا أؤتمن خان ، وإذا حدث كذب ، وإذا عاهد غدر ، وإذا خاصم فجر " .

ويكفيه تشنيعاً وتقبيحاً أن من يزاوله يكون في سخط الله وعذابه : روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم : ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا ينظر إليهم ولهم عذاب أليم : شيخ زان ، وملك كذاب ، وعائل مستكبر " .

ويكفيه تشنيعاً وتقبيحاً أن عده عليه الصلاة والسلام خيانة كبيرة : روى أبو داود عن سفيان بن أسيد الحضرمي رضي الله عنه قال : كبرت خيانة تحدث أخاك حديثاً هو لك مصدق ، وأنت له به كاذب " .

فإذا كان هذا شأن الكذب والكذابين فما على المرابين إلا أن ينفروا أبنائهم منه ، وينهوهم عنه ويحذروهم عواقبه ، ويكشفوا لهم عن مضاره وأخطاره ، حتى لا يقعوا في حباله و يتعثروا في أحواله و ينزلقوا في متاهاته .

وإذا كانت التربية الفاضلة في نظر المربين تعتمد على القدوة الصالحة فجدير بكل مربى مسؤول ألا يكذب على أطفاله بحجة إسكاتهم من بكاء أو ترغيبهم في أمر ، أو تسكينهم من غضب فإنهم إن فعلوا ذلك يكونون قد عودهم عن طريق الإيحاء والمحاكاة والقدوة السيئة على أقبح العادات ، وأرذل الاخلاق ألا وهي رذيلة الكذب ، عدا عن أنهم يفقدون الثقة بأقوالهم ، ويضعف جانب التأثير بنصائحهم ومواعظهم . لهذا كله نرى المربي الأول ، والمرشد الكامل سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم قد حذر الأولياء والمربين من الكذب أمام أطفالهم ولو بقصد الإلهاء أو الترغيب أو الممازحة حتى لا تكتب عليهم عند الله كذبة ... روى أبو داود و البيهقي عن عبد الله بن عامر رضي الله عنه قال ، ها أعطك فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما أردت أن تعطيه ؟ قالت أردت أن أعطيه تمراً فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : " أما إنك لو لم تعطيه شيئاً كتبت عليك كذبة " (١) .

روى أحمد وابن أبي الدنيا عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " من قال لصبي هاك ، ثم لم يعطه فهي كذبة " .

ومن طرائف ما يروى في تعويد السلف أولادهم على الصدق ومعاهدتهم عليه هذه القصة : يقول العالم الرباني الشيخ عبد القادر الجيلاني رحمه الله بنيت أمري - من حيث ما نشأت - على الصدق ، وذلك أني خرجت من مكة إلى بغداد أطلب العلم ، فأعطتني أمي أربعين ديناراً أستبيع بها النفقة وعاهدتني على الصدق ، فلما وصلنا أرض همدان خرج إلينا جماعة من اللصوص فأخذوا القافلة فمد أحد منهم وقال لي : ما معك ؟ قلت أربعون ديناراً فظن أني أهزأ به فتركني ، فرآني رجل آخر فقال ما معك ، فأخبرته بما معي ، فأخذني إلى كبيرهم ، فسألني فأخبرته ، قال : ما حملك على الصدق ؟ عاهدتني أمي على الصدق ، فأخاف أن أخون عهداً !! فأخذت الخشية رئيس اللصوص فصاح ومزق ثيابه ، وقال أنت تخاف أن تخون عهد أمك ، وأنا لا أخاف أن أخون عهد الله ، ثم أمر من معه برد ما أخذوه من القافلة ، وقال

^١ - من كتاب الإيمان والحياة ، الأستاذ القرظاوي ص : ٢١٠ مع بعض التصرف .

أنى تائب إلى الله على يدك فقال من معه : أنت كبيرنا في قطع الطريق ، وأنت اليوم كبيرنا في التوبة فتابوا جميعاً .أما ظاهرة السرقة : فهي لا تقل خطراً عن ظاهرة الكذب ، وهي متفشية في البيئات المختلفة التي لم تتخلق بأخلاق الإسلام ولم تنرب على مبادئ التربية والإيمان ومن المعلوم بدهاة أن الطفل منذ نشأته إن لم ينشأ على مراقبة الله والخشية منه وان لم يتعود على الأمانة وأداء الحقوق فإن الولد - لا شك - سيدرج على الغش والسرقة و الخيانة وأكل الأموال بغير حق لهذا كان لزاماً على الآباء والمربين أن يغرسوا في نفوس أبنائهم عقيدة المراقبة لله والخشية منه ، وأن يعرفوهم بالنتائج الوخيمة التي تتجم على السرقة وتستفحل بسبب الغش والخيانة وأن يبصروهم بماذا أعد الله للمجرمين المنحرفين من مصير فاضح وعذاب أليم يوم القيامة .أما ظاهرة السباب والشتائم : فإنها من أقبح الظواهر المتفشية في محيط الأولاد والمنتشرة في البيئات المختلفة عن هدي القرآنوتربية الإسلام والسبب في ذلك يعود إلى أمرين أساسيين وهما القدوة الفاسدة والخلة الفاسده ...

المبحث السادس

الخلطة الفاسدهوفية سبعة مطالب :

المطلب الاول : توطئة عن الخلطة الفاسده

المطلب الثاني : ظاهرة الميوعة والانحلال

المطلب الثالث : مسئولية التربية الجسمية

المطلب الرابع : تطبيق مبداء لا ضرر ولا ضرار

المطلب الخامس : الضرر الصحي والنفسي والمالي

المطلب السادس : العادات الضارة

المطلب السابع : الصحة العقلية

المطلب الاول : توطئة عن الخلطة الفاسدة :-

فالولد الذي يترك في الشارع ،يلقى لقرناء السوء ورفقاء الفساد فمن البديهي أن يتلقن منهم لغة اللعن والسباب والشتيمة ومن الطبيعي أن يكتسب منهم أخط الألفاظ ، وأقبح العادات وينشأ على أسوأ ما يكون من التربية الفاسدة والخلق الأثيم . ولهذا كله وجب على الآباء والأمهات والمربين جميعاً أن يعطوا للأولاد القدوة الصالحة في حسن الخطاب وتهذيب اللسان وجمال اللفظ والتعبير كما يجب عليهم أن يجنبوهم لعب الشارع وصحبة الأشرار وقرناء السوء حتى لا يتأثروا من إنحرافهم ويكتسبوا من عاداتهم ويجب عليهم كذلك أن يبصروهم من آفات اللسان ونتيجة البذاءة في تحطيم الشخصية وسقوط المهابة ، وإثارة البغضاء والأحقاد بين أفراد المجتمع .

وأخيراً وجب على المربين أيضاً أن يلقنوا أولاً دهم الأحاديث التي تحذر من السباب والشتائم والتي تبين ما أعدّه الله للفاحشين واللعانين من إثم كبير ، وعذاب أليم عسى أن و ينزجروا بها ويتأثروا بتوجيهاتها ومواعظها .

إليكم بعض الأحاديث النبوية التي تنهي عن السباب وتحذر منه وتحذر من الشتائم :-

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (سباب المسلم فسوق وقتاله كفر) رواه البخاري ومسلم وغيرهما : " إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه ؟ قال : يسبب الرجل أبا الرجل فيسب أباه ، ويسب أمه فيسب أمه ، رواه البخاري وأحمد " وهل يكب الناس في النار على وجوههم إلا حصائد ألسنتهم " . رواه أصحاب السنن وأحمد .

" ليس المؤمن بالطعان ولا اللعان ولا الفاحش ولا البذيء " . رواه الترمذي .

فما أجمل الولد حين يتلفظ الألفاظ الجميلة ، والكلمات الحلوة الظريفة وما أحسنه حين يؤدب على المنطق الرصين ، والتعبير الظريف وأكرمه حينما يستهجن ما يسمعه من لغة اللعن والسب و البذاءة .

فلاشك أنه يكون ريحانة في البيت ، وشامة في الناس .

المطلب الثاني : ظاهرة الميوعة والإنحلال :-

فهي من أقبح الظواهر التي تفتت بين أولاد المسلمين وبناتهم في هذا العصر الذي يلقب بالقرن الحادي والعشرين ، فحيثما أجلت النظر تجد كثيراً من المراهقين والشباب والمراهقات والشابات ، قد إنساقوا وراء التقليد الأعمى ، و إنخرطوا في تيار الفساد والإباحة دون رادع من دين أو وازع من ضمير كأن الحياة في تصورهم عبارة عن متعة زائلة وشهوة هابطة ولذة محرمة فإذا ما فاتهم هذا فعلى الدنيا السلام قد وضح الرسول صلى الله عليه وسلم للأباء والأولياء والمدربين جميعاً

المنهج العلمي ، والمبادئ الصحيحة في تربية الولد على الخلق القويم والشخصية الإسلامية المتميزة .

المطلب الثالث : مسئولية التربية الجسمية :-

المنهج العلمي الذي رسمه الإسلام في تربية الأولاد الجسمية ، لتعلموا ضخامة الأمانة الملقاة على عاتقكم ، ومعالم هذه المسئولية التي أوجبها الله عليكم .

١/ وجوب النفقة على الأهل والولد :

لقوله تعالى : " وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ " (١). ولقوله عليه الصلاة والسلام في الذي رواه مسلم : " دينار أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ، ودينار أنفقته على أهلك ... أعظمها أجراً الذي أنفقته على أهلك "

وإذا كان للأب أجر في التوسعة على الأهل ، والإنفاق على العيال فإن عليه بالتالي الوزر والإثم إذا أمسك عن الإنفاق ، وقتر على الأهل والأولاد وهو مستطيع ، إسمعوا إلى ما يقوله عليه الصلاة والسلام في حق المضيقين لعيالهم والممسكين عن نفقة أهلهم وأولادهم ، وذلك في الحديث الذي رواه أبو داود وغيره : " كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت " وفي رواية لمسلم : " كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمن يملك قوته " .

ومن النفقة على العيال تهيئة الأب لأهله وعياله الغذاء الصالح والمسكن الصالح والكساء الصالح حتى لا تتعرض أجسادهم لأسقام وتتهك أبدانهم الأوبئة والأمراض .

٢/ إتباع القواعد الصحية في المأكل والمشرب والنوم :

لتصبح لدى الأولاد عادة وخلقاً فمن هديه عليه الصلاة والسلام في الطعام الإحتماء من التخممة والنهي عن الزيادة في الأكل والشرب على قدر الحاجة ، روى الإمام أحمد و الترمذي وغيرهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ما ملأ

^١ سورة البقرة الآية ٢٣٣ .

أدمني وعاء شراً من بطنه ، حسب بن آدم لقيمات يقمن صلبه ، فإن كان لا بد فاعلاً
فتلت لطعامه وتلت لشرايه ، وتلت لنفسه " .

٣/ التحذر من الأمراض السارية المعدية
للأحاديث التالية :

روى مسلم وابن ماجة وغيرهما من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه كان
في وفد تقيف رجل مجزوم ، فأرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم : " ارجع فقد
بايعناك "

وفي رواية البخاري في صحيحه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " فر من
المجزوم فرارك من الأسد " .

وفي الصحيحين في حديث أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " لا
يوردن ممرض على مصح " .

٤/ معالجة المرض بالتداوي :

لما للتداوي من أثر كبير في دفع البلاء ، وتحقيق الشفاء .

- روى مسلم وغيرهما عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : " لكل داء دواء فإذا أصاب الدواء الداء برأ بإذن الله عز وجل
- وروى الإمام أحمد و الترمذي وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنهما قال : قلت : يا رسول الله ، أرأيت رقي نسترقئها ، ودواء نتداوى به و نقاة نتقيها هل ترد من قدر الله شيئاً ؟ فقال عليه الصلاة والسلام : هي من قدر الله " .

المطلب الرابع : تطبيق مبدأ لا ضرر ولا ضرار :-

لما روى مالك وابن ماجة والدارقطني عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " لا ضرر ولا ضرار " فهذا الحديث الشريف عده الفقهاء والأصوليين قاعدة شرعية من أهم القواعد التي قررها الإسلام ، وينبني عليها أمور كثيرة في الحفاظ على كيان الفرد والمجتمع في دفع الضرر عن الناس .

وبناء على هذه القاعدة وجب على المربين وخاصة الأمهات أن يرشدوا أولادهم بالتقيد بالتعاليم الصحية والوسائل الوقائية في الحفاظ على صحة الولد ، وتنمية قوته الجسدية وعليهم كذلك أن يستعينوا بالمختصين فيما يجب إتخاذه لوقاية الجسم من الآفات المرضية أو الأمراض السارية .

فإذا كان أكل الفواكه يؤذي الجسم ، ويسبب الأمراض فعلى المربين أن يرشدوا أولادهم أن يعتادوا أكل الفواكه ناضجة .

وهناك ظواهر خطيرة في محيط الصغار والكبار ، والمراهقين والشباب وجب على المربين - ولا سيما الآباء - أن ينتبهوا لها ويدركوا أضرارها وأخطار حباتها ويكتوو بنارها ، ويتنبهوا في منعطفاتها ودروبها .

وفي تقديري أن هذه الظواهر المتفشية في الصغار والمراهقين والشباب تتركز في الأمور التالية :-

١. ظاهرة التدخين .

٢. ظاهرة العادة السرية .

٣. ظاهرة المسكرات والمخدرات .

٤. ظاهرة الزنا واللواط .

(١) ظاهرة التدخين :-

من المشاهد في واقفنا الإجتماعي الأليم إن ظاهرة التدخين هي أكثر إنتشاراً وأوسع تناولاً من أية ظاهرة أخرى فحينما قلب الاشبان النظر يجد أن هذه العادة الذميمة متفشية في ربوع المجتمع على إختلاف المستويات ، وفي كافة الطبقات صغاراً وكباراً ، رجالاً ونساءً ، شيباً وشباباً ولم ينج منه إلا من غلب الإرادة على الهوى والعقل على العاطفة والمحصلة على المفسدة وقليل منهم .

ولكي نوفى هذه الظواهر حقها ، ونحيط بها من جميع جوانبها يحسن التكلم عنها في أمور ثلاثة :-

١. الأضرار التي تتجم عنها .

٢. حكم الشرع فيها .

٣. كيف نعالجها ؟

المطلب الخامس : الضرر الصحي والنفسي والمالي :-

اولا :فقد ثبت بشكل قاطع وجازم لا يحتمل الشك أن الدخان - كما قدر أطباء الصحة - يورث السل ، وسرطان الرئة و يضعف الذاكرة ، ويقلل الشهية ، ويسبب اصفرار الوجه والأسنان ويعيق التنفس - ويهيج الأعصاب ويحدث إنحطاطاً عاماً في الجسم ، ويميع الخلق ، ويحلل الإرادة ويعود على الكسل و الإسترخاء .

i. نسبة الوفيات بين المدخنين من الذكور تزيد ٦٨% عنها من بين غير المدخنين

نسبة الوفيات في صفوف المدخنين من الأمراض بالمقارنة مع غير المدخنين سرطان الرئة (١٠.٨) ضعفاً ، إلتهابات الأغشية المخاطية ومجري التنفس وتورم و إنتفاخ هذه المجاري (٦.١) ضعفاً ، سرطان الحنجرة (٥.٤) ضعفاً سرطان تجويف الفم (٤.١) ضعفاً ، سرطان المريء (٣.٤) ضعفاً ، أمراض المعدة (٢.٤) ضعفاً ، أمراض دورية أخرى (٢.٦) ضعفاً ، وأمراض الصمامات القلبية (١.٧) ضعفاً .

ثانيا: الضرر المالي :-

من المؤكد أن أصحاب الدخل المحدودة ينفق على الدخان يومياً ربع دخله أو ما يزيد ولا يخفى ما في ذلك من إضاعة للمال ، وخراب للبيوت وشتات للأسرة وذلك لأن المدمن يقتطع من قوت نفسه ، وقوت عياله في سبيل شرائه وتحصيله ، وربما إنحرف عن الطريق السوي كالرشوة والسرقعة لجلب ثمنه ، وتأمين وجوده فهل هناك أضر على الصحة والأخلاق والمجتمع من موبقة المدخنين .

أما في ما يتعلق بحكم الشرع في ظاهرة تناول الدخان فيتعلق بما يلي :-

أ. من المجمع عليه عند أئمة الفقهاء والمجتهدين أن ما يؤدي إلى ضرر ويوقع في المهالك ، فاجتنبه واجب ، وفعله حرام للحديث الذي رواه الإمام أحمد وابن ماجه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : " ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة " (١).

و باعتبار أن الدخان قد ثبت ضرره جسيماً ، وتحقق خطره صحياً فاجتنبه واجب وتناوله حرام ومن المسلم به عند أصحاب العقول الراجحة ، والأذواق السليمة أن الدخان يدخل في زمرة الخبائث لضرره على الجسم ، وتسببه الرائحة الكريهة للفم والله سبحانه قد أحل للإنسان الطيبات ، وحرّم عليه الخبائث للحفاظ على جسمه ، وسلامة خلقه وتفكيره وظهوره في المجتمع محبب جميل يقول سبحانه وتعالى : " وَلَا تَتَّبِعُوا الْخَبِيثَاتِ بِالطَّيِّبِ " (٢) .

ويقول سبحانه وتعالى : " وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ " (٣) .
ويقول سبحانه وتعالى : " قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ الْخَبِيثِ " (٤).

ب. ثم إن الدخان يخدر العقل ، ويفتر الجسم ، وهذا أمر يشعر به المقدم على تناوله ، والمبتدئ بشربه ، والمتدرج بالإعتياد عليه ولا سيما إذا أفرط وأكثر

وقد نهى صلى الله عليه وسلم عن كل مفتر كما نهى عن كل مسكر ومخدر ، عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : " نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل مسكر ومفتر " . أي مخدر

فهذه النصوص بمنطوقها ومدلولها تؤكد أن تناول الدخان حرام و إجتنابه واجب ، لضرره البالغ وخبثه الظاهر ، هذا عدا أن الدخان يسبب إضاعة المال في أضرار يعود أثرها على الفرد والأسرة والمجتمع وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن

^١ سورة النساء الآية ١٢٩ .

^٢ سورة النساء الآية ٢ .

^٣ سورة الأعراف الآية ١٥٧ .

^٤ سورة المائدة الآية ١٠٠ .

إضاعة المال والذين قالوا بإباحة الدخان أو كراهته من الفقهاء في الماضي قد يكون لهم بعض العذر لكون الطب لم يكشف عن أضراره بعد ، مستندين على قاعدة أصل الأشياء إباحتها أما بعد أن كشف الطب على أضراره الجسمية .

المطلب السادس : العادات الضارة :-

القسم الاول : ظاهرة العادة السرية :-

هذه الظاهرة متفشية ومنتشرة في أوساط المراهقين والشباب والعامل الرئيسي في إنتشارها وتفشيها هو ما يلحظه من مظاهر الفتنة والإغراء من أزياء النساء ، ومشيتهن الخليعة في الشوارع وفي المنزهات وفي أى مكان .
والمراهق الشاب إذا لم يكن عنده من مراقبة الله ما يردعه والخشية منه ما يعصمه والحسبان للعواقب ما يزيده فإنه سيقع بين أمرين لا ثالث لهما .

١. إشباع الغريزة الجنسية في الحرام .

٢. وإما أن يخفض من حدتها بالعادة السرية .

وأخف الأمرين الضرر بالغ ومتحقق على الجسم والنسل والعقل والصحة النفسية .

١. الأضرار التي تنجم عنها .

٢. حكم الشرع فيها .

٣. كيف نعالجها ؟

أما الأضرار التي تنجم عنها فنحصرها في الأمور التالية :-

أ) أضرار جسمية :-

ثبت طبياً أن الذي يدمن على هذه العادة يقع في الأمراض التالية :-
إنهاك فى القوى ، نحول فى الجسم ، إرتعاش بالأطراف خفقان بالقلب ، ضعف بالبصر والذاكرة ، إخلال بالجهاز الهضمي ، إصابة الرئتين بالإلتهابات التي تؤدي إلى السل فى أغلب الأحيان وأخيراً تؤثر على الدورة الدموية وتسبب فقر الدم .

ب) أضرار جنسية :-

من أهم هذه الأضرار مرض العنة ، ومعناها عدم قدرة الشاب على الزواج ولا شك أن هذا المرض يتسبب عنه نفور المرأة من الرجل ولا يمكن أن تدوم الرابطة الزوجية لتعذر الإتصال .

ومن الأضرار إشمئزاز كل جنس من الآخر لإعتبار الرجل في إشباع الشهوة عن طريق هذه العادة الأثيمة ومعنى هذا أن المرأة لم تجد حصانتها بزواجها من هذا الرجل المريض وربما يؤدي في النهاية إلى الفراق أو إتخاذ المرأة الخلان سراً لإشباع غريزتها

ت) أضرار نفسية وعقلية :-

قرر العلماء النفسانيون أن المدمن على هذه العادة يصاب بأمراض نفسية وعقلية خطيرة وهي مرتبة كما يلي :-

الذهول والنسيان ، ضعف الإرادة ضعف الذاكرة ، الميل إلى العزلة و الإنكماش و الإلتصاف بالإستحياء والخجل و الإستشعار بالخوف والكسل ، والظهور بمظهر الكآبة و الحزن والتفكير بإرتكاب الجرائم و الإنتحار إلى غير ذلك من هذه الأضرار التي تشل التفكير وتميع الإرادة وتحطم الشخصية .

أما حكم الشرع في مزاولتها فإنه الحرمة و إرتكاب الإثم يقول سبحانه وتعالى :الَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ...إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ...فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ" (١).

فيدخل في عموم هذه الآية :

" فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ" (١).

^١ سورة المؤمنون الآية

كل تفرغ للشهوة عن طريق غير الزواج وملك اليمين كالزنا ، واللواط ، الإستمناء باليد

أما العلاج الناجح في إستئصال هذه الظاهرة فيكون في الوسائل التالية :-

١. الزواج المبكر
٢. صوم النفل .
٣. الإبتعاد عن المغريات الجنسية .
٤. ملاً الفراغ بما ينفع .
٥. الرفقة الصالحة لقوله تعالى : " الْأَخْلَاءَ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ " (٢) .
٦. الأخذ بالتعاليم الطبية .

إن مما ينصح علماء الصحة به في التخفيف من سلطان الغريزة وجموح الشهوة هو ما يلي :

١. الإكثار من الحمامات الباردة في موسم الصيف وصب الماء البارد على العضو التناسلي في الفصول الأخرى .
٢. الإكثار من الألعاب الرياضية والتمارين الجسمية .
٣. تجنب الأطعمة المحتوية على بهارات وتوابل لكونها مثيرة ومهيجة .
٤. الإقلال ما أمكن من المنبهات العصبية كالقهوة والشاي .
٥. عدم الإكثار من اللحوم الحمراء والبيض .
٦. عدم النوم على الظهر أو البطن ، بل السنة أن ينام على شقه الأيمن مستقبلاً بوجهه القبلة
٧. إستشعار خوف الله تبارك وتعالى .

القسم الثاني : مسئولية التربية الفكرية (٣) :-

^١ سورة الزخرف الآية ٧٦ .

^٢ سورة الزخرف الآية ٦٧ .

^٣ تربية الأولاد في الإسلام ، لعبد الله ناصح علوان ، دار السلام ، ص ٢٨٨ .

من المسؤوليات الكبرى التي جعلها الإسلام أمانة في عنق الآباء والمربين جميعاً
توعية الولد فكرياً منذ حداثة سنه ، ونعومة أظافره إلى أن يصل سن الرشد والنضج
والمقصود بالتوعية الفكرية إرتباطاً :

- بالإسلام ديناً وتشريعاً .
- بالقرآن العظيم نظاماً وتشريعاً .
- وبالتاريخ الإسلامي عزاً ومجداً .
- وبالثقافة الإسلامية العامة روحاً وفكراً .
- و بالإرتباط الحركي بالدعوة الإسلامية إندفاعاً وحماسة .

إذاً على المربين أن يعرفوا الولد منذ أن يعي ويميز على الحقائق التالية :
أ/ خلود هذا الإسلام وصلاحيته لكل الأزمنة ، والأمكنة لما يمتاز به من مقومات
الشمول والخلود والتجدد والإستمرار .

ب/ آباؤنا الأولون ما وصلوا إلى ما وصلوا إليه من عزة وقوة وحضارة إلا بفضل
إعتزازهم بهذا الإسلام وتطبيقهم لأنظمة القرآن .

ج/ الكشف للولد عن المخططات لأعداء الإسلام .

- المخططات الصهيونية الماكرة .
- والمخططات الإستعمارية الغاشمة .
- والمخططات الشيوعية الملحدة .
- والمخططات الصليبية الحاقدة .

هذه المخططات التي تستهدف بجملتها محو العقيدة الإسلامية في الأرض وغرس
بذور الإلحاد في الجيل المسلم ، وإشاعة الميوعة والإنحلال في الأسرة المسلمة
والمجتمع المسلم والهدف البعيد والقريب من ذلك إخماد روح المقاومة والجهاد في
شباب الإسلام ، وإستغلال ثروات البلاد الإسلامية لمصالحهم الذاتية ، ثم بالتالي
طمس معالم الإسلام في كل أنحاء المجتمعات التي ينتمي أهلها إلى الإسلام

د/ الكشف عن الحضارة الإسلامية التي كانت الدنيا بأسرها ترتشف من معينها حيناً من الدهر عبر التاريخ .

ه/ وأخيراً يجب أن يعرف الولد إننا أمة لم تدخل التاريخ بأبي جهل وأبي لهب وأبي بن خلف . ولكن دخلناه بالرسول العربي صلوات الله وسلامه عليه وأبي بكر وعمر ولم تفتح الفتوح بحرب السوس وداحس والغبراء ولكن فتحتها ببدر والقادسية ومبادئ القرآن .

ولقد كان في هذه التوعية الفكرية ما رواه الطبراني عن علي كرم الله وجهه مرفوعاً : " أدبوا أولادكم على ثلاث خصال : حب نبيكم وحب آل بيته ، وتلاوة القرآن "

ولقد كان السلف الصالح يهتمون كل الإهتمام بهذه التوعية ويوجبون تلقين الولد منذ الصغر تعليم القرآن الكريم ومغازي الرسول صلى الله عليه وسلم : " ومآثر الجدود والأمجاد

وإليكم ما قالوه وأوصوا إليه في هذا الصدد^(١) :-

- يقول سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه : " كنا نعلم أولادنا مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم " .
- وأوصى الإمام الغزالي في حياته : " بتعليم الطفل القرآن الكريم ، وأحاديث الأخبار وحكايات الأبرار ، ثم بعض الأحكام الدينية " .
- وأشار بن خلدون في مقدمته إلى أهمية تعلم القرآن الكريم للأطفال وتحفيظه ، و أوضح أن تعليم القرآن الكريم هو أساس التعليم في جميع المناهج الدراسية في مختلف البلاد الإسلامية لأنه شعار من شعائر الدين الذي يؤدي إلى رسوخ الإيمان .
- وقد نصح هاشم بن عبد الملك مؤدب ولده أن يعلمه كتاب الله والشعر الجيد والخطابة ، وتاريخ الملاحم ، ويعني بتعليمه الأخلاق ، ويروضه على مخالطة الناس

^١ تربية الأولاد في الإسلام ، عبد الله ناصح ، علوان ، دار الإسلام : ص ٢٢١٠ .

فهذه الأقوال غيرها تعطينا صورة صادقة عن النوعية التي كان عليها المجتمع في الماضي حكماً ومحكومين وعلماء وعامة ، معلمين ومتعلمين .

ولكن ما السبيل إلى هذه النوعية :

السبيل إليها يتصل بعدة وجوه :-

١.التلقين الواعي .

٢.القدوة الواعية .

٣.المطالعة الواعية .

٤.الرفقة الواعية .

المقصود من التلقين الواعي أن يلقن الولد من قبل أبويه ومربيه حقيقة الإسلام وما ينطوي عليه من مبادئ وتشريعات وأحكام ، وأنه الدين الوحيد الذي له ملكة الخلود ، ومقومات البقاء وطبيعة الإستمرار إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها ، وعلى الأب أن يحرص على إفهام الولد أن لا عز إلا بالإسلام ولا نصر إلا بتعاليم القرآن ولا قوة ولا حضارة ولا نهوض إلا بشريعة المصطفى عليه أفضل الصلاة وأزكى السلام وعليه كذلك أن يبصر بكل المخططات اليهودية و الإستعمارية والشيعية والصليبية التي تستهدف القضاء على الإسلام وتشويه حقائقه الناصعة ومعالمه المشرقة وتستهدف كذلك إجتثاث روح المقاومة والجهاد في نفوس المسلمين ، وتربية الجيل الحاضر على الإلحاد والضلالة والإباحية .

والمقصود من القدوة الواعية أن يرتبط الولد بمرشد مخلص واع فاهم للإسلام ، مندفع له ، مجاهد في سبيله ومطبق لحدوده ، لا تأخذه في الله لومة لائم .

وآفة من يتصدون للإرشاد اليوم أنهم يعطون لتلامذتهم ومديرهم الصورة المقلوبة المشوهة عن الإسلام إلا من رحم ربك وقليل ما هم .

فمنهم ، من يركز توجيهه وعنايته على إصلاح النفس وتذكيته و يهمل جانب التوجيه الدعوي والتحرك الجهادي ، وهو يظن أنه ينصر الإسلام ، علماً بأن الإسلام كل لا يتجزأ فلا يجوز لمرشد أو لعالم أو ما يتخذه الناس قدوة أن يكتموا واجباً أمر

الله به ، وأن يتغاضوا عن منكر نهى الله عنه لعموم قوله تبارك وتعالى : " إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّاعِنُونَ .. إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّوْا فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ " (١).

ومن ملامح إنحراف بعض من يتصدرون للإرشاد اليوم أنهم يدعون العصمة لأنفسهم ويربطون الحق بأشخاصهم الفانية غير مكثرين بما يحكم الشرع لهم أو عليهم ظناً منهم أنهم تعلموا المرتبة التي تنزلهم عن الخطأ ، والمقام الذي يجنبهم الوقوع في الزلل ، فلا يجوز لأحد من الناس أن ينتقدهم إذا أخطأوا ، ولا يصح لمدير أن يراجعهم إذا أمروا ... لوصولهم إلى مرتبة الحفظ والعصمة ... علماً بأن العصمة علماً بأن العصمة خاصة بالأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، فهذا الإمام مالك رحمه الله وقف مرة أمام قبر الرسول صلى الله عليه وسلم وقال : " ما منا إلا من رد ورد عليه إلا صاحب هذا القبر " وأشار إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم .

ومن المواقف الخالدة:

من المواقف الخالدة التي كان يقفها العلماء الواعدون المخلصون موقف العالم ومرشدة الشيخ سعيد النورسي التركي الملقب ب (بديع الزمان) رحمه الله وأجذل مثوبته ، هذا الموقف يتلخص أنه حيث أحس ذات مره أن من بين طلابه ومريديه من يذهب في تقديسه وتعظيمه حداً عظيماً ، ويربط معالم الحق بشخصه الفاني ، وقال لهم موصياً وموجهاً وناصحاً (إياكم أن تربطوا الحق الذي أدعوكم إليه بشخص المذنب الفاني، ولكن عليكم أن تبادروا فتربطوه بينبوعه الأقدس كتاب الله ، وسنه نبيه صلى الله عليه وسلم ، وتعلموا أنني لست أكثر من دلال على بضاعة الرحمن عز جلاله ، وتعلموا أنني غير معصوم ، وقد يفرط من ذنب أو يبدو من بالإنحراف فيتشوه مظهر الحق الذي ربطتموه بي وبذلك الذنب أو الإنحراف ، أو ارتكاب الآثام ، أو صارفاً لهم عن الحق بما شوهه و إختلط به من إنحرافي وآثامي " .

^١ سورة البقرة الآيات (١٥٩ - ١٦٠)

والمقصود من المطالعة الواعية :

أي أن يصنع الأب بين يدي الولد منذ أن يعقل ويميز مكتبة ولو صغيرة تشمل مجموعة من القصص الإسلامية تتكلم عن سيرة الأبطال وحكايات الأبرار وأخبار الصالحين .

وتشمل كذلك مجموعة من الكتب الفكرية تتحدث عن كل ما يتعلق بالنظم الإسلامية سواء كانت عقدية أو أخلاقية أو إقتصادية أو سياسية .
وتشمل أيضاً مجموعة من المجالات الإسلامية الواعية التي تعترض الإسلام وتنقل الأخبار وتعالج المشكلات وتكتب المواضيع بعرض شيق وإسلوب جذاب .

والمقصود من الرفقة الواعية :

أن يختار المربون لأولادهم رفقاء صالحين مأمونين متميزين عن غيرهم بالفهم الإسلامي الناضج ، والوعي الفكري النابه ، والثقافة الإسلامية الشاملة .
ولا شك أن الولد منذ أن يعقل ويدرك ، وحينما يصاحب البلبيين ذهنياً فكرياً فإنه يكتسب منهم البلادة ، وحينما يخالط القاصدين عن إدراك حقيقة الإسلام ونظرته الكلية إلى الكون والحياة والإنسان فإنه يكتسب منهم القصور والمحدودية .
فلا يكفي أن يكون الرفيق صالحاً قانناً مصلياً ولا أن يكون مثقفاً ذكياً عبقرياً بل ينبغي أن يجتمع مع فضيلة الصلاح والتقوى فضيلة النضج والوعي الإجتماعي والفهم الإسلامي حتى يكون رفيقاً سوياً ، وصاحباً ناضجاً تقياً .
وأخيراً أريد أن أهدس في أذن الآباء بهذه الحقيقة أليس من المؤسف والمؤلم أن يصل شبابنا إلى سن التكليف ولم يعلموا أن الإسلام دين له ملكة الشمول والخلود والبقاء للزمن المتحضر والحياة المتطورة ؟

أليس من المؤسف المؤلم أن يتعلم أبنائنا في المدارس كل شيء عن رجالات الغرب ، وفلاسفة الشرق ، وعن أفكارهم وآرائهم وتاريخ حياتهم، ومآثر أعمالهم ولم يعرفوا عن حياه أبطالنا وأخبار الفاتحين سوى النذر القليل.

ثم أليس من العار والشتار أن يتخرج أولادنا من المدارس وقد مسحتهم الثقافات الأجنبية، والمبادئ الغربية أو الشرقية ، حتى أصبح الكثير منهم أعداء لدينهم وتاريخهم وحضارتهم؟

وأخيراً أليس من المخزي والمؤسف أن يقتني أبناء هذا الجيل الكتب الإلحادية والمجلات الخلاقية ، والقصاص الغرامية ولم يكن عندهم أدنى إهتمام بالكتب الفكرية التي توضح نظم الإسلام وتردد على شبهات الأعداء وتعرفهم بمفاخر التاريخ .

المطلب السابع : الصحة العقلية :-

ومن المسؤوليات التي جعلها الله أمانة في عنق الآباء والمربين جميعاً الإعتناء بصحة عقول أبنائهم وتلاميذهم فما عليهم إلا أن يقرروها حق قدرها ويرعوها حق رعايتها حتى يبقى تفكيرهم سليماً وذاكرتهم قوية وأذهانهم صافية وعقولهم ناضجة .

أهم هذه المفاسد :

١.مفسدة تناول الخمر

٢.مفسدة العادة السرية

٣.مفسدة التدخين

٤.مفسدة الإثارات الجنسية

٥/ مسؤولية التربية النفسية :

المقصود بالتربية النفسية تربية الولد منذ أن يعقل على الجرأة والصراحة ، والشعور بالكمال ، وحب الخير للآخرين و الإنضباط عند الغضب والتحلي بكل الفضائل النفسية والخلقية على الإطلاق والهدف من هذه التربية تكوين شخصية الولد وتكاملها وإنزالها حتى يستطيع - إذا بلغ سن التكليف - أن يقوم بالواجبات المكلف بها على أحسن وجه وأنبأ معنى .

أهم العوامل التي يجب أن يتحرر منها الأولاد هي التالية :

١.ظاهرة الخجل .

٢.ظاهرة الخوف .

٣. ظاهرة الشعور بالنقص

٤. ظاهرة الحسد .

٥. ظاهرة الغضب .

١. ظاهرة الخجل :-

من المعلوم أن ظاهرة الخجل من طبيعة الأطفال " ولعل أولى إماراته تبدأ في سن الأربعة أشهر ، وأما بعد كمال السنة فيصبح واضحاً في الطفل أو يغمض عينيه أو يغطي

وجهه بكفيه إن تحدث شخص غريب إليه " .

في السنة الثالثة يشعر بالخجل عندما يذهب إلى دار غريبة فهو قد يجلس هادئاً في حجر أمه أو إلى جانبها طوال الوقت لا ينسب ببنت شفة^(١).

وتلعب الوراثة دورها في شدة الخجل عند الأطفال ولا ينكر ما للبيئة من أثر كبير في إزدياد الخجل أو تعديله ، فإن الأطفال الذين يخالطون غيرهم ، ويجتمعون معهم يكونون أقل خجلاً من الأطفال الذين لا يخالطون ولا يجتمعون .

والمعالجة لانتم الا ان تعود الاولد على الاجتماع بالناس سواء جلب الاصدقاء الى منزل لهم بشكل دائم ، او مصاحبتهم لأباهم في زيادة الاصدقاء والاقارب او الطلب منهم برفق لليتحدثوا امام غيرهم سواءى كان اليهم او صغارا وهذه بعض الامثلة التاريخية والاحاديث النبوية : التي تعطي للاباء وجميعا القدوة الصالحة في تربية السلف الصالح ابناءهم على الجراة ومعالجة ظاهرة الخجل في نفوسهم .

روى البخاري وغيره عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما وكان دون اعلم - ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (ان الشجر شجرة لا يسقط ورقها ، وانها مثل المسلم فحدثوني ماهي ؟ فوقع الناس في شجر البوادي قال عبدالله : وقع في نفسي انها النخلة ، فاستحييت ثم قالوا حدثنا ماهي يارسول الله ؟ قال : هي النخلة) .ووفي

^١ كتاب المشكلات السلوكية ، عند الأطفال للدكتور نبيه الغيرة ص ١٥٣ .

رواية : فاردت ان اقول : هي النخلة فاذا انا اصغر القوم و في رواية : ورايت ابابكر وعمر لا يتكلمان فكرهت ان اتكلم فلما قمت حدثت ابي بما وقع في نفسي فقال : لان تكون قلتها احب الي من ان يكون لي حمر النعم)

وروى مسلم عن سهل بن سعد الساعدي رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام و عن يساره اشياخ ، فقال للغلام : اتاذن لي ان اعطي هؤلاء ؟ فقال الغلام : لا والله لا أوتر بنصيبي منك احدا .

وروى عن البخاري عن ابن عباس رضى الله عنهما ، وكان دون الحلم انه عمر رضى الله عنه يدخلني ، اي ايام خلافته - مع اشياخ بدر اي في المشورة ، فكأن بعضهم وجد في نفسه (اي غضب) فقال لم يدخل هذا ولنا ابناء مثله ؟

فقال عمر : انه من حيث قد علمتم

فدعاني ذات مره فادخلني معهم فما رايت انه دعاني يومئذ الا ليريهم .

قال : ماتقولون في قوله تعالى : (اذا جاء نصر الله والفتح) فقال بعضهم : امرنا ان نحمده الله ونستغفره اذا نصرنا وفتح علينا وسكت بعضهم ولم يقل شيئا فقال لي : اكدلك تقول : يا ابن عباس

فقلت : لا

قال : فما تقول ؟

قلت : هو اجل رسول الله صلى الله عليه وسلم اعلمه له قال انا جاء نصر الله والفتح (وذلك علامة اهلك فسبح بحمده ربك واستغفره انه كان توابا) .

فقال عمر رضى الله عنه : ما اعلم منها الا ماتقول .

ومر أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضى الله عنه مرة في طريق من طرق المدينة ، المدينة ، وأطفال هنالك يلعبون ، وفيهم عبد الله بن الزبير وهو طفل يلعب فهرب الاطفال هيبة من عمر ووقف ابن الزبير ساكتا لم يهرب فلما وصل اليه عمر قال له : لم لم تهرب مع الصبيان ؟

فقال على الفور : لست جانبا فأفر منك ، وليس في الطريق ضيق فأوسع لك .

انه جواب جريء وشديد .

رأى عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه ولدا في يوم عيد وعليه ثوب خلق (أي قديم)
(فدمعت عيناه فرآه ولده فقال : ما يبكيك يا أمير المؤمنين ؟

قال : يا بني ، اخشي ان ينكسر قلبك اذا رآك الصبيان بهذا الثوب الخلق ؟
قال يا أمير المؤمنين انما ينكسر قلب من اعدمه الله رضاه ، او عق امه واباه ، واني
لأرجو ان يكون الله تعالى راضيا عني برضاك .

الفرق بين الحياء والخجل :

فالخجل ، هو إنكماش الولد وإنطوائه وتجافيه عن ملاقاته الآخرين أما الحياء : هو
إلتزام الولد مناهج الفضيلة واداب الاسلام
فليس من الخجل في شئ ان نعود الولد منذ نشأته على الإستحياء من إفتراض المنكر
وإرتكاب المعصية .

وليس من الخجل في شئ حين نعود الولد على توقير الكبير ، وغض البصر عن
المحرمات وكف الاذن ان تسترق سرا . او تكشف خبئاً وليس من الخجل في شئ
حين نعود على تنزيه اللسان بان يخوض في باطل وعلى فطم البطن عن تناول
المحرمات ، وعلى صرف الوقت في طاعة الله و ابتغاء مرضاته .

وهذا المعنى من الحياء هو ما اوصى به النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال .
استحيوا من الله حق الحياء ، قلنا : انا نستحي من الله يارسول الله والحمد لله قال
ليس ذلك الاستحياء من الله حق الحياء ان تحفظ الراس وما وعى ، و البطن وما
حوى ، وتذكر الموت والبلى ومن اراد الأخرة ترك زينة الحياة ، وآثر الآخرة على
الأولى ، فمن فعل ذلك استحيا من الله حق الحياء (١)

قال الامام أحمد : اللهم لا يدركني زمان لا يتبع فيه العليم الحياء (وقال الإمام مالك ،
وان لكل شئ دين خلقاً ، وخلق الإسلام الحياء وقال الامام مالك ، وان لكل شئ دين
وخلقاً ، وخلق الإسلام الحياء)

/رواه الامام الترمذي .

ظاهرة الخوف :

ظاهرة الخوف هي حالة نفسية تعترى الصغار والكبار . وقد تكون وسيلة في حماية ضمن الحدود الطبيعية لدى الاطفال . لانها تكون وسيلة في حماية الطفل من الحوادث ، وتجنبيه كثيرا من الاخطار .

ولكن اذا ازداد الخوف عن الحد المعتاد ، وتجاوز حدود المعتاد ، وتجاوز حدود الطبيعة ، وسبب في الاطفال قلقا نفسيا فعنده يعتبر مشكلة نفسية يجب معالجتها والنظر فيها .

يقول المختصون بعلم نفس الاطفال (أن الطفل في السنة الاولى قد يبدي علامات الخوف عند حدوث ضجة مفاجئة أو سقوط شئ بشكل مفاجئ أو ما شابه ذلك ، يخاف الطفل من الأشخاص الغرباء إعتبارا من الشهر السادس تقريبا ، وأما الطفل في سنته الثالثة فانه يخاف أشياء كثيرة من الحيوانات والسيارات و المنحدرات والمياه وبوجه عام ان الإناث أكثر اظهارا للخوف من الذكور كما تختلف شدته تبعا لشدة تخيل الطفل فكلما كان اكثر تخيلا كان اكثر تخوفاً ⁽¹⁾

ولإزدياد الخوف لدى الاطفال عوامل وأسباب اهمها :

- تخويف الأم وليدها بالاشباح او الظلام او المخلوقات الغريبة .
- دلال الام المفرط وقلقها الزائد ، وتحسسها الشديد
- تربية الولد على العزلة والانطوائية والاحتماء بجدران المنزل
- سرد القصص الخالية التي تتصل بالجن والعفاريت .

ولعلاج هذه الظاهرة في الأطفال يجب مراعاة الأمور التالية :

١. تنشئة الولد منذ نعومة أظافره على الإيمان بالله ، والعبادة له والتسليم لجناحه في كل ما ينوب ويروع .. ولا شك أن الولد حين يربى على هذه المعاني الإيمانية ، ويعود على هذه العبادات البدنية الروحية .. فإنه لا يخاف إذا أبتلى ولا يهلع إذا أصيب وإلى هذا أرشد القرآن الكريم حيث قال :

/رواة الامام احمد .ج٤ / ص٣٨٦

قال تعالى : إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا ... إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا .. وَإِذَا مَسَّهُ الْخَيْرُ مَنُوعًا . إِلَّا الْمُصَلِّينَ الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ ^(١) .

٢. عدم إخافة الولد ولا سيما عند البكاء - بالقول أو الضبع والحرامي والجني والعقريت وليتجرد الولد من شبح الخوف وينشأ على الشجاعة والإقدام ويدخل في عموم الخيرية التي وجه إليها النبي صلى الله عليه وسلم بقوله : " المؤمن القوي خير عند الله من المؤمن الضعيف " ^(٢) .

٣. تلقينهم مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ومواقف السلف البطولية وتأديبهم على التخلق بأخلاق العظماء من القواد والفاثحين والصحابة والتابعين ... لينتطبوا على الشجاعة الفائقة ، والبطولة النادرة وحب الجهاد وإعلاء كلمة الله .

ونستمع إلى ما يقوله سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه في هذا المعنى : " كنا نعلم أولادنا مغازي رسول الله صلى الله عليه وسلم كما نعلمهم السورة من القرآن " .
ظاهرة الشعور بالنقص : الشعور بالنقص حالة نفسية تعترى الأولاد لاسباب خلقية ومرضية ، او عوامل تربوية او ظروف اقتصادية .
وهذه الظاهرة هي من أخطر الظواهر النفسية في تعقيد الولد وإنحرافه وتحوله الى حياة الرزيلة والشقاء والإجرام .

والعوامل التي تسبب ظاهرة الشعور بالنقص في حياة الولد :

١. التحقير والاهانة

٢. الدلال المفرط المفاضلة بين الاولاد

٣. العاهات الجسدية

٤. اليتيم

٥. الفقر .

^١سورة المعارج الآية ٢٣ .

^٢رواه مسلم

أما عامل التحقير والاهانة فهو أقبح العوامل في انحرافات الولد النفسية بل هو من أكبر العوامل في ترشيح الشعور بالنقص لدى الاطفال فكثيرا ما نسمع ان الأم او الأب شهر بالولد حين ينحرف اول مرة عن سنين الأخلاق الكريمة ...فاذا كذب مرة نادينا بالكذاب واذا لطم اخاه الصغير مرة واحدة نادينا بالشرير وإذا إحتال على أخته الصغيرة فأخذ منها تفاحة كانت بيدها نادينا بالمحتال واذا اخذ من جيب أبيه قلما نادينا بالسارق واذا طلبنا منه كأس ماء للشرب فابى نادينا بالكسول ، وهكذا نشهر به امام أخواته واهله من الذلة الاولى .

ولكن ماهي معالجة الاسلام للولد اذ وقع منه خطأ او صدرت منه هفوة ، المعالجة الصحيحة ان ننبهه على خطئه برفق ولين ، ونقتعه بالحجج الدامغة وان الذي صدر منه لا يرضي به انسان عاقل ذو فهم وبصيرة وفكر ناضج رزين .
فإن فهم واقتنع وصلنا إلى مانريد في إصلاح خطئه ومعالجة إنحرافه ، والا فالمعالجة ستكون بإسلوب آخر .

* عن معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه قال : بينما أنا أصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ عطس رجل من القوم ، فقلت له : يرحمك الله ، فرماني القوم بابصارهم ، فقلت : واتكل اميآه !! ما شأنكم تنظرون الي ؟ فجعلوا يضربون بأيديهم على افخاذهم فلما رأيتهم يصمتونني سكت ، فلما انتهى صلى الله عليه وسلم من صلاته دعاني فبأبي هو و أمي ما رأيت معلما قبله ولا بعده أحسن تعليما منه فوالله ما كرهني و لا ضربني و لا شتمني لكن قال : أن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنما هو التسبيح و التكبير وقراءة القرآن .
أما عوامل الدلال المفرط :

فهو أيضا من العوامل الخطيرة في انحراف الولد النفسي والخلقي ، لما يؤول في الغالب إلى إستشعاره بمركب النقص ونظرته الحاقدة إلى الحياة .

ومن نتائجه في الأحوال العادية الخجل والخنوع وفقدان الرجولة والشجاعة وضعف الثقة بالنفس ، والتدرج نحو الميوعة والتخلف عن الأقران أما كون الدلال المفرط يولد في نفس الطفل ظاهرة النقص و النظرة الحاقدة إلى الحياة فللاعتبارات التالية :

- يرى الناس يتقدمون وهو في ذيل القافلة
- يرى الناس في حركة وعراك ومجاهدة هو في صمت وسكون وجمود
- يرى الناس في إقدام وشجاعة هو في خوف وجبن
- يرى الناس في تلاق واجتماع وهو انطوائية وعزلة
- يرى الناس يسمون للمصاعب ، وهو بكاء وجزع إذا إصابته أدنى مصيبة .

فولد هذا شأنه ، هذه حاله ، هل يكون إنسانا سويا ؟ وهل يكون عضوا نافعا في المجتمع ؟ وهل تكون نظرتة إلى الحياة نظرة أمل وتفاؤل ؟ وهل يكون إنسانا ذا شخصية إستقلالية يثق بنفسه .

ولكن العلاج الذي وضعه الإسلام للتخفيف من هذه :

١. تعميق عقيدة القضاء ، والقدر في نفس الأبوين .

قال تعالى (مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ)^(١)
قال تعالى : (لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا)^(٢)
قال تعالى : (وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ)^(٣)

التدرج في تأديب الولد فان كان ينفع مع الولد بالنصح والوعظ فلا يجوز لمربي أن يلجأ إلى الهجر ، أن كان ينفع الهجر فلا يجوز له أن يلجأ إلى الضرب . وإذا عجز المربي عن إصلاح الولد وتقويم

^١/ سورة الحديد الآية (٢٣) .

^٢/ سورة الشورى الآية ٥٠ .

^٣/ سورة البقرة الآية (١٥٦) .

إعوجاجه بعد أن اتخذ كل الوسائل التأديبية والزجرية فعندئذ يلجأ إلى الضرب غير المبرح .

تربية الولد منذ نعومة أظفاره على الاخشوشان ، والثقة بالنفس وتحمل المسؤولية ، والجرأة الأدبية ، حتى يشعر الولد بكيانه ووجوده وحتى يتحسس بواجبه ومسؤوليته الاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم وهو صغير حتى يترعرع شابا إلى أن بعثه الله نبيا لان الله سبحانه أدبه فأحسن تأديبه وشمله برعايته وصنعه على عينه .
بعض النماذج من حياته صلى الله عليه وسلم :

• كان صلى الله عليه وسلم في صغره يرعى الغنم ويقول صلى الله عليه وسلم عن نفسه في بعث اله نبيا إلا راعي الغنم قال : نعم كنت أرها على قراريط لأهل مكة (١) .
• وكان صلى الله عليه وسلم في صغره يلعب مع الغلمان عن رسول صلى الله عليه وسلم انه قال : (لقد رأيتني في غلمان من قريش ننقل الحجارة لبعض ما يلعب الغلمان كلنا قد تعرى وأخذ إزاره ، وجعله على رقبتة يحمل عليه الحجارة ، فاني لأقبل معهم كذلك وأدبر إذا لکمني لاکم - ما اراه لكمة وجيعة ثم قال : شد عليك إزارك قال : فأخذته فشددته علي ، ثم جعلت احمل الحجارة على رقبتني وإزاري عليّ من بين أصحابي) (٢) .

• وكان صلى الله عليه وسلم يقوم بعملية البناء (و لما شب صلى الله عليه وسلم وبنيت الكعبة ذهب رسول الله صلى الله وسلم ينقل الحجارة مع أشرف قريش لبنائها ، فقال العباس لرسول الله صلى الله عليه وسلم : اجعل إزارك على عاتقك من الحجارة فغفل فخر إلى الأرض وطمحت عيناه إلى السماء ثم قام فقال : (إزارى - إزارى) فشد عليه إزاره ، وقال (إن نهيت أن أمشى عريانا) وهذا دليل عصمته قبل النبوة .

١/رواة البخاري .

٢/رواه ابن كبير

• وكان صلى الله عليه وسلم يخرج للسفر للتجارة ، وقد ثبت انه عليه أفضل الصلاة والسلام سافر مرتين ، مرة قبل البلوغ مع عمه أبي طالب ، والمرة الثانية بعد البلوغ بتوجيه خديجة رضي الله عنها .

• وكان صلى الله عليه وسلم في صباه ذا جرأة متناهية استحلف باللات والعزى وهو صبي فقال للمستحلف : لا تسألني بهما شيئاً فوالله ما بغضت شيئاً كبغضي لهما .

• وكان صلى الله عليه وسلم قد شارك في الحرب وهو دون سن الحلم وانه كان صلى الله عليه وسلم ذا رأي وحصافة فاحتكم إليه وهو شاب في وضع الحجر الأسود • ويكفيه صلوات الله وسلامه عليه فخرا وشرفا أن يتربى على خير ما تتحلي به النفوس من كريم الخصال ، وحميد الصفات وجميل العادات فلم يسجد لصنم ولم يشارك الجاهلية في مفسدها ولم يذق شيئاً من لحوم قرابينها .

• أما عامل المفاضلة بين الأولاد فهو من أعظم العوامل في انحراف الولد النفسي سواء كانت المفاضلة في العطاء أم في المعاملة أم في المحبة والدليل على ذلك :

• قال صلى الله عليه وسلم (رحم الله والدا أعان ولده على بره) (١)

• وقال صلى الله عليه وسلم : (ساووا بين أولادكم في العطية) (٢)

أما عامل العاهات الجسدية فهو أيضاً من العوامل الكثيرة في انحراف الولد لما يؤول في الغالب إلى الشعور بالنقص والنظرة الحاقدة إلى الحياة .

والإسلام عالج مشكلة الفقر بأمرين أساسيين :

الأول : استدامة الكرامة الإنسانية .

الثاني : سنة لمبادئ التكافل الاجتماعي

أما إحترام الكرامة الإنسانية فلأنه سوي بين جميع الأجناس والألوان والطبقات في

الإعتبار والكرامة الإنسانية ، وإذا كان لابد من المفاضلة فلتكن بالتقوى والإنتاج

والعمل الصالح .

١/ رواه ابن كثير

٢/ رواه الطبراني وغيره

والمبدأ الذي طبعه الإسلام في ضمير الزمان إلى يوم القيامة قال تعالى : " يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمك عند الله أتقاكم " (١)

ولأنه لم ينظر إلى الصور والأجسام . وإنما جعل النظرة إلى القلوب والإعمال عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : " إن الله لا ينظر إلى صوركم وأجسامكم ولكن ينظر إلى قلوبكم وأعمالكم " (٢).

ولأنه رفع من قدر الضعفاء والفقراء ، واعتبر إغضابهم وتحقيرهم إغضاباً للرب سبحانه وتعالى ، إن أبا سفيان أتى على سلمان وصهيب وبلال في نفر فقالوا : ما أخذت سيوف الله من عدوا الله مأخذها فقال : يا أبوبكر رضي الله عنه إتقوا الله هذا لشيخ قريش وسيدهم ؟ فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره فقال : " يا أبابكر لعلك أغضبتهم ، لقد أغضبت ربك " فأتاهم فقال : يا إخوانه أغضبتكم ، قالوا : لا يغفر الله لك يا أخي

أما سنه لمبادئ التكافل الإجتماعي فلا شك أن الإسلام سن مبادئ التكافل في حل مشكلة الفقر ما يعتبر من أرقى وأسمى ما وصل إليه الجهد البشري في العصر الحديث

^١ سورة الحجرات

^٢ رواه مسلم في صحيحه

المبحث السابع : الخاتمة وفيه :

الخاتمة

نتائج البحث

التوصيات

: الخاتمة :

بحمد الله تعالى وتوفيقه وصلت إلى خاتمة هذا البحث التي فيها ما جاء من طرح

تتاول الباحث قى هذا البحث التعريف بالمنهج الرباني والتربية ووقف الباحث بين
يدى سور القرآن الكريم .

ثم انتقل الباحث إلى وسائل منهج التربية في القرآن الكريم ، متناولاً التربية بالقُدوة
والتربية بالعادة وكذلك التربية بالعقوبة وتطرق أيضاً إلى أسلوب التربية بالقصة
ثم ذكر الباحث دور التربية الإسلامية في التعامل مع غير المسلمين وذكر أيضاً دور
التربية القرآنية في الأسرة المسلمة موضحاً مفهوم الأسرة وتكوينها وتناول حقوق
الأمومة والأبوة كما تتناول أيضاً المشكلات التي تواجه الأسرة المسلمة وكذلك
خصائص نظام الأسرة في الإسلام
وقد نتوصل الباحث إلى ما سيأتى من نتائج مع بعض التوصيات

نتائج البحث:

توصل الباحث من خلال هذا البحث إلي الأتي :

- ١/ أن المنهج التربوي للقرآن الكريم يتضمن النور والهدي والموعظة الحسنة والعبرة والتوجيه والمشورة وآداب المعاملة وفضائل السلوك وكل ما يخص حياة الإنسان .
- ٢/ إهتم البحث بالجانب التربوي للمؤمنين من طاعة الله ورسوله
- ٣/ مصلحة الإنسان وكل ما يأتيه من خير في إمتثاله لأمر ربه سبحانه ،وليس فيما يراه هو (الإنسان) .
- ٤/ الله سبحانه وتعالى هو الذي يحسن التدبير لعباده .
- ٥/ الله تعالى هو من يملك القلوب وهو سبحانه المتصرف في جميع حواس الإنسان .
- ٦/ المسلمون امة واحدة والولاية والتناصر بينهم واجب ،والكافرون أمة واحدة ،ولا ولاية بين المؤمنين والكافرين .
- ١٧/ التربية وفق منهج الله تعالى في كتابه الكريم ،هي التي ترتقي بالأمة الإسلامية وتسمو بها ونصنع الفارق بينها وسائر الأمم .

التوصيات :

- ١-أوصي نفسي وإخواني بتقوى الله تعالى والعمل علي مرضاته
- ٢-كما أوصي بالملازمة التامة لكتاب الله تبارك وتعالى تلاوة وتدبراً ومتابعة .
- ٣-وأوصي باتخاذ القرآن الكريم منهاجاً لكل أوجه الحياة ،خاصة تربية النفس وتزكيته
- ٤-كما أوصي الدعاة والقائمين في حقل التعليم بتعلم الأساليب التربوية من المنهج القرآني الذي أنزل للتربية وتركية النفس .
- ٥-وأوصي بضرورة تفعيل دور التربية القرآنية في المجتمع لان ذلك يساعد في تنشئة جيل يدرك متطلبات دينه ودنياه .

المبحث الثامن

الفهارس وتشتمل علي:

فهرس الآيات

فهرس الأحاديث

فهرس الأعلام المترجم لهم

فهرس المراجع والمصادر

فهرس الموضوعات

فهرس الآيات

| الرقم | الآية | السورة | رقم الآية | الصفحة |
|-------|--|----------|-----------|--------|
| ١ | شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ | البقرة | ١٨٥ | ٢٢ |
| ٢ | يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ | البقرة | ٢٧٦ | ٣٦ |
| ٣ | كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ | البقرة | ٢١٦ | ٤٤ |
| ٤ | لَيْسَ الْبِرُّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ | البقرة | ١٧٧ | ٨٦ |
| ٥ | وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ | البقرة | ١٥٤ | ٨٧ |
| ٦ | لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْافًا | البقرة | ٢٧٣ | ٩٠ |
| ٧ | إِذْ قَالُوا لَنَبِيِّ لَّهُمْ ائْبَعَثْ لَنَا مَلَكًا نُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ | البقرة | ٢٤٦-٢٤٧ | ٩٥ |
| ٨ | يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا | البقرة | ٢٧٨-٢٧٩ | ١٠٥ |
| ٩ | قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ | البقرة | ٣٠-٣٣ | ١١٠ |
| ١٠ | وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ | البقرة | ١١٠ | ١١٢ |
| ١١ | قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ | البقرة | ١٧٧ | ٢٥٨ |
| ١٢ | إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً | البقرة | ٣٠ | ١١٢ |
| ١٣ | لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ | البقرة | ٢٦٥ | ١١٣ |
| ١٤ | ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ | آل عمران | ٤٤ | ٦٧ |
| ١٥ | كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ | آل عمران | ١١٠ | ٨١ |
| ١٦ | أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُدْخَلُوا الْجَنَّةَ | آل عمران | ١٤٢ | ٨٧ |
| ١٧ | وَأذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ | آل عمران | ١٠٣ | ٩٧ |
| ١٨ | شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ | آل عمران | ١٨ | ١١٠ |

| | | | | |
|-----|-------|----------|--|----|
| ١٧٧ | ١٣٠ | آل عمران | وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ | ١٨ |
| ٥٠ | ٨٢ | النساء | فَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ | ٢٠ |
| ٧١ | ٣٤ | النساء | وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ | ٢١ |
| ٨٥ | ٥٩ | النساء | فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ | ٢٢ |
| ٩٣ | ٣٤ | النساء | الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ | ٢٣ |
| ١٠٠ | ١٤٤ | النساء | يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ | ٢٤ |
| ١٠٥ | ١٩ | النساء | يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا | ٢٥ |
| ١٠٧ | ١ | النساء | وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ | ٢٦ |
| ١٠٨ | ٨٦ | النساء | وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا | ٢٧ |
| ١١٣ | ٧٥ | النساء | وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ | ٢٨ |
| ١١٤ | ٩٨-٩٧ | النساء | إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ | ٢٩ |
| ١٢٤ | ١١٤ | النساء | لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَّجْوَاهُمْ | ٣٠ |
| ١٢٧ | ٣٤ | النساء | فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ | ٣١ |
| ١٣٣ | ٤ | النساء | وَأَتُوا النِّسَاءَ صَدُقَاتِهِنَّ نِحْلَةً | ٣٢ |
| ١٣٤ | ٣٦ | النساء | وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ | ٣٣ |
| ١٣٩ | ٣٥ | النساء | وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ | ٣٤ |
| ١٤٣ | ٣٦ | النساء | وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا | ٣٥ |
| ١٤٦ | ١ | النساء | يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ | ٣٦ |
| ١٥٤ | ٣٤ | النساء | فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ | ٣٧ |
| ١٧١ | ٢١ | النساء | وَكَيفَ تَأْخُذُونَهُ وَقَدْ أَفْضَى بَعْضُكُمْ | ٣٨ |
| ١٧٤ | ١٤-١٣ | النساء | تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ | ٣٩ |

| | | | | |
|----|---|---------|-------|-----|
| ٤٠ | يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ | المائدة | ٩٠ | ١٠٥ |
| ٤١ | قُلْ لَا يَسْتَوِي الْخَبِيثُ وَالطَّيِّبُ | المائدة | ١٠٠ | ٢٦٩ |
| ٤٢ | لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَا جَا | المائدة | ٤٨ | ٣١ |
| ٤٣ | أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ | الأنعام | ٩٠ | ٦٥ |
| ٤٤ | خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ | الأنعام | ١ | ٨٨ |
| ٤٥ | قُلْ إِنِّي هَدَانِي رَبِّي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ | الأنعام | ١٦١ | ٨٩ |
| ٤٦ | قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ | الأنعام | ١٥١ | ١٠٤ |
| ٤٧ | وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ | الأنعام | ١٤٨ | ١١١ |
| ٤٨ | وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَى آمَنُوا | الأعراف | ٩٦ | ٤٦ |
| ٤٩ | فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُوا | الأعراف | ١٦٩ | ٨٣ |
| ٥٠ | أَوْلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ | الأعراف | ١٨٥ | ١١٢ |
| ٥١ | وَالِى مَدِينٍ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا | الأعراف | ٨٥ | ١١٥ |
| ٥٢ | هُوَ الَّذِي آتَيْكَ بِنَصْرِهِ | الأنفال | ٦٢-٦٣ | ٩٧ |
| ٥٣ | وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ | الأنفال | ٧٥ | ٩٨ |
| ٥٤ | يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى | التوبة | ٢٣ | ١٠٠ |
| ٥٥ | وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ | التوبة | ١٠٥ | ١٣٨ |
| ٥٦ | يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ | يونس | ٥٧ | ٤ |
| ٥٧ | قُلْ انظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ | يونس | ١٠١ | ١١٢ |
| ٥٨ | هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ | هود | ٦١ | ١١٣ |
| ٥٩ | كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ | هود | ١ | ٩٠ |
| ٦٠ | لَقَدْ كَانَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةً لِّأُولِي الْأَلْبَابِ | يوسف | ١١ | ٦٢ |

| | | | | |
|----|--|----------|-------|-----|
| ٦١ | نَحْنُ نَقُصُّ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ | يوسف | ٣ | ٦٧ |
| ٦٢ | (قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ | يوسف | ١٠٨ | ٨٩ |
| ٦٣ | إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولَئَا الْأَلْبَابِ الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ | الرعد | ١٩-٢٢ | ١٠٢ |
| ٦٤ | إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ | الحجر | ٩ | ٢٢ |
| ٦٥ | أَنْ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ | النحل | ٣٦ | ١٠٥ |
| ٦٦ | وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا | النحل | ٧٢ | ١٢٦ |
| ٦٧ | وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ | النحل | ٧٨ | ١١١ |
| ٦٨ | وَقَضَى رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ | الإسراء | ٢٣ | ١٤٣ |
| ٦٩ | يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ | الإسراء | ٣٢ | ١٨٠ |
| ٧٠ | " إِذَا تَلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُ الرَّحْمَنِ | مريم | ٥٨ | ٢٤٩ |
| ٧١ | رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ | الأنبياء | ٨٩-٩٠ | ١٢٦ |
| ٧٢ | فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ | الحج | ٣٠ | ١٠٥ |
| ٧٣ | (وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ) | الحج | ٧٨ | ١٦٠ |
| ٧٤ | وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ | النور | ٣٢ | ١٢٢ |
| ٧٥ | نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ | الشعراء | ١٩٣ | ٤ |
| ٧٦ | (وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ) | الشعراء | ٢١٤ | ١١٩ |
| ٧٧ | وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ اتَّبَعَ هَوَاهُ | القصص | ٥٠ | ٢٥٨ |
| ٧٨ | الْمِ حَسِبَ النَّاسُ أَنْ يُتْرَكُوا أَنْ يَقُولُوا آمَنَّا | العنكبوت | ١-٣ | ٨٦ |
| ٧٩ | مَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبِّا لِيُرَبُّوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ | الروم | ٣٩ | ٣٥ |
| ٨٠ | (وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا | الروم | ٢١ | ٨٩ |
| ٨١ | (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ | الأحزاب | ٤٩ | ١٣٧ |

| | | | | |
|-----|-------|---------|--|----|
| ١٧٧ | ٣٦ | الأحزاب | (وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ | ٨٢ |
| ١٧٦ | ٢٩ | الزمر | (ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا | ٨٣ |
| ١٣٩ | ٣٥ | غافر | كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ آمَنُوا | ٨٤ |
| ٩٢ | ٢٤ | الجاثية | (مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا | ٨٥ |
| ١١٢ | ٤ | الأحقاف | (انْتَوَيْتُ بِكِتَابٍ مِّن قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٌ مِّنْ عِلْمٍ | ٨٦ |
| ١٧٢ | ٢٢ | محمد | فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ | ٨٧ |
| ١٧٣ | ١٢ | محمد | (وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الْأَنْعَامُ) | ٨٨ |
| ٩٨ | ١٠ | الحجرات | إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ | ٨٩ |
| ٨٦ | ١٥-١٤ | الحجرات | (قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا) | ٩٠ |
| ٩١ | ٤ | النجم | (إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى) | ٩١ |
| ٢٤٩ | ١٦ | الحديد | أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا | ٩٣ |
| ١٠٠ | ١ | المتحنة | يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي | ٩٤ |
| ٢٢١ | ١ | الطلاق | يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ | ٩٥ |
| ٢٢٥ | ٦ | الطلاق | " أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ | ٩٦ |
| ١١٠ | ١ | العلق | اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ | ٩٧ |
| ٢٥٠ | ٥ | البينة | وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ | ٩٨ |

فهرس الأحاديث

| الرقم | طرف الحديث | الصفحة |
|-------|---|--------|
| ١. | كان خلقه القرآن | 5 |
| ٢. | يُجَى بِالرَّجْلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ | 58 |
| ٣. | كُنْتُ أَضْرِبُ غُلَامًا | 73 |
| ٤. | لَا يَقْضِينَ حَكْمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضَبَانُ | 74 |
| ٥. | إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ فَلَيتَّقِ الْوَجْهَ | 76 |
| ٦. | أَنْ تُطْعِمَهَا إِذَا طَعِمْتَ وَتَكْسُوَهَا إِذَا اكْتَسَيْتَ | 76 |
| ٧. | لَا تَدْعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ | 77 |
| ٨. | بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً | 83 |
| ٩. | لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه | 88 |
| ١٠. | (لا يؤمن أحدكم حتى يكون هواه تبعاً لما جئت به | 88 |
| ١٠. | (ليس بمؤمن من بات شبعان و جاره جائع | 88 |
| ١١. | (الإيمان بضع و ستون شعبة و الحياء شعبة من الإيمان | 88 |
| ١٢. | إنما الأعمال بالنيات | 88 |
| ١٣. | أن الله لا ينظر إلى صوركم وأجسامكم | 88 |
| ١٤. | ألا أن في الجسد مضغة | 88 |
| ١٥. | ليس الغني عن كثرة العرض | 89 |

| | | |
|-----|---|-----|
| 89 | ليس الشديد بالصرعة | .١٦ |
| 89 | ليس المسكين الذي ترده التمرة والتمرثان | .١٧ |
| 89 | رب أشعث أغبر مدفوع بالأبواب | .١٨ |
| 89 | ولا فضل لعربي على أعجمي ولا احمر على اسود الا بالتقوى | .١٩ |
| ٩٤ | يأتي على الناس زمان يقال للرجل فيه ما أظرفه | .٢٠ |
| 97 | اللهم ربنا ورب كل شيء ومليكه | .٢١ |
| 97 | والذي نفسي بيده لن تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا | .٢٢ |
| 97 | المسلم اخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ولا يحقره | .٢٣ |
| 97 | ليس منا من دعا إلى عصبية | .٢٤ |
| 98 | ترى المؤمنين في توادهم وتعاطفهم | .٢٥ |
| 99 | أن أحبكم إلي وأقربكم إلي في الآخرة أحاسنكم أخلاقا | .٢٦ |
| 119 | ما أكل احد طعاما قط | .٢٧ |
| 124 | يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة | .٢٨ |
| 126 | الدنيا متاع وخير متاعها الزوجة الصالحة | .٢٩ |
| 126 | تتكح المرأة لأربع | .٣٠ |
| 127 | الأرواح جنود مجندة | .٣١ |
| 130 | إن جارية بكرة | .٣٢ |

| | | |
|-----|---|-----|
| 134 | خيركم خيركم لأهله | .٣٣ |
| 134 | أكمل المؤمنين إيماناً: أحسنهم خلقاً | .٣٤ |
| 135 | إذا صلت المرأة خمسها | .٣٥ |
| 136 | إياكم والدخول على النساء، | .٣٦ |
| 136 | المرأة راعية في بيت زوجها | .٣٧ |
| 138 | أيما امرأة سألت زوجها الطلاق | .٣٨ |
| 139 | لا ضرر ولا ضرار" | .٣٩ |
| 139 | من أفسد امرأة على زوجها | .٤٠ |
| 140 | إليس يضع عرشه على الماء | .٤١ |
| 146 | تخيروا لنطفكم | .٤٢ |
| 149 | إذا مات ابن آدم انقطع عمله | .٤٣ |
| 149 | قاربوا بين أبنائكم | .٤٤ |
| 149 | من أبتلى – أى أختبر – بشئ من هذه البنات | .٤٥ |
| 157 | يا رسول الله أن أنس غلام كئيب فليخدمك | .٤٦ |
| 157 | إن العبد يتكلم بالكلمة من | .٤٧ |
| 169 | أن الله أوحى إلى أن تواضعوا | .٤٨ |
| 174 | إذا أتاكم من ترضون به دينه وخلقه فزوجوه | .٤٩ |

فهرس الاعلام

- محمد بن جلال الدين مكرم بن نجيب الدين أبو الحسن علي بن أحمد الإنصاري الرويفعى الأفريقي جمال لأبو الفضل المعروف بابن منظور
- حسان بن ثابت بن المنذر الخزرجى الأنصاري أبو الوليد الصحابي شاعر النبي صلى الله عليه وسلم وأحد المخضرمين الذين أدرك الجاهلية والإسلام عاش ستين سنة فى الجاهلية وفى الإسلام مثلها وكان من سكان المدينة و عمى قبل وفاته وتوفى سنة ٥٤
- إسماعيل بن حماد الجوهري الإمام أبو نصر الفارابي اللغوى من أبناء الترك سكن نيسابور وتوفى بها سنة ٣٩٣ هـ له من المصنفات : إصلاح خلل الصحاح . الصحاح فى اللغة . شرح ادب الكتاب . كتاب بيان الإعراب . كتاب العروض . ومقدمة فى النحو . هدية العارفين (١/١١٢) .
- بشر بن أبي خازم عمرو بن عوف الأسدى ، أبو نوفل . ٢٢ ق . هـ . ٦٠١ م شاعر جاهلى فحل من الشجعان ، من أهل نجد ، من بني أسد بن خزيمة ، كان شاعر وآخرون .
- الإمام الحافظ الفقيه أبو عمر ، تقي الدين ابن عثمان الشهزوري الكردي المعروف بابن صلاح ولد فى شرخان قرب شهزور) سنة ٥٧٧ و توفى فى دمشق سنة ٦٤٣ كان مع العلماء المقدمين فى التفسير و الحديث و الفقه واسم الرجال و له تصانيف مفيدة. سير أعلام النبلاء: ج ٢٣ ص ١٤٠ الأعلام: ج ٤ ص (٢٠٧).
- الإمام الحافظي التابعي الجليل إبراهيم بن زيد بن قيس النخعي كان إماما فى الفقه والحديث صاحب مذهب ولد سنة ٥٩٦هـ ينظر سير أعلام النبلاء ج ٤ ص ٥٢ الأعلام : ج ١ ص: ٨٠.

- أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ ، رياض الصالحين ، الناشر: دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ
- أبو علي الحسين بن عبد الله بن سينا شرف الملك . الرئيس الفيلسوف صاحب التصانيف فى الطب والمنطق والطبيعات والإلهيات أصله من بلخ ومولده فى إحدى قرى بخارى ولد سنة ٣٧٠ هـ . ومات سنة ٤٢٨ هـ
- محمد الأمين المشهور بابن عابدين
- زين بن إبراهيم بن محمد بن محمد بن بكر
- شهاب الدين احمد بن إدريس المشهور بالقرافى

فهرس المصادر والمراجع

- القرآن الكريم
- إحكام أهل الذمة ص ٣٣١ موسوعة الفقه السياسي ونظام الحكم في الإسلام
- صنعاء و ما بعدها
- إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، دار النشر العربي ٥٨/٣ - ٥٩.
- أساس البلاغة للزمخشري : ٢١٤ مادة ريب . ط سنة ١٣٩٩ هـ دار صادر بيروت
- أساليب التربية الإسلامية، عبد الرحمن عبد الوهاب البابطين، دار القاسم ، الرياض
- استراتيجيات في تربية الأسرة المسلمة ، إعداد لجنة البحوث والدراسات إشراف د. توفيق الواعي ، شروق للنشر والتوزيع بالمنصورة .
- أصول التربية الإسلامية، عبد الرحمن النحلوي، دار الفكر .
- أحكام الأسرة والبيت المسلم . لفضيلة الشيخ محمد متولي الشعراوي مكتبة التراث الإسلامي .
- إستراتيجيات في تربية الأسرة المسلمة، إعداد لجنة البحوث والدراسات، إشراف د. توفيق الواعي، شروق للنشر والتوزيع بالمنصورة.
- الآثار (١١٥/٢). محمد بن احمد البيروني ، دار الكتب العلمية ، الباقية عن القرون الخالية
- الآداب الشرعية ، عبد الله بن محمد بن مفلح المقدسي ، مؤسسة الرسالة ، (٥٠٦/١).
- الأسرة كما يريد الإسلام : الإمام يوسف القرضاوي ، سلسلة رسائل ترشيد الصحوة (١٤) اصدار مكتبة وهبة.
- الإسلام عقيدة و شريعة : الشيخ محمود شلتوت دار الشروق القاهرة الطبعة الثامنة عشر سنة ٢٠٠١ م .

- الإسلام هو الحل لقضايا الإنسان : القاضي محمد سويد ، دار التقريب بين المذاهب بيروت الطبعة الأولى ١٤١٧-١٩٩٦ .
- البحر الرائق شرح كنز الدقائق : العلامة زين بن إبراهيم بن محمد بن محمد بن بكر (٩٧٧) دار المعرفة بيروت بدون تاريخ - ج ٨ ج ٢٣ . التمهيد : ج ٢ . روضة الطالبين ج ٥ ص ٣٦٩ مغني المحتاج : ج ٢ ص ٣٩٦ الفروع - ج ٤
- البرنامج العلمي لبناء المسلم القرانى المعاصر ، د.إبراهيم الديب ، القاهرة ، مصر المجموعة العربية للبحوث والدراسات والتطوير
- التربية الإسلامية أصولها وتطورها في البلاد العربية - للدكتور محمد منير مرسى ص : ٢٢٣ - ٢٦٤ ط سنة ١٩٨٢ م .
- التربية العامة لرونيه أدبر / ترجمة د. عبد الله عبد الدائم ص : ٢٣ ط ٢ .
- الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد الأنصاري القرطبي (١٩٠/١٩) دار الكتاب العربي بالقاهرة (٩٣٨٧-٨٩٦٧)
- الصحاح في اللغة لإسماعيل بن حماد (الجوهري) الطبعة الرابعة، يناير ١٩٩٠م . الناشر : دار العلم للملايين - بيروت : (٢٠٠ /٧) .
- الصحيح من سيرة الرسول الأعظم: جعفر مرتضى العاملي: ج ٤: ص (١٨٩)
- في النقد الإسلامي المعاصر، د. عماد الدين خليل، ص: ١٤٥ ، الطبعة الأولى)
- المشكلات السلوكية، نبيه الغبرة ، المكتب الإسلامي للطباعة والنشر ، ص ٢٠ .
- الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين ، محمد الحسن على بن محمد بن خلف الغابسي دار الشركة التونسية للتوزيع .
- العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين في الشريعة الإسلامية تأليف محمود محمد على أمين الزمناكوبي الطبعة الأولى لبنان - سنة (٢٠١٠)
- الفرق السادس والثلاثون بين قاعدة تصرفه بالقضاء وبين قاعدة تصرفه بالفتوى وبين قاعدة تصرفه بالإمامة فى أنوار البروق فى أنواء الفروق ، للعلامة شهاب الدين احمد بن إدريس المشهور بالقرافى ، (ت ٦٨٤) دار السلام ، القاهرة ، الطبعة

الأولى سنة (١٤٢١-٢٠٠١) تحقيق أ: محمد احمد سراج و أد: على جمعة محمد :

ج ١.

- العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغير المسلمين حتى الشريعة الإسلامية ت: محمود محمد علي أمين الزمنكوي سنة الطبع (١٤٣١هـ-٢٠١٠م) - الطبعة الأولى.
- المدونة : للإمام مالك بن انس دار الكتب العلمية بيروت / بدون تاريخ : ج ٤
- النظم الاجتماعية في الإسلام ، محمد عبد المنعم نور ، ص ٤٤ ، دار المعرفة القاهرة ١٩٧٩ م .
- الشرح الوافي لهذه الخصائص (الخصائص العامة للإسلام) يوسف القرضاوى ، القاهرة : مكتبة وهبة ، ط ٤ ، ١٩٨٩ م .
- السلوك الاجتماعي في الإسلام ، الشيخ حسن أيوب ، ص ٢٠٥ - ٢٢٤ ، دار الترمزى كتاب ، الإيمان عن رسول الله ن باب (ما جاء في الإيمان وزيادته ونقصانه) .
- الخصائص العامة للإسلام ، يوسف القرضاوى ، ص ١٥٦ - ١٥٨ راجع الباب السادس ، حيث الحديث عن اسس الفرقة بالتفصيل .
- بداية المجتهد ونهاية المقتصد .
- تنظيم الإسلام للمجتمع : الشيخ محمد أبو زهرة : الفكر العربي بدون تاريخ
- تربية الأولاد في الإسلام ، المؤلف عبد الله ناصح علوان ، ج ١ ، الناشر : دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة .
- السيرة النبوية لأبن هشام (١٢/٤) مؤسسة علوم القرآن بالقاهرة (بدون تاريخ)..
- مفهوم الأسرة فى الإسلام ، أ. د. محمد زين الهادي العرمابي عميد كلية الدعوة الإسلامية جامعة أم درمان الإسلامية ، ابريل ٢٠٠٨ م .
- شرح معاني الآثار : الإمام أبو جعفر احمد بن محمد الطحاوي.، ت (٣٢١) دار الكتب العلمية ، بيروت الطبعة الأولى ، سنة ١٣٩٩ ، تحقيق : محمد زهرى النجار : ج ٤.

- صبح الأعشى في صناعة الإنشا: احمد بن علي الفلقشندي (٨٢١) دار الفكر دمشق سنة (١٩٨٧) الطبعة الأولى. المحقق د: يوسف على الطويل ج : ١٠
- كشف القناع :ج٤ ص٣٥٣ ، دار الفكر ، بيروت /بدون تاريخ ج٤ ص٤٤ شرح النيل : ج١٢
- فى فقه الأقليات : د: يوسف القرضاوى ، دار الشروق ، بيروت ، الطبعة الأولى سنة ١٤٢٢-٢٠٠١ م .
- فقه الدولة في الإسلام : د: يوسف القرضاوى ، دار الشروق ، بيروت ، الطبعة الثانية سنة ١٤١٦-١٩٩ م .
- مفهوم الأسرة في الإسلام، أ. د. محمد زين الهادي العمرابي عميد كلية الجامعة الإسلامية، جامعة أم درمان الإسلامية.
- موسوعة الأسرة المسلمة ١٢ ، إستراتيجيات في تربية الأسرة المسلمة إعداد : لجنة البحوث والدراسات . إشراف د: توفيق الواعي .
- من كتاب الإيمان والحياة ، الأستاذ القرضاوي : مع بعض التصرف .
- منهجية التربية الإسلامية ، محمد بن قطب ، (عمان دار الشروق ، ٢٠٠٤)

فهرس الموضوعات

| الرقم | الموضوع | الصفحة |
|-------|---|--------|
| ٠١ | البسمة | أ |
| ٠٢ | الاستهال | ب |
| ٠٣ | الإهداء | ج |
| ٠٤ | الشكر والتقدير | د |
| ٠٥ | مستخلص البحث | ١ |
| ٠٦ | Abstract | ٣-٢ |
| ٠٧ | المقدمة | ١٦-٤ |
| ٠٨ | الدراسات السابقة | ١٩-١٧ |
| ٠٩ | الفصل الأول : منهج القران الكريم في التربية | ٢٠ |
| ١٠ | المبحث الأول : تعريف القران الكريم اللغة وفي الاصطلاح | ٢١ |
| ١١ | المطلب الأول : تعريف القران الكريم في اللغة | ٢٣-٢٢ |
| ١٢ | المطلب الثاني : تعريف القران الكريم في الاصطلاح | ٢٩-٢٥ |
| ١٣ | المبحث الثاني : تعريف المنهج في اللغة والاصطلاح | ٣٠ |
| ١٤ | المطلب الأول : تعريف المنهج في اللغة | ٣٢-٣١ |
| ١٥ | المطلب الثاني : تعريف المنهج في الاصطلاح | ٣٣ |
| ١٦ | المبحث الثالث : تعريف التربية في اللغة والإصلاح | ٣٤ |

| | | |
|-------|--|----|
| ٣٧-٣٥ | المطلب الأول تعريف التربية في اللغة | ١٧ |
| ٤١-٣٨ | المطلب الثاني : تعريف التربية في الاصطلاح | ١٨ |
| ٤٢ | المبحث الرابع : تعريف المنهج التربوي في القرآن الكريم | ١٩ |
| ٤٤-٤٣ | المطلب الأول : إلهية المصدر والمصدر | ٢٠ |
| ٤٥-٤٤ | المطلب الثاني :عالمية المنهج القرآني | ٢١ |
| ٤٧-٤٦ | المطلب الثالث : شمولية المنهج القرآني | ٢٢ |
| ٤٩-٤٨ | المطلب الرابع : الثبات فى المنهج القرآني | ٢٣ |
| ٥٠-٤٩ | المطلب الخامس : التعادلية والتوازن | ٢٤ |
| ٥١ | الفصل الثاني : منهجية التربية القرآنية | ٢٥ |
| ٥٢ | المبحث الأول : وسائل المنهج التربوي في القرآن الكريم | ٢٦ |
| ٦١-٥٣ | المطلب الأول : التربية بالقوة الحسنة | ٢٧ |
| ٦٦-٦١ | المطلب الثاني : أسلوب التربية بالقصة القرآنية | ٢٨ |
| ٦٧-٦٦ | المطلب الثالث : التربية بالعادة | ٢٩ |
| ٦٩-٦٧ | المطلب الرابع : التربية بالموعظة | ٣٠ |
| ٧٨-٧٠ | المطلب الخامس : التربية بالعقوبة | ٣١ |
| ٧٩ | المبحث الثاني : منهج التربية للمجتمع المسلم في ضوء القرآن الكريم | ٣٢ |
| ٨٣-٨٠ | المطلب الأول : دور التربية في تغيير نمط المجتمع | ٣٣ |

| | | |
|---------|--|----|
| | المسلم | |
| ٨٤-٨٣ | المطلب الثاني : الأمور التي يجب مراعاتها في المجتمع المسلم | ٣٤ |
| ٩٤-٨٤ | المطلب الثالث : آراء الفقهاء في استنابة المرتد قبل تنفيذ العقوبة | ٣٥ |
| ٩٥-٩٤ | المطلب الرابع :أنواع المفاهيم الخطيرة علي المجتمع المسلم | ٣٦ |
| ٩٩-٩٦ | المطلب الخامس : المجتمع المسلم مع المشاعر الإسلامية | ٣٧ |
| ١٠٤-١٠٠ | المطلب السادس الأخلاق والفضائل | ٣٨ |
| ١٠٨-١٠٥ | المطلب السابع : أهمية المجتمع المسلم مع الأخلاق | ٣٩ |
| ١١٤-١٠٨ | المطلب الثامن : المجتمع المسلم مع الآداب والتقاليد | ٤٠ |
| ١١٥ | الفصل الثالث : دور التربية القرآنية في الأسرة المسلمة | ٤١ |
| ١١٦ | المبحث الأول : مفهوم الأسرة المسلمة في القرآن الكريم | ٤٢ |
| ١١٨-١١٧ | المطلب الأول : مفهوم الأسرة في اللغة | ٤٣ |
| ١٢٠-١١٨ | المطلب الثاني : مفهوم الأسرة في الاصطلاح الشرعي | ٤٤ |
| ١٤٣-١٢٠ | المطلب الثالث : تكوين الأسرة في ضوء القرآن الكريم | ٤٥ |
| ١٥٠-١٤٣ | المطلب الرابع : حكمة مشروعية الزواج في ضوء القرآن الكريم | ٤٦ |
| ١٥١ | المبحث الثاني : الزوجة والأم المسلمة القدوة | ٤٧ |
| ١٥٥-١٥٢ | المطلب الأول : رسالة الأم المسلمة | ٤٨ |

| | | |
|---------|---|----|
| ١٦٥-١٥٥ | المطلب الثاني : الخصائص البارزة لبيت الأسرة المسلمة | ٤٩ |
| ١٦٩-١٦٥ | المطلب الثالث : أهم سمات الأسرة المسلمة | ٥٠ |
| ١٩١-١٦٩ | المطلب الرابع : خصائص العلاقة في الأسرة المسلمة | ٥١ |
| ١٩٢ | المبحث الثالث : مشكلات الأسرة المسلمة | ٥٢ |
| ١٩٣ | المطلب الأول : أزمة الزواج | ٥٣ |
| ١٩٥-١٩٤ | المطلب الثاني : الأسباب الاقتصادية | ٥٤ |
| ١٩٧-١٩٥ | المطلب الثالث : الأسباب الخلقية | ٥٥ |
| ١٩٨-١٩٧ | المطلب الرابع : الأسباب الحضرية والمدنية | ٥٦ |
| ١٩٩ | المبحث الرابع : التعدد والطلاق | ٥٧ |
| ٢٠٦-٢٠٠ | المطلب الأول : التعدد | ٥٨ |
| ٢١٥-٢٠٧ | المطلب الثاني : الطلاق ومشروعيته | ٥٩ |
| ٢٢١-٢١٥ | المطلب الثالث : حكم الطلاق | ٦٠ |
| ٢٣٠-٢٢١ | المطلب الرابع : الآثار المالية المترتبة علي الطلاق | ٦١ |
| ٢٣٢-٢٣٠ | المطلب الخامس : أسباب كثرة الطلاق | ٦٢ |
| ٢٣٤-٢٣٣ | المطلب السادس : علاج كثرة الطلاق | ٦٣ |
| ٢٣٥ | المبحث الخامس : دور التربية القرآنية في تنشئة الطفل | ٦٤ |
| ٢٤٦-٢٣٦ | المطلب الأول : دور التربية القرآنية في التنشئة | ٦٥ |

| | | |
|---------|---|----|
| ٢٥٠-٢٤٦ | المطلب الثاني : حدود مسئولية التنشئة | ٦٦ |
| ٢٥٤-٢٥١ | المطلب الثالث : الترويض علي مراقبة الله في التفكير والإحساس | ٦٧ |
| ٢٦٢-٢٥٥ | المطلب الرابع : مراحل التربية القرآنية والتعليم | ٦٨ |
| ٢٦٣ | المبحث السادس : الخلطة الفاسدة | ٦٩ |
| ٢٦٤ | المطلب الأول : توطئة | ٧٠ |
| ٢٦٥ | المطلب الثاني : ظاهرة الميوعة والانحلال | ٧١ |
| ٢٦٧-٢٦٥ | المطلب الثالث : مسئولية التربية الجسمية | ٧٢ |
| ٢٦٨-٢٦٧ | المطلب الرابع : تطبيق مبدأ لا ضرر ولا ضرار | ٧٣ |
| ٢٧٠-٢٦٨ | المطلب الخامس : الصحي والنفسي والمالي | ٧٤ |
| ٢٧٨-٢٧٠ | المطلب السادس : العادات الضارة | ٧٥ |
| ٢٨٨-٢٧٨ | المطلب السابع : الصحة العقلية | ٧٦ |
| ٢٧٩ | المبحث السابع : الخاتمة | ٧٧ |
| ٢٩١ | أهم النتائج | ٧٨ |
| ٢٩٢ | التوصيات | ٧٩ |
| ٢٩٣ | المبحث الثامن : الفهارس | ٨٠ |